ثم أخر الظهر حتى كان قريباً من وقت العصر بالأمس.

ثم أخر العصر حتى انصرف منها والقائل يقول قد احمرت الشمس.

ثم أخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق.

ثم أخر العشاء حتى كان ثلث الليل الأول.

ثم أصبح فدعا السائل فقال الوقت بين هذين.

وفي إفراده[1] من حديث عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال:

إذا صليتم الفجر فإنه وقت إلى أن يطلع قرن الشمس الأول.

ثم إذا صليتم الظهر فإنه وقت إلى أن يحضر العصر.

فإذا صليتم العصر فإنه وقت إلى أن تصفر الشمس.

فإذا صليتم المغرب فإنه وقت إلى أن يسقط الشفق.

فإذا صليتم العشاء فإنه وقتٌ إلى نصف الليل».

(١٦) باب
الإبراد بالصلاة في شدة الحر

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم.

أخرجه البخاري[3] عن علي عن سفيان.

وأخرجه مسلم[4] عن قتيبة عن الليث كلاهما عن الزهري.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٢٦ و٤٢٧ ـ ٤٢٨).

(٢) مسند أحمد (٢/ ٢٣٨)، وقال شاكر (٧٢٤٠): إسناده صحيح.

(٣) صحيح البخاري (٥٣٦).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٣٠).

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: إذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم.

انفرد بإخراجه البخاري[2] فرواه عن الفريابي عن سفيان.

(١٧) باب
فضل ما بين الظهر والعصر

حدثنا عبدالله[3] قال: حدثنا صالح بن عبدالله الترمذي قال: حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه عن نافع: أن ابن عمر كان يحيي ما بين الظهر إلى العصر.

(١٨) باب
فضل ما بين العصر إلى المغرب

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل منع ابن السبيل فضل ماء عنده، ورجل حلف على سلعة بعد العصر يعني كاذباً، ورجل بايع إماماً فإن أعطاه وفَّى له وإن لم يعطه لم يف له.

أخرجه البخاري[5] عن علي.

وأخرجه مسلم[6] عن زهير كلاهما عن جرير عن الأعمش.

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٥٩).

(٢) صحيح البخاري (٣٢٥٩).

(٣) الزهد لأحمد (٢/ ١٢٤ ـ ١٢٥).

(٤) مسند أحمد (٢/ ٤٨٠).

(٥) صحيح البخاري (٢٦٧٢).

(٦) صحيح مسلم (١/ ١٠٣).

حدثنا البخاري[1] قال: حدثنا عبدالله بن محمد عن سفيان عن عمرو عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم، رجل حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم، ورجل منع فضل ماء فيقول الله: اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك.

وأخرجه مسلم[2] أيضاً.

حدثنا عبدالله قال: حدثنا علي بن مسلم حدثنا سيار قال: حدثنا جعفر قال: حدثنا طريف أبو سفيان السعدي قال:

كان الحسن رحمه الله أشد تعظيماً للعشي منه لأول النهار، وكان لا يكاد يحدثنا بالعشي بالحديث إلا أن يسأل.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا أبو سلمة تميلة عن ابن أبي روَّاد قال: رأيت طاوساً وأصحاب له إذا صلوا العصر استقبلوا القبلة ولم يكلموا أحداً وابتهلوا في الدعاء.[3]

(١٩) باب
الأوقات المنهى عن الصلاة فيها

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا هشام بن عروة قال: أخبرني أبي قال: أخبرني ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإنها تطلع بين قرني شيطان فإذا طلع حاجب الشمس فلا تصلوا حتى تغيب.

---

(١) صحيح البخاري (٢٣٦٩).

(٢) صحيح مسلم (١/ ١٠٣).

(٣) حلية الأولياء (٤/ ١٣).

(٤) مسند أحمد (٢/ ١٣)، وقال شاكر (٤٦١٢): إسناده صحيح.

أخرجه البخاري[1] عن مسدد عن يحيى.

وأخرجه مسلم[2] عن أبي بكر عن وكيع كلاهما عن هشام.

وقد أخرجا[3] جميعاً من حديث ابن عباس قال:

شهد عندي رجال مرضيّون أرضاهم عندي عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس، وبعد العصر حتى تغرب.

وفي إفراد مسلم[4] من حديث عمرو بن عبسة قال:

قلت: يا نبي الله أخبرني عما علمك الله وأجهله، أخبرني عن الصلاة، قال: صلِّ صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة، حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت فلا تصل حتى ترتفع فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار، ثم صلِّ فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر، ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار.

حدثنا مسلم[5] قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: أخبرنا عبدالله بن وهب عن موسى بن علي عن أبيه قال: سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول:

ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن أو أن نقبر فيهن موتانا، حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيّف الشمس للغروب حتى تغرب.

انفرد بإخراجه مسلم.

---

(١) صحيح البخاري (٥٨٢).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٥٦٨).

(٣) صحيح البخاري (٥٨١) وصحيح مسلم (١/ ٥٦٧).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٦٩ - ٥٧٠).

(٥) صحيح مسلم (١/ ٥٦٨ - ٥٦٩).

وفي إفراده[1] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: أنه نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب.

باب فرائض الصلاة وسننها وآدابها

(٢٠) باب
الصلاة في أول وقتها

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني الوليد بن العيزار قال: سمعت أبا عمرو الشيباني قال: حدثنا صاحب هذه الدار، وأشار إلى دار عبدالله ـ ولم يسمه ـ قال: سألت رسول الله ﷺ أي العمل أحب إلى الله عز وجل قال: الصلاة على وقتها. قلت: ثم أي قال: ثم أبر الوالدين قال: قلت: ثم أي قال: ثم الجهاد في سبيل الله. قال: فحدثني بهن ولو استزدته لزادني.

أخرجه البخاري[3] عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك.

وأخرجه مسلم[4] عن بندار عن غندر كلاهما عن شعبة.

واسم أبي عمرو سعد بن إياس.

(٢١) باب
فضل الصلاة في الجماعة

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه بضعاً وعشرين درجة.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٦٦).
(٢) مسند أحمد (١/ ٤٠٩ ـ ٤١٠)، وقال شاكر (٣٨٩٠). إسناده صحيح
(٣) صحيح البخاري (٥٢٧ و٥٩٧٠).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٩٠).
(٥) مسند أحمد (٢/ ٢٥٢)، وقال شاكر (٧٤٢٤): إسناده صحيح.

وذلك أن أحدكم إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى المسجد لا يريد إلا الصلاة لا ينهزه إلا الصلاة، لم يخط خطوة إلا رفع له بها درجة وحط عنها بها خطيئة حتى يدخل المسجد. فإذا دخل المسجد كان في صلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه والملائكة يصلون على أحدهم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه، يقولون اللهم اغفر له، اللهم ارحمه وتب عليه، ما لم يؤذ فيه، ما لم يحدث فيه.

أخرجه البخاري(١) عن مسدد.

وأخرجه مسلم(٢) عن أبي بكر، كلاهما عن أبي معاوية.

وأخرجا(٣) من حديث أبي هريرة أيضاً عن النبي ﷺ أنه قال:

تفضل صلاة الجميع على صلاة أحدكم وحده بخمس وعشرين جزءاً، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار (و) في صلاة الفجر.

ثم يقول أبو هريرة: اقرأوا إن شئتم ﴿ إِنَّ قرآنَ الفجرِ كان مشهوداً ﴾.

وأخرجا(٤) من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة.

حدثنا الترمذي(٥) قال: حدثنا هنَّاد حدثنا عَبْدَة عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة.

أخرجه البخاري(٦) عن عبدالله بن يوسف.

---

(١) صحيح البخاري (٤٧٧).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٥٩).

(٣) صحيح البخاري (٦٤٨).
وصحيح مسلم (١/ ٤٥٠).

(٤) صحيح البخاري (٦٤٦)، ولم نجده في صحيح مسلم، ولم يعزه إليه المزي في تحفة الاشراف (٤٠٩٦).

(٥) سنن الترمذي (٢١٥)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٦) صحيح البخاري (٦٤٥).

وأخرجه مسلم[1] عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك بن نافع.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا إبراهيم بن مسلم الهجري عن أبي الأحوص عن عبدالله قال:

من سره أن يلقى الله عز وجل غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات حيث ينادى بهن. فإنهن من سنن الهدى، وإن الله عز وجل شرع لنبيكم سنن الهدى، وما منكم إلا وله مسجد في بيته، ولو صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ﷺ، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم نفاقه. ولقد رأيت الرجل يهادي بين الرجلين حتى يقام في الصف.

انفرد بإخراجه مسلم[3].

حدثنا عبد الله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أسباط قال: حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر قال: خرج عمر رحمه الله إلى حائط له فرجع وقد صلى الناس العصر فقال: إنما خرجت إلى حائطي فرجعت، وقد صلى الناس، حائطي على المساكين صدقة. قال ليث: إنما فاتته في الجماعة. وروى حرمي بن يونس عن أحمد بن حنبل قال: قال عبد الرزاق:

الصلاة في جماعة مائة صلاة، من أجاب الداعي فهي خمس وعشرون، ومن صلى في الصف الأول فهي خمسون، ومن صلى يمنة الإمام فهي خمس وسبعون، ومن صلى في نقرة الإمام فهي مائة صلاة.

أخبرنا محمد بن أبي منصور قال: أخبرنا نصر بن أحمد قال: أخبرنا ابن رزقويه قال: سمعت علي بن الحسين القطيعي قال: سمعت البغوي يقول: سمعت عبيدالله بن عمر القواريري يقول:

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٥٠).

(٢) مسند أحمد (١/ ٣٨٢) مطولاً، وقال شاكر (٣٦٢٣). إسناده ضعيف، ثم قال والحديث أصله صحيح، فقد رواه مسلم (١/ ٤٥٣) من طريق علي بن الأحمر عن أبي الأحوص

(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٥٣).

لم تكن تفوتني صلاة العتمة في جماعة فنزل بي ضيف، فشغلت به فخرجت أطلب الصلاة في قبائل البصرة، فإذا الناس قد صلوا وخلت القبائل، فقلت في نفسي رُوي عن النبي ﷺ أنه قال:

صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ إحدى وعشرين درجة وروي سبعاً[1] وعشرين.

فانقلبت إلى منزلي فصليت العتمة سبعاً وعشرين مرة، ثم رقدت فرأيتني مع قوم راكبي فراس وأنا راكب فرس كأفراسهم، ونحن نتجارى فالتفت إلى أحدهم فقال: لا تجهد فرسك فلست بلاحقنا. قال: فقلت: ولم ذاك. قال: إنا صلينا العتمة في جماعة.

(٢٢) باب
ثواب من صلى مع من فاتته صلاة الجماعة

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا علي بن عاصم قال: أخبرنا سليمان الناجي قال: أخبرنا أبو المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال: صلى رسول الله ﷺ بأصحابه الظهر قال: فدخل رجل من أصحابه فقال النبي ﷺ: ما حبسك يا فلانُ عن الصلاة؟. قال: فذكر شيئاً اعتل به. قال: فقام يصلي فقال رسول الله ﷺ: ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه. قال: فقام رجل من القوم فصلى معه.

(٢٣) باب
آداب الماشي إلى الصلاة

حدثنا البخاري[3] قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) رواه البخاري (٦٤٥) ومسلم (١/ ٤٥٠ - ٤٥١).

(٢) مسند أحمد (٣/ ٨٥).

(٣) صحيح البخاري (٩٠٨).

إذا أقيمت الصلاة فلا تـأتوهـا تسعون واتـوها تمشـون عليكم السكينة فمـا أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاقضوا.

وأخرجه مسلم[1] أيضاً.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا حسن بن موسى وحسين بن محمد قالا: حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه قال:

بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ سمع جلبة رجال، فلما صلى دعاهم فقال: ما شأنكم؟. قالوا: يا رسول الله استعجلنا إلى الصلاة.

قال: فلا تفعلوا، إذا أتيتم الصلاة فعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما سُبقتم فأتموا.

أخرجه البخاري[3] عن أبي نعيم.

وأخرجه مسلم[4] عن ابن راهويه عن الوليد بن مسلم كلاهما عن شيبان.

(٢٤) باب
من أحق بالإمامة

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ:

يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأكبرهم سناً،

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٢٠ - ٤٢١).

(٢) مسند أحمد (٥/ ٣٠٦).

(٣) صحيح البخاري (٦٣٥).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٢٢).

(٥) مسند أحمد (٥/ ٢٧٢).

ولا تؤمن رجلاً في سلطانه، ولا تجلس على تكرمته في بيته حتى يأذن لك.

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن أبي كريب عن أبي معاوية.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا هشام وشعبة قالا حدثنا قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال:

إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالإمامة اقرؤهم.

إنفرد بإخراجه مسلم[3] فرواه عن بندار عن يحيى عن شعبة وعن أبي غسان عن معاذ بن هشام عن أبيه كلاهما عن قتادة.

(٢٥) باب
النهي عن قيام المأموم قبل أن يأتي الإمام

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا يعلى قال: حدثنا حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:

إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني.

أخرجه البخاري[5] ومسلم[6].

وفي بعض ألفاظ الصحيحين[7]: «حتى تروني قد خرجت».

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٦٥).
(٢) مسند أحمد (٣/ ٢٤).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٦٤).
(٤) مسند أحمد (٥/ ٣٠٤).
(٥) صحيح البخاري (٦٣٧ و٦٣٨ و٩٠٩).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٤٢٢).
(٧) صحيح مسلم (١/ ٤٢٢).

(٢٦) باب
فضيلة الإمام إذا رضيه المأموم

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اليقظان عن زاذان عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

ثلاثة على كثبان المسك يوم القيامة، رجل أمّ قوماً وهم به راضون ورجل يؤذن في كل يوم [وليلة خمس] صلوات، وعبد أدى حق الله وحق مواليه.

اسم أبي اليقظان عثمان بن عمير، وقيل ابن أنيس البجلي.

(٢٧) باب
ثواب المنتظر للصلاة

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن همام بن منبه قال: حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ قال:

لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه لا يمنعه إلا انتظارها.

أخرجاه في الصحيحين[٣].

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد يعني ابن سلمة عن ثابت عن أبي أيوب أن نوفاً وعبدالله بن عمرو اجتمعا فقال نوف:

لو أن السموات والأرض وما فيهن كن طبقاً من حديد فقال رجل: لا إله إلا الله لخرقتهن حتى تنتهي إلى الله تبارك وتعالى فقال عبدالله بن عمرو:

صلينا مع رسول الله ﷺ المغرب فعقب من عقب ورجع من رجع، فجاء ﷺ وقد كاد يحسر ثيابه عن ركبتيه فقال:

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٢٦) وقال شاكر (٤٧٩٩). إسناده ضعيف

(٢) مسند أحمد (٢/ ٣١٩).

(٣) صحيح البخاري (٦٥٩) وصحيح مسلم (١/ ٤٦٠).

(٤) مسند أحمد (٢/ ١٨٦).

ابشروا معشر المسلمين، هذا ربكم تبارك وتعالى، قد فتح باباً من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة يقول: هؤلاء عبادي قضوا فريضة وهم ينتظرون أخرى.

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال:

انتظرنا رسول الله ﷺ ليلة صلاة العشاء حتى ذهب نحو من شطر الليل، قال: فجاء فصلى بنا ثم قال:

خذوا مقاعدكم فإن الناس قد أخذوا مضاجعهم، وإنكم لن تزالوا في صلاة منذ انتظرتموها ولولا ضعف الضعيف وسقم السقيم وحاجة ذي الحاجة لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل.

(٢٨) باب
تسوية الصفوف

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس أنه قال: قال رسول الله ﷺ:

سووا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة.

أخرجه البخاري[3] عن أبي الوليد.

وأخرجه مسلم[4] عن بندار عن غندر كلاهما عن شعبة.

وفي حديث أبي الوليد: فإن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة.

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا بهز قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٥).
(٢) مسند أحمد (٣/ ٢٧٤).
(٣) صحيح البخاري (٧٢٣).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٢٤).
(٥) مسند أحمد (٤/ ٢٧٦).

سماك بن حرب عن النعمان بن بشير قال:

كان رسول الله ﷺ يسوينا في الصفوف كما تقوَّم القداح حتى إذا ظن أنا قد أخذنا ذلك عنه وفهمناه أقبل ذات يوم بوجهه فإذا رجل منتبذ بصدره فقال:

لتستونّ صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم.

انفرد بإخراجه مسلم[١] فرواه عن قتيبة عن أبي عوانة.

وأخرج البخاري[٢] ومسلم[٣] بعض هذا الحديث من طريق آخر عن النعمان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

لتستون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم.

وفي إفراد مسلم[٤] عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال:

إذا صليتم فأقيموا صفوفكم.

وفي إفراده[٥] من حديث أبي مسعود الأنصاري قال:

كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول: استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم وليليني منكم أولو الأحلام والنهي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم.

وفي إفراده[٦] من حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال:

أقيموا الصف في الصلاة فإن إقامة الصف من حسن الصلاة.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٢٤ - ٣٢٥).
(٢) صحيح البخاري (٧١٧).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٢٤).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٠٣).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٣٢٣).
(٦) صحيح مسلم (٣/ ٣٢٤).

(٢٩) باب
التراص في الصف

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن مسيب بن رافع عن تميم بن طَرَفَةَ عن جابر بن سمرة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال:مالي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل شمس، اسكنوا في الصلاة، ثم خرج علينا فرآنا حلقاً فقال: مالي أراكم عزين؟، ثم خرج علينا فقال: ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها تبارك وتعالى. قالوا: يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها تبارك وتعالى؟. قال: يتمون الصفوف الأولى ويتراصون في الصف.

انفرد بإخراجه مسلم[٢] فرواه عن أبي كريب عن أبي معاوية.

وروى حميد عن أنس عن النبي ﷺ قال: ساووا صفوفكم فإني أراكم من وراء ظهري، وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه[٣].

(٣٠) باب
ثواب من وصل صفاً

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا إسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ:

إن الله عز وجل وملائكته عليهم السلام يصلون على الذين يصلون الصفوف، ومن سد فرجة رفعه الله عز وجل بها درجة.

وروى أبو داود في سننه[٥] من حديث البراء بن عازب عن النبي ﷺ قال:

---

(١) مسند أحمد (٥/ ١٠١).

(٢) صحيح مسلم (٣/ ٣٢٢).

(٣) صحيح البخاري (٧٢٥).

(٤) مسند أحمد (٦/ ٨٩).

(٥) سنن أبي داود (٥٤٣).

ما من خطوة أحب إلى الله عز وجل من خطوة يمشيها يصل بها صفا.

(٣١) باب
فضل الصف الأول

حدثنا أحمد[١] قال: قرأت على عبد الرحمن عن مالك عن سُمَي عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

لو يعلم الناس مالهم في النداء والصف الأول لاستهموا عليه ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو علموا ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا.

أخرجه البخاري[٢] عن قتيبة.

وأخرجه مسلم[٣] عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك.

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا أبو الأشهب عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال:

رأى النبي ﷺ في أصحابه تأخراً فقال: تقدموا فائتموا بي، وليأتم بكم من بعدكم، لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله عز وجل يوم القيامة.

إنفرد بإخراجه مسلم[٥] فرواه عن ابن فروخ عن أبي الأشهب.

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد القزاز قال: أخبرنا عبد الصمد بن المأمون قال: أخبرنا عبيدالله بن حبابة قال: حدثنا عبدالله بن سليمان بن الأشعث قال: أخبرنا محمد بن حرب ومحمد بن سعيد قالا: حدثنا عمرو بن الهيثم قال: حدثنا سعد عن قتادة عن خلاس عن أبي رافع عن النبي ﷺ قال:

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٢٣٦). وقال شاكر (٧٢٢٥): إسناده صحيح.
(٢) صحيح البخاري (٦٥٣).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٢٥).
(٤) مسند أحمد (٣/ ٣٤).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٣٢٥).

لو يعلم الناس ما في الصف المقدم لكانت قرعة.

انفرد بإخراجه مسلم[1].

وفي إفراده[2] من حديث أبي هريرة أيضاً عن النبي ﷺ قال: خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها.

(٣٢) باب
إتمام الصـــف الأول

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس أن رسول الله ﷺ قال:

أتموا الصف الأول ثم الذي يليه فإن كان نقص فليكن في الصف المؤخر.

(٣٣) باب
رفع اليدين عن افتتاح الصلاة وعند الركوع والرفع منه

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال:

رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه وإذا أراد أن يركع، وبعدما يرفع رأسه من الركوع، ولا يرفع بين السجدتين.

أخرجه البخاري[5]عن القعنبي عن مالك.

وأخرجه مسلم[6] عن أبي بكر عن ابن عيينة كلاهما عن الزهري.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٢٦).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٢٦).
(٣) مسند أحمد ٣/ ١٣٢.
(٤) مسند أحمد (٢/ ٨)، وقال شاكر (٤٥٤٠): إسناده صحيح
(٥) صحيح البخاري (٧٣٥).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٢٩٢).

قال البخاري: قال علي بن المديني:

حق على المسلمين أن يرفعوا أيديهم لهذا الحديث.

(٣٤) باب
وجوب القراءة بفاتحة الكتاب

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا إسحاق قال: أخبرنا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ:

من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج هي خداج هي خداج غير تمام.

فقلت: يا أبا هريرة إني أحياناً أكون وراء الإمام، قال: فغمز ذراعي وقال:

اقرأ بها يا فارس في نفسك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تبارك وتعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل.

قال رسول الله ﷺ:

اقرأوا يقول العبد الحمد لله رب العالمين، يقول الله حمدني عبدي.

يقول العبد الرحمن الرحيم، يقول الله عز وجل أثنى علي عبدي.

يقول العبد مالك يوم الدين، يقول الله عز وجل مجدني عبدي.

يقول العبد إياك نعبد وإياك نستعين، يقول الله عز وجل هذه الآية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل.

يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين، يقول الله عز وجل فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل.

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٦٠).

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن قتيبة عن مالك.

حدثنا البخاري[2] قال: حدثنا علي بن عبدالله قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب.

وأخرجه مسلم[3] أيضاً.

(٣٥) باب
ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس قال:

صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وكانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم.

أخرجه البخاري[5] عن حفص بن عمر.

وأخرجه مسلم[6] عن بندار عن غندر كلاهما عن شعبة.

حدثنا أحمد[7] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا وهيب عن أبي مسعود الجريري سعيد بن إياس عن قيس بن عَبَاية قال: حدثني ابن عبدالله بن مغفل قال: سمعني أبي وأنا أقرأ﴿ **بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين** ﴾ فلما انصرف قال:

يا بني إياك والحدث في الإسلام فإني صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبي

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٩٦).
(٢) صحيح البخاري (٧٥٦).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٢٩٥).
(٤) مسند أحمد (٣/ ١٧٩).
(٥) صحيح البخاري (٧٤٣).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٢٩٩).
(٧) مسند أحمد (٥/ ٥٥).

بكـر وعمر وعثمـان رحمة الله عليهم فكـانوا لا يستفتحـون القـراءة بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾، ولم أر رجلاً قط أبغض إليه الحدث منه.

(٣٦) باب
قـول آميـــن

حدثنا البخاري[١] قال: حدثنا عبدالله بن يوسف قال: أخبرنا مالـك قال: حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الإمـام غفر لـه ما تقـدم من ذنبه.

وأخرجه مسلم[٢] عن يحيـى بن يحيـى عن مالك.

(٣٧) باب
مقدار القيام في الصلوات

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا يـونس قال: حـدثنا أبـو عوانـة عن منصور بن زاذان عن الوليد أبي بشر عن أبي الصديق عن أبي سعيد الخدري قال:

كان رسول الله ﷺ يقوم في الظهر في الركعتين الأوليين في كل ركعة قـدر قراءة ثلاثين آية، وفي الأخريين في كل ركعة قدر قراءة خمس عشـرة آية، وكـان يقوم في العصر في الركعتين الأوليين قدر قراءة خمس عشرة آيـة، وفي الأخريين قدر نصف ذلك.

انفرد بإخراجه مسلم[٤] فرواه عن شيبان عن أبي عوانة.

حدثنا أحمد[٥] قال: حدثنا سليمان بن داود قال: حدثنا شعبة عن سماك أنه سمع جابراً يقول:

---

(١) صحيح البخاري (٧٨٠).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٠٧).
(٣) مسند أحمد (٣/ ٨٥).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٣٤).
(٥) مسند أحمد (٥/ ٨٦).

كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر، بسبح اسم ربك الأعلى ونحوها، وفي الصبح بأطول من ذلك.

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن أبي بكر عن سليمان بن داود الطيالسي وجابر هو ابن سمرة.

وفي بعض ألفاظ الصحيح[2]:

كان يقرأ في الظهر في الأوليين بأم الكتاب وسورتين وفي الركعتين الأخريين بأم الكتاب ويسمعنا الآية أحياناً، ويطول في الركعة الأولى مالا يطيل في الركعة الثانية وهكذا في العصر وهكذا في الصبح.

(٣٨) باب
طول القيام في الصلاة

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا أبو معاوية ويعلى ووكيع قالوا: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: سئل رسول الله ﷺ: أي الصلاة أفضل؟. قال: طول القنوت.

انفرد بإخراجه مسلم[4] فرواه عن أبي كريب عن أبي معاوية.

(٣٩) باب
الركود في الأوليين والحذف في الأخريين

حدثنا البخاري[5] حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا عبدالله بن عمير عن جابر بن سمرة قال: شكا أهل الكوفة سعداً إلى عمر فقالوا لا يحسن يصلي فذكر ذلك عمر له فقال: أما صلاة رسول الله ﷺ فقد كنت أصلي لهم،

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٣٨)
(٢) صحيح البخاري (٧٥٩) وصحيح مسلم (١/ ٣٣٣) من حديث أبي قتادة الأنصاري.
(٣) مسند أحمد (٣/ ٣١٤).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٢٠).
(٥) صحيح البخاري (٧٥٥).

أركد في الأوليين وأحذف في الآخريين قال: ذاك الظن بك أبا إسحاق، فأرسل معه رجلًا أو رجالًا يسأل عنه أهل الكوفة، فلم يدع مسجداً إلا سأل عنه ويثنون معروفاً حتى دخل مسجداً لبني عبس. فقام رجل يقال له أسامة بن قتادة، فقال: أما إذا نشدتنا، فإن سعداً كان لا يسير بالسرية، ولا يقسم بالسوية، ولا يعدل في القضية، فقال سعد: أما والله لأدعون بثلاث، اللهم إن كان عبدك هذا كاذباً قام رياء وسمعة فأطل عمره وأطل فقره وعرضه بالفتن، فكان بعد ذلك إذا سئل يقول: شيخ كبير مفتون أصابتني دعوة سعد. قال عبد الملك: فأنا رأيته بعدما سقط حاجباه على عينيه من الكبر، وإنه ليتعرض للجواري في الطريق يغمزهن.

وأخرج مسلم(١) من هذا الحديث إلى قوله: وذاك الظن بك يا أبا إسحاق.

(٤٠) باب
التخفيف بالمأمومين

حدثنا أحمد(٢) قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثني قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود عقبة بن عمرو قال: أتى رجل النبي ﷺ فقال: إني أتأخر عن صلاة الغداة لأجل فلان مما يطيل بنا. فما رأيت النبي ﷺ أشد غضباً في موعظة منه يومئذ فقال: يا أيها الناس إن منكم لمنفرين فأيكم ما صلى بالناس فليتجوز، فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة.

أخرجه البخاري(٣) عن مسدد عن يحيى.

وأخرجه مسلم(٤) عن أبي بكر عن هشيم كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٣٤ - ٣٣٥).

(٢) مسند أحمد (٥/ ٢٧٣).

(٣) صحيح البخاري (٦١١٠).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٤٠ - ٣٤٠).

حدثنا البخاري[1] قال: حدثنا عبدالله بن يوسف قال: حدثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء.

أخرجاه في الصحيحين[2].

وأخرجاه[3] من حديث عمرو عن جابر بن عبدالله قال:

كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ ثم يأتي فيؤم قومه، فصلى ليلة مع النبي ﷺ العشاء، ثم أتى قومه فأمهم فافتتح سورة البقرة فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده وانصرف فقالوا له: أنافقت يا فلان؟. فقال: لا والله ولآتين رسول الله ﷺ فلأخبرنه، فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إننا أصحاب نواضح نعمل بالنهار، وإن معاذاً صلى معك العشاء ثم أتى فافتتح سورة البقرة، فأقبل رسول الله ﷺ فقال: يامعاذ أفتان أنت؟ أفتان كذا، وكذلك قال سفيان. فقلت لعمرو إن أبا الزبير حدثنا عن جابر أنه قال:

اقرأ ﴿ والشمس وضحاها ـ والليل إذا يغشى ـ وسبح اسم ربك الأعلى ﴾.

فقال عمرو: نحو هذا.

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا وكيع عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة عن عثمان بن أبي العاص قال: قال لي رسول الله ﷺ:

يا عثمان أم قومك ومن أم قوماً فليخفف فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة، فإذا صليت لنفسك فصل كيف شئت.

---

(١) صحيح البخاري (٧٠٣)
(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٤١)
(٣) صحيح البخاري (٦١٠٦)
وصحيح مسلم (١/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠)
(٤) مسند أحمد (٤/ ٢١ ـ ٢٢)

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه عن عمرو بن عثمان.

وأخرج البخاري[2] ومسلم[3] في صحيحيهما من حديث أنس بن مالك قال:

ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة ولا أتم صلاة من النبي ﷺ، وإن كان ليسمع بكاء الصبي فيخفف مخافة أن تفتتن أمه.

وفي بعض ألفاظ عن أنس: كان النبي ﷺ يوجز الصلاة ويكملها[4].

(٤١) باب
النهي عن مسابقة الإمام

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: أما يخاف الذي يرفع رأسه والإمام ساجد أن يحول الله رأسه رأس حمار.

أخرجه البخاري[6] عن حجاج عن شعبة.

وأخرجه مسلم[7] عن قتيبة عن حماد بن زيد كلاهما عن محمد بن زياد.

حدثنا أحمد[8] قال: حدثنا محمد بن فضيل قال: حدثنا المختار بن فلفل عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ ذات يوم وقد انصرف من الصلاة وأقبل

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٤١ ـ ٣٤٢).
(٢) صحيح البخاري (٧٠٨).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٤٢).
(٤) صحيح البخاري (٧٠٦).
وصحيح مسلم (١/ ٣٤٢).
(٥) مسند أحمد (٢/ ٢٦٠). وقال شاكر (٧٥٢٥): إسناده صحيح.
(٦) صحيح البخاري (٦٩١).
(٧) صحيح مسلم (١/ ٣٢٠).
(٨) مسند أحمد (٣/ ١٠٢).

إلينا فقال: يا أيها الناس إني إمامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالقعود، ولا بالانصراف فإني أراكم من أمامي ومن خلفي، وأيم الذي نفسي بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً. قالوا: يا رسول الله وما رأيت؟. قال: رأيت الجنة والنار.

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن ابن راهويه عن محمد بن فضيل.

وقد أخرج البخاري[2] ومسلم[3] جميعاً من حديث البراء بن عازب قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ فلا يحني أحد منا ظهره حتى يراه قد سجد.

(٤٢) باب
تلبيس القراءة على الإمام لفساد وضوء المأموم

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا إسحاق بن يوسف عن شريك عن عبد الملك بن عمير عن أبي روح الكلاعي قال: صلى بنا نبي الله ﷺ صلاة فقرأ فيها سورة الروم فلُبِّس عليه ببعضها فقال: إنما لبس علينا الشيطان القراءة من أجل أقوام يأتون الصلاة بغير وضوء فإذا أتيتم الصلاة فأحسنوا الوضوء.

(٤٣) باب
ذم الالتفات في الصلاة

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا معاوية بن عمرو قال: حدثنا زائدة عن أشعث بن الشعثاء عن مسروق عن عائشة قالت: سألت النبي ﷺ عن التلفت في الصلاة فقال: اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٢٠).
(٢) صحيح البخاري (٦٩٠).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٤٥).
(٤) مسند أحمد (٣/ ٤٧١) وقال الهيثمي (١/ ٢٤١): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.
(٥) مسند أحمد (٦/ ٧٠).

انفرد بإخراجه البخاري[1].

(٤٤) باب
النهي عن رفع الأبصار في الصلاة

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد عن قتادة أن أنساً حدثهم أن النبي ﷺ قال:

ما بال أقوام يرفعون أبصارهم في صلاتهم، فاشتد في ذلك حتى قال: لينتهين عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم.

انفرد بإخراجه البخاري[3] فرواه عن علي عن يحيى.

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن مسيب بن رافع عن تميم بن طَرَفَةَ عن جابر بن سمُرة قال: قال رسول الله ﷺ:

لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لا ترجع إليهم.

انفرد بإخراجه مسلم[5] فرواه عن أبي بكر عن أبي معاوية.

وفي إفراده[6] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم عند الدعاء في الصلاة إلى السماء أو لتخطفن أبصارهم.

---

(١) صحيح البخاري (٧٥١ و٣٢٩١).
(٢) مسند أحمد (٣/ ١١٢ و١١٥ و١١٦).
(٣) صحيح البخاري (٧٥٠).
(٤) مسند أحمد (٥/ ١٠١).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٣٢١).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٣٢١).

(٤٥) باب
إتمام الركوع والسجود

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا مهدي قال: حدثنا واصل الأحدب عن أبي وائل عن حذيفة أنه رأى رجلًا لا يتم ركوعاً ولا سجوداً فلما انصرف من صلاته دعاه حذيفة فقال له: منذ كم صليت هذه الصلاة؟. قال: صليتها منذ كذا وكذا. فقال حذيفة: ما صليت، أو قال: ما صليت [لله] صلاة «شك مهدي». وأحسبه قال: ولو متَّ [متّ] على غير سنة محمد ﷺ.

انفرد بإخراجه البخاري[2] فرواه عن الصلت بن محمد عن مهدي بن ميمون.

(٤٦) باب
إقامة الصلب بين الركوع والسجود

حدثنا الترمذي[3] قال: حدثنا أحمد بن مَنيع قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: لا تجزي صلاة لا يقيم فيها الرجل - يعني - صلبه في الركوع والسجود.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

واسم أبي معمر: عبدالله بن سَخْبَرَةَ.

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا أبو النضر قال: حدثنا أيوب بن عتبة قال حدثنا عبدالله بن بدر عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٣٩٦).
(٢) صحيح البخاري (٩ ٣ و٨٠٨).
(٣) سنن الترمذي (٢٦٥).
(٤) مسند أحمد (٤/ ٢٢).

لا ينظر الله تبارك وتعالى إلى رجل لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده.

وفي الباب عن أبي هريرة وأنس ورفاعة الزرقي قال الترمذي[1]:

والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم قال الشافعي وأحمد وإسحاق: من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود فصلاته فاسدة.

(٤٧) باب
وجوب الطمأنينة

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا يحيى بن عبيد الله قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال:

دخل رجل المسجد فصلى والنبي ﷺ في المسجد، ثم جاء إلى النبي ﷺ، فسلم فرد عليه السلام، وقال: ارجع فصل فإنك لم تصل، [فرجع] ففعل ذلك ثلاث مرات، قال: فقال والذي بعثك بالحق نبياً ما أحسن غير هذا فعلمني. قال:

إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم افعل ذلك في صلاتك كلها.

أخرجه البخاري[3] عن إسحاق بن منصور عن أبي أسامة.

وأخرجه مسلم[4] عن محمد بن المثنى عن يحيى كلاهما عن عبيدالله بن عمر.

وأخرجا[5] من حديث ثابت عن أنس قال:

---

(١) سنن الترمذي (٢٦٥).

(٢) مسند أحمد (٢/ ٤٣٧).

(٣) صحيح البخاري (٦٦٦٧).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٢٩٨).

(٥) صحيح البخاري (٨٢١).
وصحيح مسلم (١/ ٣٤٤).

إني لا آلـو أن أصلي بكم كما رأيت رسـول الله ﷺ يصلي بنا قـال ثابت: نكان أنس يصنع شيئاً لا أراكم تصنعونه، كان إذا رفـع رأسه من الـركوع انتصب قائماً حتى يقول القائل قد نسي وإذا رفـع رأسه بين السجـدتين مكث حتى يقول القائل قد نسي.

(٤٨) باب
التشهـــد

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حـدثنا الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبدالله قال: كنا إذا جلسنا مع النبي ﷺ في الصلاة قلنا:

السلام على الله قبل عباده، السلام على جبريل، السـلام على ميكائيـل، السـلام على فلان، السلام على فلان، فسمعنا رسول الله ﷺ فقال:

إن الله عز وجل هو السلام، فإذا جلس أحدكم في الصلاة فليقل:

التحيـات لله والصلوات والطيبـات، السلام عليـك أيهـا النبي ورحمـة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

فإذا قالها أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض.

أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

ثم يتخير بعد من الدعاء ما شاء.

أخرجه البخاري[٢] عن أبي نعيم.

وأخــرجـه مسلم[٣] عن يحيى بن يحيى عن أبي معــاويـة كـلاهمـا عن الأعمش.

---

(١) مسند أحمد (١/ ٤٢٧ ـ ٤٢٨) وقال شاكر (٤٠٦٤) : إسناده صحيح

(٢) صحيح البخاري (٦٢٣٠).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٠٢)

قال الترمذي[1]:

أصح حديث عن النبي ﷺ في التشهد حديث ابن مسعود والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من التابعين، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق.

(٤٩) باب
الدعاء في الصلاة

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا حسن قال: حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال:

كان رسول الله ﷺ يدعو بهؤلاء الكلمات «اللهم إني أعوذ بك من عذاب النار، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال:

أخرجه البخاري[3] عن مسلم بن إبراهيم.

وأخرجه مسلم[4] عن أبي موسى عن ابن أبي عدي [كلاهما] عن هشام الدستوائي عن يحيى.

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني عروة أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته أن النبي ﷺ: كان يدعو في الصلاة:

«اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم، قالت فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغرم يا رسول الله؟. فقال: إن الرجل إذا غرم حدّث فكذب، ووعد فأخلف.

---

(١) سنن الترمذي (٢٨٩).

(٢) مسند أحمد (٢/ ٤٢٣)

(٣) صحيح البخاري (١٣٧٧).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤١٣).

(٥) مسند أحمد (٦/ ٨٨).

أخرجه البخاري[1] عن أبي اليمان.

وأخرجه مسلم[2] عن أبي بكر بن إسحاق الصغاني عن أبي اليمان.

حدثنا البخاري[3] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبدالله بن عمرو عن أبي بكر الصديق أنه قال لرسول الله ﷺ: علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال:

قل: اللهمَّ إني ظلمتُ نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم.

وأخرجه مسلم[4] أيضاً.

(٥٠) باب
لا يصلح في الصلاة شيء من كلام الآدميين

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثني الحجاج بن أبي عثمان قال: حدثني يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي قال:

بينا نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم فقلت: يرحمك الله، فرماني القوم بأبصارهم فقلت: واثكل أمتاه ما شأنكم تنظرون إليّ، فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فما رأيتهم يصمتوني، لكني سكت، فلما صلى رسول الله ﷺ، فبأبي هو أمي فما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه.

والله ما كهرني ولا شتمني ولا ضربني قال:

---

(١) صحيح البخاري (٨٣٢ و٢٣٩٧).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٤١٢).

(٣) صحيح البخاري (٨٣٤).

(٤) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٧٨).

(٥) مسند أحمد (٥/ ٤٤٧).

إن هـذه الصلاة لا يصلح فيهـا شيء من كلام النـاس، إنمـا هي التسبيـح والتكبير وقراءة القرآن، أو كما قال رسول الله ﷺ.

فقلت: يا رسول الله إنا قوم حديثو عهد بجاهليـة، وقد جـاء الله عز وجـل بالإسلام، وإن منا قوماً يأتون الكهان. قال: فلا تأتوهم. قلت: إن منا قوماً يتطيرون. قال: ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنّهم. قلت: إن منا قوم يخطون.

فقال: كان نبيّ يخط فمن وافق خطه فذاك قال: وكانت لي جـاريـة تـرعى غنماً لي من قبل أحد والجوانية فاطلعتها ذات يوم، فإذا الذئب قد ذهب بشاة، وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون، لكني صككتها صكة فأتيت النبي ﷺ فعظم ذاك عليّ فقلت: يا رسول الله أفلا أعتقها قال:

ائتني بها، فأتيته بها، فقال لها: أين الله عز وجل؟ قالت: في السماء قال: من أنا، قالت: أنت رسول الله، قال: اعتقها فإنها مؤمنة.

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن أبي بكر ومحمد بن الصباح وكلاهما عن ابن عليّة عن حجاج الصواف.

ولم يخرج البخاري لمعاوية بن الحكم شيئاً.

وأما الخط فكانت العرب تخط في [الرمل].

وقوله: كان نبي يخط كأنه زجر عن الخط لأن خط النبي كان علماً لنبوته وقد انقطع ذلك.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن عبدالله قال:

كنا نسلم على النبي ﷺ إذ كنا بمكـة قبل أن نـأتي أرض الحبشة وهـو في الصلاة، فلما قدمنا من أرض الحبشة أتيناه فسلمنا عليه فلم يرد، فأخذني ما قرُب وما بعُد حتى قضوا الصلاة، فسألته فقال:

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٨١ - ٣٨٢).

(٢) مسند أحمد (١/ ٣٧٧) وقال شاكر (٣٥٧٥): إسناده صحيح.

إن الله عز وجل يحدث من أمره ما يشاء، وأنه قد أحدث من أمره أن لا نتكلم في الصلاة.

ورواه أبو داود[1] في سننه فقال فيه: فأخذني ما قدم ما قدُم وما حدُث.

قال الخطابي[2]: معناه الحزن والكآبة يريد أنه عاوده قديم الأحزان واتصل بحديثها.

(٥١) باب
ذكر السلام

روى مسلم[3] في إفراده من حديث سعد بن أبي وقاص قال: كنت أرى النبي ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى أرى بياض خده.

(٥٢) باب
النهي عن الجواز بين يدي المصلي

حدثنا أحمد[4] قال: قرأت على عبد الرحمن عن مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله عن بسر بن سعيد.

أن زيد بن خالد الجهني أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله ﷺ في المار بين يدي المصلي ماذا عليه فقال أبو الجهيم: قال رسول الله ﷺ: لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمشي بين يديه. قال أبو النضر: لا أدري أقال أربعين يوماً أو أربعين شهراً أو أربعين سنة.

---

(١) سنن أبي داود (٩٢٤).

(٢) معالم السنن للخطابي (١/ ٤٣٣).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٠٩).

(٤) مسند أحمد (٤/ ١٦٩).

أخرجه البخاري[1] عن ابن يوسف.

وأخرجه مسلم[2] عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك.

واسم أبي جُهَيم عبدالله بن الحارث بن الصِمّة الخزبحي.

حدثنا مسلم[3] قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبي سعيد الخدْريِّ أن رسول الله ﷺ قال: إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمر بين يديه وليدْرأه ما استطاع، فإن أبى فليقاتله. فإنه شيطان.

ورواه مسلم[4] من طريق أبي صالح السمان عن أبي سعيد فقال فيه.

إذا صلى أحدكم فليصل إلى شيء يستره من الناس.

وقد أخرج هذا الحديث البخاري[5] أيضاً.

(٥٣) باب
أمر المصلي أن يصلي إلى سترة

روى مسلم[6] في إفراده من حديث طلحة بن عبيدالله قال: قال رسول الله ﷺ: إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولا يبالي من مدّ وراء ذلك وأخرجا[7] جميعاً من حديث سهل بن سعد قال: كان بين مُصلّى رسول الله ﷺ وبين الجدار ممرّ الشاة.

---

(١) صحيح البخاري (٥١٠).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٦٣ - ٣٦٤).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٦٢ - ٣٦٣).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٦٣).
(٥) صحيح البخاري (٥٠٩).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٣٥٨).
(٧) صحيح البخاري (٤٩٦).
وصحيح مسلم (١/ ٣٦٤).

(٥٤) باب
ما يقطع الصلاة

روى مسلم[١] في إفراده من حديث عبدالله بن الصامت عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ:

إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل، فإذا لم يكن مثل آخرة الرحل، فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود، فقلت: يا أبا ذر ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر فقال: يا بن أخي سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال: الكلب الأسود شيطان.

وفي إفراده[٢] من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار، ويقي من ذلك مثل مؤخرة الرجل.

(٥٥) باب
ما روي أن جواز المرأة لا يقطع الصلاة

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي صلاته من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنازة.

أخرجه البخاري[٤] عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل:

وأخرجه مسلم[٥] عن زهير عن سفيان كلاهما عن الزهري.

حدثنا أحمد[٦] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة بلغها أن ناساً يقولون إن الصلاة يقطعها الكلب والحمار والمرأة

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٦٥).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٦٥ - ٣٦٦).
(٣) مسند أحمد (٦/ ٣٧).
(٤) صحيح البخاري (٣٨٣).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٣٩٦).
(٦) مسند أحمد (٦/ ٤٢).

فقالت: ألا أراهم قد عدّلونا بالكلاب والحمر، وربما رأيتُ رسول الله ﷺ يصلي بالليل وأنا على السرير بينه وبين القبلة، فتكون لي الحاجة فانسل من قِبَل رجل السرير كراهية أن أستقبله بوجهي.

أخرجه البخاري[1] ومسلم[2] جميعاً عن عمر بن حفص عن أبيه عن الأعمش.

(٥٦) باب
آداب الصلاة

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو قال: حدثنا زهير يعني ابن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال:

ألا أدلكم على ما يكفر الله عز وجل به الخطايا ويزيد به في الحسنات؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال:

إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى هذه المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ما منكم من رجل يخرج من بيته متطهراً فيصلي مع المسلمين ثم يجلس في المجلس ينتظر الصلاة الأخرى إلا أن الملائكة تقول:

اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، فإذا قمتم إلى الصلاة فاعدلوا صفوفكم وأقيموها وائتموا، وسدوا الفرج فإني أراكم من وراء ظهري، فإذا قال إمامكم الله أكبر، فقولوا الله أكبر، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد.

وإن خير الصفوف صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر، وخير صفوف النساء المؤخر وشرها المقدم.

---

(١) صحيح البخاري (٥١٤).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٦٦ - ٣٦٧).

(٣) مسند أحمد (٣/ ٣).

يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن، لا ترين عورة الرجال من ضيق الإزار.

وأخرج مسلم[1] في إفراده من حديث عمرو بن سعيد بن العاص عن عثمان بن عفان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

ما من امرىء مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يأت كبيرة وذلك الدهر كله.

حدثنا عبدالله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا يزيد بن إبراهيم وهو النستري عن عمرو بن دينار قال:

رأيت ابن الزبير يصلي في الحجر خافضاً بصره فجاءه حجر قدّافه فذهب ببعض ثوبه فما انفتل.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا النضر بن إسماعيل قال: أخبرنا سليمان الأعمش عن يحيى بن وثاب.

ان ابن الزبير كان يسجد حتى تنزل العصافير على ظهره لا تحسبه إلا جِذم حائط.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال: كان ابن الزبير إذا قام في الصلاة كأنه عود من الخشوع.

قال مجاهد وحدثنا: أن أبا بكر رضي الله عنه كان ذلك.

حدثنا عبدالله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن يزيد بن حيان عن الحسين بن عقبة. كان يسجد حتى تقع العصافير على ظهره قال وكأنه جذم حائط.

حدثنا عبدالله[2] قال: حدثني أحمد بن إبراهيم قال: حدثنا علي بن إسحاق

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٠٦).

(٢) الزهد لأحمد (٢/ ٢٥٨) وحلية الأولياء (٢/ ٢٩٠ - ٢٩١).

قال: حدثنا عبدالله قال: حدثنا المبارك بن فضالة قال: أخبرني ميمون بن جابان قال: ما رأيت مسلم بن يسار ملتفتاً في صلاة قط خفيفة ولا طويلة، وقد انهدمت ناحية من المسجد ففزع أهل السوق لهدته وإنه لفي المسجد في صلاة فما التفت.

حدثنا عبدالله[1] قال: حدثني أبي قال: حدثنا زيد بن الحباب قال: أخبرني عبد الحميد بن عبدالله بن مسلم بن يسار عن أبيه قال:

كان مسلم إذا دخل المنزل سكت أهل البيت فلا يسمع لهم كلام، وإذا قام يصلي تكلموا وضحكوا.

(٥٧) باب
الإشارة في الصلاة

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ كان يشير في الصلاة. فإن قيل قد عارض هذا الحديث ما روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: من أشار في صلاته إشارة تفهم عنه فليُعد[3]. فالجواب: أن أبا بكر الاثرم ذكر في حديث أبي هريرة علتين: إحداهما: أنه ليس يقوي الإسناد. والثانية: أن تكون الإشارة في حوائج الدنيا لا في رد السلام.

وقد روى صهيب[4] وبلال[5] وجابر[6] عن النبي ﷺ:

أنه سلم عليه في الصلاة فأشار بيده.

---

(١) الزهد لأحمد (٢/ ٢٥٩).

(٢) مسند أحمد (٣/ ١٣٨).

(٣) سنن أبي داود (٩٤٤) وقال أبو داود: هذا الحديث وهم. وسنن الدارقطني (٢/ ٨٣).

(٤) رواه أبو داود (٩٢٥) والنسائي (٣/ ٥) والترمذي (٣٦٧) وقال الترمذي: حديث حسن.

(٥) رواه أبو داود (٩٢٧) والترمذي (٣٦٨) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٦) صحيح مسلم (١/ ٣٨٣ - ٣٨٤).

(٥٨) باب
كيف يصنع من أعجله البصاق في الصلاة

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا سفيان عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد فحكها بحصاة ثم نهى أن يبصق الرجل بين يديه وعن يمينه وقال: ليبصق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى.

أخرجه البخاري[٢] عن علي.

وأخرجه مسلم[٣] عن يحيى بن يحيى كلاهما عن سفيان.

وأخرجاه[٤] من حديث أبي هريرة بمعناه.

حدثنا أحمد[٥] قال: حدثنا يحيى عن ابن عجلان قال: حدثني عياض بن عبدالله عن أبي سعيد الخدري. أن رسول الله ﷺ كان يعجبه العراقين أن يمسكها بيده.

فدخل المسجد ذات يوم وفي يده واحد منها فرأى نخامات في قبلة المسجد فحتهن به حتى أنقاهن ثم أقبل على الناس مغضباً فقال: أيحب أحدكم أن يستقبله رجل فيبصق في وجهه؟.

إن أحدكم إذا قام إلى الصلاة فإنما يستقبل ربه عز وجل والملك عن يمينه فلا يبصق بين يديه ولا عن يمينه وليبصق تحت قدمه اليسرى أو عن يساره فإن عجلت به بادرة فليقل هكذا: ورد بعضه على بعض وتفل في ثوبه ودلكه.

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٦).
(٢) صحيح البخاري (٤١٤).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٨٩).
(٤) صحيح البخاري (٤١٠ و٤١١).
وصحيح مسلم (١/ ٣٨٩).
(٥) مسند أحمد (٣/ ٢٤).

وأخـرج البخاري[1] ومسلم[2] في الصحيحين من حـديث أنس بن مـالـك قال: قال رسول الله ﷺ:

إن المؤمن إذا كان في صلاة فإنما ينـاجي ربه فلا يبزقن بين يـديه ولا عن يمينه، ولكن عن يساره تحت قدمه.

وأخرجا[3] من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ أنه رأى بصاقاً في جدار القبلة فحكه ثم أقبل على الناس فقال:

إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فإن اللهِ قبلَ وجهه إذا صلى.

(٥٩) باب
ما يصنع من سبقه الحدث في الصلاة

روى أبو داود[4] في سننه من حديث عائشة أن النبي ﷺ قال:

إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ثم لينصرف.

قال الخطابي[5]: وإنما أمره أن يأخذ بأنفه ليوهم القوم أن به رعافاً.

وفي هذا باب من الأخذ بالأدب في ستر العورة وإخفاء القبيح من الأمر والتورية بما هو أحسن، وليس يدخل هذا في باب الرياء والكذبِ وإنما هو من باب التجمل واستعمال الحياء وطلب السلامة من الناس.

---

(١) صحيح البخاري (٤١٣).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٩٠).
(٣) صحيح البخاري (٤٠٦).
وصحيح مسلم (١/ ٣٨٨).
(٤) سنن أبي داود (١١١٤).
(٥) معالم السنن للخطابي (٢/ ٢٢).

(٦٠) باب
من ركع دون الصف ثم مشى إلى الصف

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا زياد الأعلم عن الحسن عن أبي بكرة.

أنه جاء ورسول الله ﷺ راكع فركع دون الصف ثم مشى إلى الصف، فقال النبي ﷺ: من هذا الذي ركع ومشى إلى الصف؟. فقال أبو بكرة: أنا. فقال النبي ﷺ: زادك الله حرصاً ولا تعد.

انفرد بإخراجه البخاري[٢] فرواه عن موسى بن إسماعيل عن همام بن زياد.

(٦١) باب
ذم السارق من صلاته

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد قال: أخبرنا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: إن أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته. قالوا: يا رسول الله وكيف يسرقها؟. قال: لا يتم ركوعها ولا سجودها.

وفي حديث عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ أنه قال: ما من مصل إلا وملك عن يمينه وملك عن يساره، فإن أتمها عرجا بها، وإن لم يتمها ضربا بها وجهه[٤].

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٤٥).

(٢) صحيح البخاري (٧٨٣).

(٣) مسند أحمد (٣/ ٥٦) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٢٠): رواه أحمد والبزار وأبو يعلى وفيه علي بن زيد وهو يختلف في الاحتجاج به وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) عزاه السيوطي في جمع الجوامع (١/ ٧٣٠) للدارقطني في الأفراد، وابن شاهين.

(٦٢) باب
سجود السهو

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا الدستوائي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال: حدثنا عياض قال: قلت لأبي سعيد الخدري: أحدنا يصلي فلا يدري كم صلى؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: إذا صلى أحدكم فلم يدر كم صلى، فليسجد سجدتين وهو جالس. وإذا جاء أحدكم الشيطان فقال إنك قد أحدثت، فليقل: كذبت إلا ما وجد ريحه بأنفه أو سمع صوته بأذنه.

وقد أخرج البخاري[٢] ومسلم[٣] جميعاً من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليبن عليه ثم ليسجد سجدتين.

وأخرجا[٤] من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إن أحدكم إذا قام يصلي فجاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى، فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس.

(٦٣) باب
ما يصنع من سلم من نقصان

حدثنا البخاري[٥] قال: حدثني إسحاق قال: حدثنا ابن شميل قال: أخبرنا ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال:

صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي ـ قال ابن سيرين: قد سماها أبو هريرة ولكني نسيت أنا ـ قال: فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام إلى خشبة معروضة في

---

(١) مسند أحمد (٣/ ١٢).
(٢) صحيح البخاري (٤٠١).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٠٠).
(٤) صحيح البخاري (١٢٣٢) وصحيح مسلم (١/ ٣٩٨).
(٥) صحيح البخاري (٤٨٢).

المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه، ووضع خده الأيمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من أبواب المسجد فقالوا: قصرت الصلاة، وفي القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يكلماه، وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين، فقال له يا رسول الله: نسيت أو قصرت الصلاة؟. قال: لم أنس ولم تقصر. فقال: أكما يقول ذو اليدين. فقالوا: نعم. فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه، وكبر ثم سألوه ثم سلم فقال: نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم.

وأخرجه مسلم[١] عن زهير عن ابن عيينة عن أيوب عن ابن سيرين.

(٦٤) باب
ما يصنع المصلي إذا ذكر حدثاً

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا عثمان بن عمر قال أخبرنا يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال:

أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياماً فخرج إلينا رسول الله ﷺ فلما قام من مصلاه ذكر أنه جنب فقال لنا: مكانكم ثم رجع فاغتسل، ثم خرج إلينا ورأسه يقطر ماء فصلينا معه.

أخرجه البخاري[٣] عن عبدالله بن محمد عن عثمان.

وأخرجه مسلم[٤] عن ابن معروف عن ابن وهب كلاهما عن يونس.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٠٣).
(٢) مسند أحمد (٢/ ٥١٨).
(٣) صحيح البخاري (٢٧٥).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٢٢ - ٤٢٣).

(٦٥) باب
حمل الصبي في الصلاة

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا مالك عن عامر بن عبدالله عن عمرو بن سُليم عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ: كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب فإذا ركع وسجد وضعها وإذا قام حملها.

أخرجه البخاري[٢] عن ابن يوسف.

وأخرجه مسلم[٣] عن القعنبي كلاهما عن مالك.

(٦٦) باب
ما يقال عند الفراغ من صلاته

حدثنا البخاري[٤] قال: حدثنا موسى قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا عبد الملك عن ورّاد كاتب المغيرة قال:

كتب معاوية إلى المغيرة اكتب إلي ما سمعت من رسول الله ﷺ فكتب إليه أن نبي الله كان يقول في دبر كل صلاة:

لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد:

وأخرجه مسلم[٥] عن ابن أبي عمر عن سفيان عن عبد الملك.

حدثنا أحمد[٦] قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا ابن أبي عثمان قال: حدثني

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٢٩٥ - ٢٩٦).
(٢) صحيح البخاري (٥١٦).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٨٥).
(٤) صحيح البخاري (٧٢٩٢).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٤١٥).
(٦) مسند أحمد (٤/ ٥).

أبو الزبير قال: سمعت عبدالله بن الزبير يخطب على هذا المنبر وهو يقول:

كان رسول الله ﷺ إذا سلم في دبر الصلاة أو الصلوات يقول:

لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة إلا بالله، لا نعبد إلا إياه، أهل النعمة والفضل، والثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون.

انفرد بإخراجه مسلم(١) فرواه عن يعقوب الدورقي عن ابن علية عن حجاج حدثنا الترمذي(٢) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن موسى قال: أخبرني ابن المبارك قال: أخبرنا الأوزاعي قال: حدثنا شداد أبو عمار قال: حدثني أبو أسماء الرحبي قال: حدثني ثوبان قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينصرف من صلاته استغفر ثلاث مرات ثم قال: أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام.

انفرد بإخراجه مسلم(٣) فرواه عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي.

واسم أبي أسماء: عمرو بن يزيد.

وفي إفراده(٤) من حديث عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول: اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام.

حدثنا أحمد(٥) قال: حدثنا سريج قال: حدثنا فليح عن سهيل بن أبي صالح عن أبي عبيد عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

من سبح ثلاثاً وثلاثين، وكبر ثلاثاً وثلاثين، وحمد ثلاثاً وثلاثين، وقال لا إله إلا

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤١٦).
(٢) سنن الترمذي (٣٠٠) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤١٤).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٤١٤).
(٥) مسند أحمد (٢/ ٤٨٣).

الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير خلف الصلاة. غفر له ذنبه، ولو كان أكثر من زبد البحر.

انفرد باخراجه مسلم[1] فرواه عن محمد بن الصباح عن إسماعيل بن زكريا عن سهيل عن أبي عبيد المذحجي.

وفي إفراده[2] من حديث كعب بن عجرة عن النبي ﷺ أنه قال: معقبات لا يخيب قائلهن أو فاعلهن دبر كل صلاة مكتوبة. ثلاث وثلاثون تسبيحة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وأربع وثلاثون تكبيرة.

وقد أخرج البخاري[3] في افراده من حديث سعد بن أبي وقاص. أنه كان يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة ويقول:

أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ بهن دبر الصلاة، اللهم إني أعوذ بك من البخل، وأعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك أن أردّ إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا وأعوذ بك من عذاب القبر.

(٦٧) باب
فضل الجلوس في المصلى بعد الصلاة

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا إسرائيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال: سمعت علياً يقول: قال رسول الله ﷺ: إن العبد إذا جلس في مصلاه بعد الصلاة، صلت عليه الملائكة، وصلاتهم عليه، اللهم اغفر له، اللهم ارحمه.

حدثنا البخاري[5] قال: حدثنا عبدالله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن أبي

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤١٨ - ٤١٩).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٤١٨).
(٣) صحيح البخاري (٢٨٢٢).
(٤) مسند أحمد (١/ ١٤٤) وقال شاكر (١٢١٨): إسناده حسن.
(٥) صحيح البخاري (٤٤٥).

الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث يقولون: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه.

وأخرجه مسلم[1] أيضاً.

وقد ذكرنا في فضيلة الجلوس في المصلى بعد الصلاة، وفي فضيلة انتظار الصلاة أحاديث صحاحاً في غضون كتاب الصلاة.

(٦٨) باب
فضل صلاة الفجر والعصر

حدثنا البخاري[2] قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا مروان بن معاوية قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن جرير قال: كنا عند النبي ﷺ فنظر إلى القمر ليلة البدر فقال:

إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا، ثم قرأ: «وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب».

وأخرجه مسلم[3] أيضاً.

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال: حدثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

والملائكة يتعاقبون فيكم، ملائكة الليل، وملائكة النهار، قال: ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج إليه الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم، كيف تركتم عبادي؟. فقالوا: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٥٩).
(٢) صحيح البخاري (٥٥٤).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٣٩ - ٤٤٠).
(٤) مسند أحمد (٢/ ٣١٢).

وأخرجه البخاري[1] ومسلم[2].

وقد أخرجا[3] من حديث أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ أنه قال: من صلى البَرْدَين دخل الجنة. والبردان: الفجر والعصر، لأنهما يصليان عند برد النهار.

حدثنا أحمد[4] حدثنا وكيع عن سفيان قال: حدثنا عفان قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا عبد الملك بن عمير عن ابن عمارة بن رؤيبة عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال: لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها. فقال رجل: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ. قال: نعم، أشهد به عليه. قال: وأنا أشهد لقد سمعت النبي ﷺ يقوله في المكان الذي سمعته منه فيه.

انفرد باخراجه مسلم[5].

وابن عمارة يكنى: أبا بكر ولا يعرف اسمه.

ولم يخرج البخاري عن عمارة شيئاً.

(٦٩) باب
ثواب من صلى الفجر والعشاء في جماعة

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء الآخرة، وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا.

---

(١) صحيح البخاري (٥٥٥ و٧٤٢٩ و٧٤٨٦).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٣٩).
(٣) صحيح البخاري (٥٧٤).
وصحيح مسلم (١/ ٤٤٠).
(٤) مسند أحمد (٤/ ١٣٦).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٤٤٠).
(٦) مسند أحمد (٢/ ٤٢٤).

ولقد هممت أن آمر المؤذن فيؤذن، ثم آمر رجلاً يصلي بالناس ثم انطلق معي برجال معهم حزم الحطب إلى قوم يتخلفون عن الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار.

أخرجه البخاري[1] عن عمر بن حفص عن أبيه.

وأخرجه مسلم[2] عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية كلاهما عن الأعمش.

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة قال: سمعت أبا إسحاق يقول أنه سمع عبدالله بن أبي بصير يحدث عن أبيّ بن كعب أنه قال: صلى رسول الله ﷺ الصبح فقال: شاهد فلان؟. فقالوا: لا!. فقال: شاهد فلان؟. فقالوا: لا!. فقال: شاهد فلان؟. فقالوا: لا. فقال: إن هاتين الصلاتين من أثقل الصلوات على المنافقين، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا.

والصف المقدم على حذاء صف الملائكة، ولو تعلمون فضيلته لابتدرتموه وصلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاته مع رجلين أزكى من صلاته مع رجل، وما كان أكثر فهو أحب إلى الله تبارك وتعالى.

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا إسحاق بن يوسف قال: حدثنا سفيان عن أبي سهل يعني عثمان بن حكيم قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي عمرة عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة، ومن صلى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة.

انفرد بإخراجه مسلم[5] فرواه عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن سفيان.

---

(١) صحيح البخاري (٦٥٧).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٥١ - ٤٥٢).
(٣) مسند أحمد (٥/ ١٤٠).
(٤) مسند أحمد (١/ ٦٨)، وقال شاكر (٤٩١): إسناده صحيح.
(٥) صحيح مسلم (١/ ٤٥٤).

(٧٠) باب
في الركعتين قبل صلاة الفجر

روى البخاري[١] ومسلم[٢] في الصحيحين من حديث عائشة قالت: لم يكن النبي ﷺ على شيء من النوافل أشد تعاهداً منه على ركعتي الفجر.

وفي إفراد مسلم[٣] من حديث عائشة عن النبي ﷺ أنه قال: ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها.

(٧١) باب
الجلوس بعد صلاة الفجر في المصلى حتى تطلع الشمس

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا يحيى بن سعيدعن سفيان قال: حدثني سماك عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الغداة جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس حناء.

انفرد باخراجه مسلم[٥] فرواه عن أبي بكر عن وكيع عن سفيان.

وقد رواه[٦] بزيادة ألفاظ من حديث سماك أيضاً قال: قلت لجابر بن سمرة: أكنت تجالس النبي ﷺ؟. قال: نعم كثيراً. كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح أو الغداة حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت قام. وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون، ويبتسم.

حدثنا الترمذي[٧] قال: حدثنا عبدالله بن معاوية الجمحي قال: حدثنا عبد

---

(١) صحيح البخاري (١١٦٩).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٥٠١).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٠١ ـ ٥٠٢).
(٤) مسند أحمد (٥/ ١٠١).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٤٦٤).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٤٦٣).
(٧) سنن الترمذي (٥٨٦).

العزيز بن مسلم قال: حدثنا أبو ظلال عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: من صلى الفجر في جماعته ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتين، كانت له كأجر حجة وعمرة. قال رسول الله ﷺ: تامة تامة.

قال الترمذي هذا حديث حسن غريب.

قال مسلم بن الحجاج واسم أبي ظلال: هلال القسملي.

وفي حديث سهل بن معاذ عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال: من صلى الغداة ثم جلس يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس وجبت له الجنة[1].

وقد روي عن ابن مسعود: أنه لم تكن ساعة من الساعات أشد عليه أن يسمع فيها متكلماً من لدن انشقاق الفجر إلى طلوع الشمس.

وقال عبادة بن الصامت: لأن أذكر الله عز وجل بعد صلاة الفجر في المسجد حتى تطلع الشمس، أحب إلي من أن أجالد على متون الخيل في سبيل الله عز وجل.

(٧٢) باب
ما يقال عند الفراغ من صلاة الفجر

حدثنا الترمذي[2] قال: حدثنا إسحاق بن منصور قال: أخبرنا علي بن معبد قال: حدثنا عبيدالله بن عمرو الرقي عن زيد بن أبي أنيسة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: من قال في دبر صلاة الفجر وهو ثان رجليه قبل أن يتكلم:

لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير عشر مرات، كتبت له عشر حسنات ومحي عنه عشر

(١) رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٤٤) وعزاه السيوطي في جمع الجوامع (٧٤٩/١). وكذلك لابن النجار.

(٢) سنن الترمذي (٣٤٧٤).

سيئات، ورفع له عشر درجات، وكان يومه ذلك في حرز من كل مكروه، وحُرس من الشيطان، ولم يتبع لذنب أن يدركه في ذلك اليوم إلا الشرك بالله.

قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٧٣) باب
فضل أربع ركعات قبل الظهر

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال: سمعت عائشة تقول: كان رسول الله ﷺ لا يدع أربعاً قبل الظهر، وركعتين قبل الفجر على حاله.

انفرد باخراجه البخاري[٢] فرواه عن مسدد عن يحيى عن شعبة.

(٧٤) باب
الصلاة الوسطى

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن مسلم يعني ابن صبيح عن شتير بن شكل عن علي قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب:

شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً، ثم صلاها بين المغرب والعشاء.

انفرد باخراجه مسلم[٤] من حديث شتير.

وقد أخرجه البخاري[٥] ومسلم[٦] جميعاً من حديث عبيدة السلماني عن

(١) مسند أحمد (٦/ ٦٣).
(٢) صحيح البخاري (١١٨٢).
(٣) مسند أحمد (١/ ٨١ - ٨٢) وقال شاكر (٦١٧): إسناده صحيح
(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٣٧).
(٥) صحيح البخاري (٢٩٣١ و٤٥٣٣ و٦٣٩٦).
(٦) صحيح مسلم (١/ ٤٣٦).

عليّ أن النبي ﷺ قال: يوم الأحزاب، وفي رواية يوم الخندق، ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس.

(٧٥) باب
إثم من ترك العصر

حدثنا البخاري[١] قال: حدثنا عبدالله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عُمَر أن رسول الله ﷺ قال: الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله.

وأخرجه مسلم[٢] عن يحيى بن مالك.

حدثنا أحمد[٣] قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: أخبرنا هشام الدستوائي قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي مليح قال:

كنا مع بريدة في غزاة في يوم ذي غيم، فقال بكروا بالصلاة فإن رسول الله ﷺ قال: من ترك صلاة العصر حبط عمله.

انفرد باخراجه البخاري[٤] فرواه عن معاذ بن فضالة عن هشام.

واسم أبي المليح: عامر بن أسامة.

(٧٦) باب
فضل أربع ركعات بعد العشاء

حدثنا عبدالله قال: حدثني عباد بن يعقوب قال: حدثنا عبدالله بن عبد القدوس عن الأعمش عن مجاهد قال:

أربع ركعات بعد العشاء يعدلن بمثلهن من ليلة القدر.

---

(١) صحيح البخاري (٥٥٢).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٣٥).
(٣) مسند أحمد (٥/ ٣٦٠).
(٤) صحيح البخاري (٥٩٤).

(٧٧) باب
النهي عن الحديث بعد العشاء

حدثنا البخاري[١] قال: حدثنا محمد يعني بن سلام قال أخبرنا عبد الوهاب الثقفي قال: حدثنا خالد الحذاء عن أبي المنهال عن أبي برزة: أن رسول الله ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها.

وأخرجه مسلم[٢] أيضاً.

حدثنا عبدالله قال: حدثنا مصعب قال: حدثني مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال: لأن أنام عن العشاء الآخرة أحب إلي من أن ألغو بعدها.

(٧٨) باب
جواز الحديث بعدها في العلم والخير

حدثنا الترمذي[٣] قال: حدثنا أحمد بن منيع قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عمر بن الخطاب قال: كان رسول الله ﷺ يسمر مع أبي بكر في الأمر من أمور المسلمين وأنا معهما.

قال الترمذي: هذا حديث حسن.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو وأوس بن حذيفة.

وقد اختلف أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين من بعدهم في السهر بعد العشاء الآخرة، فكره قوم منهم السهر بعد صلاة العشاء ورخص بعضهم إذا كان في معنى العلم، وما لا بد منه من الحوائج، وأكثر الأحاديث على الرخصة.

---

(١) صحيح البخاري (٥٦٨)

(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٤٧)

(٣) سنن الترمذي (١٦٩).

(٧٩) باب
ما يقرأ في الوتر

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا سفيان عن زبيد عن ذر بن عبدالله المرهبي عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال: كان النبي ﷺ يوتر بسبح اسم ربك الأعلى، وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد. وإذا أراد أن ينصرف من الوتر قال: سبحان الملك القدوس ثلاث مرات، ثم يرفع صوته في الثالثة.

(٨٠) باب
دعاء الوتر

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي قال: علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر.

اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يقضى عليك، انه لا يذل من واليت، تباركت ربنا وتعاليت.

قال الترمذي[٣]: لا يعرف عن النبي ﷺ في القنوت شيئاً أحسن من هذا.

واسم أبي الحوراء: ربيعة بن شيبان السعدي.

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٤٠٦ - ٤٠٧).

(٢) مسند أحمد (١/ ١٩٩). وقال شاكر (١٧١٨): إسناده صحيح

(٣) سنن الترمذي (٤٦٤) وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٨١) باب
ثواب من صلى الصلوات الخمس

حدثنا الترمذي[١] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء؟ . قالوا: لا يبقى من درنه شيء . قال: فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا .

أخرجه البخاري[٢] عن إبراهيم بن حمزة عن الدراوردي عن يزيد بن الهاد .

وأخرجه مسلم[٣] عن قتيبة .

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا ابن فضيل قال: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: مثل الصلوات الخمس المكتوبات كمثل نهر جارٍ بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات .

انفرد باخراجه مسلم[٥] فرواه عن أبي بكر عن أبي معاوية عن الأعمش . من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر[٦] .

حدثنا أحمد[٧] قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقري قال حدثنا حيوة أخبرنا أبو عقيل أنه سمع الحارث مولى عثمان يقول: جلس عثمان يوماً فجلسنا معه فجاءه المؤذن فدعا بماء في إناء أظنه سيكون فيه مدّ فتوضأ ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وضوئي هذا ثم قال:

---

(١) سنن الترمذي (٢٨٦٨) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح .
(٢) صحيح البخاري (٥٢٨) .
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٦٢ - ٤٦٣) .
(٤) مسند أحمد (٣/ ٣٠٥) .
(٥) صحيح مسلم (١/ ٤٦٣) .
(٦) صحيح مسلم (١/ ٢٠٩) .
(٧) مسند أحمد (١/ ٧١) وقال شاكر (٥١٣) : إسناده صحيح .

من توضأ وضوئي هذا ثم قام فصلى صلاة الظهر، غفر له ما كان بينها وبين الصبح ثم صلى العصر غفر له ما بينها وبين صلاة الظهر، ثم صلى المغرب غفر له ما بينها وبين صلاة العصر، ثم صلى العشاء غفر له ما بينها وبين صلاة المغرب. ثم لعله أن يبيت يتمرغ ليلته، ثم قام فتوضأ وصلى الصبح، غفر له ما بينها وبين صلاة العشاء وهن الحسنات يذهبن السيئات. قالوا: هذه الحسنات فما الباقيات يا عثمان؟. قال: هو لا إله إلا الله، وسبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وفي الصحيحين[1] من حديث عثمان عن النبي ﷺ أنه قال: لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء فيصلي صلاة إلا غفر له ما بينها وبين الصلاة التي تليها.

(٨٢) باب
تكفير تارك الصلاة

حدثنا الترمذي[2] قال: حدثنا هناد قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: بين العبدِ وبين الكفرِ تركُ الصلاة.

انفرد بإخراجه مسلم[3].

واسم أبي الزبير محمد بن مسلم بن تَدْرُس.

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني حسين بن واقد قال حدثنا عبدالله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: بيننا وبينهم ترك الصلاة، فمن تركها فقد كفر.

---

(١) صحيح البخاري (١٦٠).
وصحيح مسلم (١/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦).
(٢) سنن الترمذي (٢٦٢٠) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح
(٣) صحيح مسلم (١/ ٨٨).
(٤) مسند أحمد (٥/ ٣٥٥).

وقال إبراهيم النخعي: إذا رأيت الرجل يتهاون بالتكبيرة الأولى فاغسل يدك منه[1].

(٨٣) باب
ما يصيب النائم عن صلاته

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد قال: حدثنا منصور عن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن فلاناً قد نام البارحة عن الصلاة، فقال رسول الله ﷺ: ذاك الشيطان بال في أذنه أو في أذنيه.

أخرجه البخاري[3] ومسلم[4] كلاهما عن عثمان عن جرير عن منصور.

(٨٤) باب
ما يصنع من نسي صلاة أو نام عنها

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها.

أخرجه البخاري[6] ومسلم[7].

وفي بعض ألفاظ الصحيح[8] لا كفارة لها إلا ذلك.

---

(١) حلية الأولياء (٤/ ٢٣٢).
(٢) مسند أحمد (١/ ٣٧٥)، وقال شاكر (٣٥٥٧): إسناده صحيح.
(٣) صحيح البخاري (٣٢٧٠).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٣٧).
(٥) مسند أحمد (٣/ ١٠٠).
(٦) صحيح البخاري (٥٩٧).
(٧) صحيح مسلم (١/ ٤٧٧).
(٨) الموضع السابق.

حدثنا مسلم[1] قال: حدثنا حرملة بن يحيى قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر سار ليلة حتى إذا أدركه الكرى عرس وقال لبلال: اكلأ لنا الليل فصلى بلال ما قدر له ونام رسول الله ﷺ وأصحابه، فلما تقارب الفجر استند إلى راحلته مواجه الفجر، فغلبت بلال عيناه، وهو مستند إلى راحلته فلم يستيقظ رسول الله ﷺ، ولا بلال، ولا أحد من أصحابه، حتى ضربتهم الشمس، فكان رسول الله ﷺ أولهم استيقاظاً، ففزع رسول الله ﷺ فقال: أي بلال؟ . قال بلال: أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك بأبي أنت يا رسول الله. قال: اقتادوا فاقتادوا رواحلهم شيئاً ثم توضأ رسول الله ﷺ وأمر بلالاً فأقام الصلاة، فصلى بهم الصبح، فلما قضى الصلاة قال: من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها، فإن الله قال: «اقم الصلاة لذكري» قال يونس: وكان ابن شهاب يقرأها للذكرى.

انفرد باخراجه مسلم.

(٨٥) باب
ذم من لا تأمره صلاته بالخير وتنهاه عن الشر

حدثنا عبدالله [2] قال: حدثني أبي قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن مالك بن الحارث عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبدالله قال: من لم تأمره صلاته بالمعروف وتنهاه عن المنكر لم يزدد بها من الله إلا بعداً.

(٨٦) باب
النهي عن رفع صوت المصلي بين المصلين لئلا يغلطوا

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن إسماعيل بن

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٧١).
(٢) الزهد لأحمد (٢/ ١٠٧).
(٣) مسند أحمد (٣/ ٩٤).

أمية عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري قال: اعتكف رسول الله ﷺ فسمعهم يجهرون بالقراءة، وهو في قبة له فكشف الستور وقال: ألا إن كلكم مناجياً ربه فلا يؤذين بعضكم بعضاً، ولا يرفعن بعضكم على بعض في القراءة أو قال في الصلاة.

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا خلف قال: حدثنا خالد عن مطرف عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي. أن رسول الله ﷺ نهى أن يرفع الرجل صوته بالقراءة قبل العشاء وبعدها يغلط أصحابه وهم يصلون.

(٨٧) باب
الوقت الذي يعلم فيه الصبي الصلاة
والوقت الذي يضرب فيه على تركها

حدثنا الترمذي[2] قال: حدثنا علي بن حجر قال: أخبرنا حرملة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة الجهني عن عمه عبد الملك بن الربيع عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: علموا الصبي الصلاة ابن سبع، واضربوه عليها ابن عشر.

قال الترمذي: وفي هذا الباب عن عبدالله بن عمرو وحديث سبرة بن معبد الجهني حديث حسن صحيح وبه يقول أحمد وإسحاق، وقالا: ما ترك الغلام بعد العشر من الصلاة فإنه يعيده.

(٨٨) باب
فضل الصلاة في نفسها

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: سمعت الأوزاعي يقول حدثنا الوليد بن هشام المعيطي قال: حدثني المعدان بن طلحة اليعمري قال: لقيت

---

(١) مسند أحمد (١/ ٨٧ - ٨٨)، وقال شاكر (٦٦٣): إسناده ضعيف.
(٢) سنن الترمذي (٤٠٧).
(٣) مسند أحمد (٥/ ٢٧٦).

ثوبان مولى رسول الله ﷺ فقلت: أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة أو قال: قلت: بأحب الأعمال إلى الله، فسكت، ثم سألته، فسكت، ثم سألته الثالثة فقال: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: عليك بكثرة السجود، فإنه لا تسجدْ لله سجدة إلا رفعك الله درجة وحط عنك بها خطيئة. قال معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسألته فقال لي مثل ما قال لي ثوبان.

انفرد باخراجه مسلم[1] فرواه عن زهير عن الوليد.

وأهل الشام يقولون معدان بن طلحة وسالم بن أبي الجعد يقول ابن أبي طلحة.

وفي حديث ثوبان عن النبي ﷺ أنه قال: استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن[2].

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء عن نعيم عن ربيعة بن كعب قال:

كنت أخدم رسول الله ﷺ وأقوم له في حوائجه نهاري أجمع حتى يصلي رسول الله ﷺ العشاء الآخرة، فأجلس ببابه إذا دخل بيته أقول لعلها تحدث لرسول الله ﷺ حاجة فما أزال استمعه يقول، سبحان الله، سبحان الله، سبحان الله وبحمده حتى أمل فأرجع أو تغلبني عيني فأرقد، قال: فقال لي يوماً لما يرى من حقني له وخدمتي إياه: يا ربيعة سلني أعطك. قال: فقلت: انظر في أمري يا رسول الله ثم أعلمك ذلك. قال: ففكرت في نفسي فعرفت أن الدنيا منقطعة وزائلة، وأن لي فيها رزقاً سيكفيني ويأتني. قال: فقلت أسأل رسول الله لآخرتي، فإنه من الله

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٥٣).

(٢) رواه أحمد (٥/ ٢٧٧ و٢٨٢) وابن ماجه (٢٧٧) والطيالسي (٩٩٦) والحاكم (١/ ١٣٠) والبيهقي (١/ ٨٢ و٤٥٧) والطبراني في الكبير (٢/ ١٠١) وفي الصغير (٨ و١٠١١)، وصححه الألباني في الإرواء (٤١٢).

(٣) مسند أحمد (٤/ ٥٩).

عز وجل من المنزل الذي هو به. قال: فجئته فقال: ما فعلت يا ربيعة؟ قال: فقلت: نعم يا رسول الله، أسألك أن تشفع لي عند ربك يعتقني من النار. فقال: من أمرك بهذا يا ربيعة. فقلت: لا والله الذي بعثك بالحق ما أمرني به أحد، ولكنك لما قلت سلني أعطك، كنت من الله بالمنزل الذي أنت به، نظرت في أمري فعرفت أن الدنيا منقطعة وزائلة وأن لي فيها رزقاً سيأتيني، فقلت: أسأل رسول الله لآخرتي. قال: فصمت رسول الله ﷺ طويلاً ثم قال لي: إني فاعل فأعني على نفسك بكثرة السجود.

هذا حديث حسن صحيح.

ونعيم هو المجمّر كان يجمر الكعبة.

وقد أخرجه مسلم[1] في صحيحه مختصراً أن ربيعة قال: كنت أبيت مع النبي ﷺ فآتيه بوضوئه وحاجته قال: فقال لي سل. قال: فقلت: اسألك مرافقتك في الجنة. قال: أو غير ذلك. قلت: هو ذاك. قال: فأعني على نفسك بكثرة السجود.

وفي حديث سفينة أن النبي ﷺ أنه كانت عامة وصيته عند موته، الصلاة الصلاة، وما ملكت أيمانكم حتى جعل يلجلجها في صدره ما يفيض لها لسانه[2].

حدثنا عبدالله[3] قال: حدثني الوليد بن شجاع السكوني قال: حدثني أبي قال: حدثني زياد بن خيثمة عن محمد بن جحادة أن حبيب بن أبي ثابت حدثهم عن يحيى بن جعدة قال: قال عمر رحمه الله:

لولا ثلاث لأحببت أني قد لقيت الله عز وجل، لولا أن أضع جبهتي لله عز وجل، أو أجلس في مجالس ينتقىَ فيها طيب الكلام كما ينتقى فيها طيب الثمر أو أن أسير في سبيل الله عز وجل.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٥٣).

(٢) رواه أحمد في المسند (٦/ ٢٩٠ و٣١١ و٣٢١) من طريق سفينة عن أم سلمة، وصححه الألباني في الإرواء (٢١٧٨).

(٣) الزهد لأحمد (٢/ ٢٦).

حدثنا عبدالله قال: حدثني عبدالله بن عمر القواريري قال: حدثنا سيار قال: حدثنا جعفر عن إبراهيم بن عيسى قال: قال بكر بن عبدالله:

من مثلك يا بن آدم خلي بينك وبين المحراب والماء، كلما شئت دخلت على الله عز وجل ليس بينك وبينه ترجمان.

(٨٩) باب
القنـــوت

حدثنا الترمذي[١] قال: حدثنا ابن أبي عمر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر قال: قيل للنبي ﷺ: أي الصلاة أفضل: قال: طول القنوت.

(٩٠) باب
ثواب من صلى ركعتين لا سهو فيهما

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا سريج قال حدثنا عبد الرحمن حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن زيد بن أسلم عن زيد بن خالد الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: من صلى سجدتين لا يسهو فيهما غفر الله له ما تقدم من ذنبه.

وقد روى عثمان عن النبي ﷺ أنه قال:

من صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه[٣].

وروى عقبة بن عامر عن النبي ﷺ:

مـا من مسلم يصلي ركعتين مقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة[٤].

---

(١) سنن الترمذي (٣٨٧)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) مسند أحمد (٥/ ١٩٤).

(٣) أحمد في المسند (١/ ٥٩) وصحيح البخاري (١٥٩ و١٦٤ و١٩٣٤ و٦٤٣٣) وصحيح مسلم (١/ ٢٠٥).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٢٠٩ - ٢١٠).

وقد ذكرنا هذين الحديثين بالإسناد الصحيح في أبواب الوضوء.

(٩١) باب
ثواب من صلى كل يوم ثنتي عشرة ركعة

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن عنبسة بن أبي سفيان عن أخته أم حبيبة زوج النبي ﷺ أنها سمعت النبي ﷺ يقول:

ما من عبد مسلم يصلي لله عز وجل كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعاً غير فريضة إلا بني له بهن بيت في الجنة. فقالت أم حبيبة: فما برحت أصليهن بعد. وقال عنبسة: فما برحت أصليهن بعد. وقال عمرو: ما برحت أصليهن بعد. وقال النعمان كذلك.

انفرد باخراجه مسلم[٢] فرواه عن بندار عن غندر.

وقد رواه الترمذي[٣] مفسراً.

حدثنا الترمذي[٤] قال: حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا مؤمل قال: حدثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عنبسة عن أم حبيبة قالت: قال رسول الله ﷺ: من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة: أربعاً قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل صلاة الغداة.

قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

---

(١) مسند أحمد (٦/ ٣٢٧).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٥٠٣)

(٣) سنن الترمذي (٤١٥).

(٤) سنن الترمذي (٤١٥).

(٩٢) باب
فضل التنفل في البيت

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عفان قال: حدثنا وُهيب قال حدثنا موسى بن عقبة قال: سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ اتخذ حجرة في المسجد من حصير يصلي فيها ليالي حتى اجتمع إليه ناس ثم فقدوا صوته فظنوا أنه قد نام، فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج إليهم فقال:

ما زال بكم الذي رأيت من صنيعكم حتى خشيت أن يكتب عليكم ما قمت به فصلوا أيها الناس في بيوتكم، فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة.

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣].

وفي بعض ألفاظ الصحاح[٤]:

أن ذلك كان في رمضان وأنهم جعلوا يصلون بصلاته وأنه أبطأ عليهم فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب فخرج مغضباً وذكر الحديث.

حدثنا أحمد[٥] قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله قال: أخبرنا نافع عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ:

اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تتخذوها قبوراً.

أخرجه البخاري[٦] عن مسدد.

---

(١) مسند أحمد (٥/ ١٨٢).
(٢) صحيح البخاري (٦١١٣ و٧٢٩٠).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٣٩ ـ ٥٤٠).
(٤) صحيح البخاري (٧٣١).
(٥) مسند أحمد (٢/ ١٦)، وقال شاكر (٤٦٥٣): إسناده صحيح.
(٦) صحيح البخاري (٤٣٢).

وأخرجه مسلم[1] عن أبي موسى كلاهما عن يحيى.

حدثنا أحمد[2] حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:

إذا حضر أحدكم الصلاة في المسجد فليجعل لبيته نصيباً من صلاته، فإن الله عز وجل جاعل في بيته من صلاته خيراً.

انفرد باخراجه مسلم[3] فرواه عن أبي كريب عن أبي معاوية.

حدثنا عبدالله قال: حدثني محمد بن علي الوّراق قال: حدثنا محمد بن سعيد قال: حدثنا سعيد بن عبدالله عن يُسير عن بكر بن ماعز قال:

ما رُئي الربيع مقطوعاً في مسجد قومه قط إلا مرة.

حدثنا عبدالله[4] قال: حدثني أبي قال: حدثنا عمرو بن عاصم قال: حدثني بكر بن جميع قال: حدثني عمارة بن عبدالله العنبري وابنه، وثابت أبو الفضل قالوا: ما رأينا عامر بن عبد قيس متطوعاً في مسجدهم قط. قال: وكان آخر من يدخل المسجد وأول من يخرج منه.

(٩٣) باب
التنفل إلى غير القبلة

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا يحيى عن عبد الملك قال: حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عمر قال:

كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته مقبلاً من مكة إلى المدينة حيث

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٣٨).
(٢) مسند أحمد (٣/ ٣١٦).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٣٩).
(٤) الزهد لأحمد (٢/ ١٧٣).
(٥) مسند أحمد (٢/ ٢٠). وقال شاكر (٤٧١٤): إسناده صحيح.

توجهت به، وفيه نزلت هذه الآية: ﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾.

انفرد باخراجه مسلم[1] فرواه عن عبيدالله القواريري عن يحيى.

وقد أخرجه البخاري[2] ومسلم[3] جميعاً من حديث سالم عن ابن عمر:

أن رسول الله ﷺ كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومىء برأسه.

(٩٤) باب
صلاة الرجل قاعداً

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن حسين المعلم قال: حدثنا عبدالله بن بريدة عن عمران بن حصين أنه سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الرجل قاعداً فقال: من صلى قائماً فهو أفضل.

وصلاة الرجل قاعداً على النصف من صلاته قائماً، وصلاته نائماً على النصف من صلاته قاعداً.

انفرد باخراجه البخاري[5].

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال:

صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم.

انفرد باخراجه مسلم[7] فرواه عن بندار عن غندر عن شعبة.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٨٦).
(٢) صحيح البخاري (١٠٩٨) تعليقاً.
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٨٧).
(٤) مسند أحمد (٤/ ٥٣٥).
(٥) صحيح البخاري (١١١٥ و١١١٦ و١١١٧).
(٦) مسند أحمد (٢/ ١٩٢). وقال شاكر (٦٨٠٣): إسناده صحيح.
(٧) صحيح مسلم (١/ ٥٠٧ ـ ٥٠٨).

واسم أبي يحيى: مصدع.

وفي الصحيحين[1] من حديث عائشة قالت:

لم أر رسول الله ﷺ يصلي صلاة الليل قاعداً قط حتى أسن فكان يقرأ قاعداً، حتى إذا أراد أن يركع قام فقرأ نحواً من ثلاثين أو أربعين آية ثم ركع.

(٩٥) باب
صلاة الضحى

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى قال:

ما أخبرني أحد أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى غير أم هاني فإنها حدثت أن النبي ﷺ دخل بيتها بعد فتح مكة، فاغتسل وصلى ثمان ركعات، ما رأته صلى صلاة قط أخف منها غير أنه كان يتم الركوع والسجود.

أخرجه البخاري[3] عن أبي الوليد.

وأخرجه مسلم[4] عن بندار عن غندر كلاهما عن شعبة.

وذكر الترمذي[5] عن الإمام أحمد بن حنبل أنه رأى أصح شيء في صلاة الضحى حديث أم هاني.

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا همام بن يحيى عن قتادة عن معاذة عن عائشة أن النبي ﷺ: كان يصلي الضحى أربعاً ويزيد ما شاء الله.

---

(١) صحيح البخاري (١١١٩).
وصحيح مسلم (١/ ٥٠٥).
(٢) مسند أحمد (٦/ ٣٤٢).
(٣) صحيح البخاري (٤٢٩٢).
(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٩٧).
(٥) سنن الترمذي (٤٧٤).
(٦) مسند أحمد (٦/ ١٤٥).

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن ابن راهويه عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها، ويدعها حتى نقول لا يصليها.

حدثنا الترمذي[3] قال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال: حدثني موسى بن بلال عن عمه ثمامة بن أنس بن مالك عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصراً في الجنة من ذهب.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قلت: أكثر ما روي في صلاة الضحى أنها اثنتا عشرة ركعة، وأقل ما روي أنها ركعتان فمن شاء أقل ومن شاء أكثر.

وأفضل وقتها ما روى مسلم[4] في إفراده من حديث زيد بن أرقم أنه رأى قوماً يصلون الضحى. فقال: لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل. إن رسول الله ﷺ قال: صلاة الأوابين حين ترمض الفصال.

(٩٦) باب
صلاة الكسوف

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا سليمان بن كثير قال:

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٩٧).

(٢) مسند أحمد (٣/ ٢١).

(٣) سنن الترمذي (٤٧٣) وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وكذا في تحفة الأشراف (٥٠٥).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٥١٥ - ٥١٦).

(٥) مسند أحمد (٦/ ٧٦).

حدثنا الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت:

خسفت الشمس على عهد النبي ﷺ، فأتى النبي ﷺ المصلى فكبر، فكبر الناس، ثم قرأ، فجهر بالقراءة وأطال القيام، ثم ركع فأطال الركوع، ثم رفع رأسه فقال: سمع الله لمن حمده، ثم قام فقرأ فأطال القراءة، ثم ركع فأطال الركوع، ثم رفع رأسه ثم سجد ثم قام ففعل في الثانية مثل ذلك، ثم قال:

إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا فعلوا ذلك فافزعوا إلى الصلاة.

أخرجه البخاري(١) عن ابن بكير عن الليث عن عقيل.

وأخرجه مسلم(٢) عن محمد بن مهران عن الوليد عن الأوزاعي كلاهما عن الزهري.

وأخرجا(٣) من حديث أبي موسى قال:

خسفت الشمس في زمان رسول الله ﷺ فقام فزعاً فخشي أن تكون الساعة حتى أتى المسجد فقام يصلي بأطول قيام وركوع وسجود رأيته يفعله في صلاة قط، ثم قال:

إن هذه الآيات التي يرسلها الله، لا تكون لموت أحد، ولا لحياته ولكن الله عز وجل يرسلها يخوف بها عباده، فإذا رأيتم منها شيئاً فافزعوا إلى ذكره ودعائه واستغفاره.

وأخرجا(٤) من حديث ابن عباس قال:

---

(١) صحيح البخاري (١٠٤٦).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٦١٩ - ٦٢٠).

(٣) صحيح البخاري (١٠٥٩).

وصحيح مسلم (٢/ ٦٢٨ - ٦٢٩)

(٤) صحيح البخاري (١٠٥٢)

وصحيح مسلم (٢/ ٦٢٦)

انخسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فصلى رسول الله ﷺ فقام قياماً طويلاً نحواً من قراءة سورة البقرة، ثم ركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم قام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال:

إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله.

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا عبد الأعلى قال: حدثنا يونس عن الحسن عن أبي بكرة قال:

كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقام يجر ثوبه مستعجلاً حتى أتى المسجد، وثاب الناس إليه فصلى بهم ركعتين، فجلّى عنها ثم أقبل علينا فقال:

إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله تبارك وتعالى يخوف بها عباده، ولا ينكسفان لموت أحد. قال: وكان ابنه عليه السلام مات. فإذا رأيتم منها شيئاً فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم.

انفرد باخراجه البخاري[2] فرواه عن قتيبة عن حماد بن زيد عن يونس.

(٩٧) باب
صلاة الاستخارة

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا إسحاق بن عيسى قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الموال المدني قال: حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال:

كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن يقول:

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٣٧).

(٢) صحيح البخاري (١٠٤٨).

(٣) مسند أحمد (٣/ ٣٤٤).

إذا هم أحدكم بالأمر، فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل:

اللهم إني استخيرك بعلمك، واستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم فإن كنت تعلم هذا الأمر ـ يسميه باسمه ـ خيراً لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاقدره لي ويسره، ثم بارك لي فيه.

اللهم وإن كنت تعلمه شراً لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاصرفني عنه واصرفه عني، واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به.

انفرد باخراجه البخاري[1] فرواه عن قتيبة عن ابن أبي الموال.

قال الترمذي[2]: لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي الموال وهو شيخ مديني ثقة.

(٩٨) باب
صلاة التسبيح

أخبرنا هبة الله بن محمد بن الحصين قال: أخبرنا الحسن بن علي بن المذهب إجازة قال: أخبرنا علي بن عمر الدارقطني قال: حدثنا عبدالله بن سليمان بن الأشعث قال: حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال: حدثنا موسى بن عبد العزيز قال: حدثنا الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال للعباس.

يا عماه ألا أعطيك، ألا أعلمك، ألا أخبرك، ألا افعل عشر خصال إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره قديمه وحديثه وخطاه وعده صغيره وكبيره، سره وعلانيته، عشر خصال. أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم، قلت:

---

(١) صحيح البخاري (١١٦٢).

(٢) سنن الترمذي (٤٨٠). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، خمس عشرة مرة ثم تركع، فقولها وأنت راكع عشراً ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشراً، ثم تهوي ساجداً فتقولها وأنت ساجد عشراً ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً ثم تسجد فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة تفعل ذلك في أربع ركعات.

إن استطعت أن تصليها في كل يوم مرة فافعل فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة.

روى هذا الحديث أبو داود في سننه[1] عبد الرحمن بن بشر بالإسناد واللفظ.

أبواب قيام الليل

(٩٩) باب
فضل قيام الليل

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك قال: أخبرنا أبو الحسين بن عبد الجبار قال: أخبرنا محمد بن علي بن الفتح قال: أخبرنا أبو الحسين ابن أخي ميمي قال: أخبرنا أبو علي بن صفوان قال: حدثنا أبو بكر القرشي قال: حدثني محمد بن سهل التميمي قال: حدثنا عبدالله بن صالح قال: حدثني معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله ﷺ: عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم، وهو قربة إلى ربكم، ومغفرة للسيئات، ومنهاة عن الإثم[2].

(١) سنن أبي داود (١٢٩٧).

(٢) رواه ابن خزيمة (١١٣٥) والطبراني في الكبير (٨/ ١٠٩) والحاكم في المستدرك (١/ ٣٠٨) والبغوي في شرح السنة (٩٢٢) وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي (٣٥٤٩): هذا أصح من حديث إدريس عن بلال، وحسنه العراقي في تخريج الإحياء، والألباني في الإرواء (٤٥٢).

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي[1] قال: حدثنا حسن بن موسى قال: حدثنا يحيى بن دينار قال: حدثنا معاوية بن قرة قال: أتينا الحسن فسألناه، أي العبادة أشد؟ قال: فقال قائل منا: أشد العبادة الجهاد في سبيل الله عز وجل. وقال قائل: أشد العبادة الصلاة. وقال قائل: أشد العبادة الزكاة. وقال قائل: الصيام. قال: فقلت بيني وبين نفسي لأكلمنه. قال: قلت يا أبا سعيد إني لم أجد من العبادة شيئاً أشد من الورع. قال: فقال: لا أبالك، وهل ينفع شيء من هذا إلا بالورع. قال: فقال الحسن: إني لم أجد من العبادة شيئاً أشد من الصلاة في جوف هذا الليل.

(١٠٠) باب
فضل قوام الليل

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا علي بن عبدالله قال: حدثنا هشيم قال مجالد أخبرنا عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاثة يضحك الله إليهم: رجل يقوم الليل، والقوم إذا صفوا للصلاة، والقوم إذا صفوا للقتال.

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا روح وعفان قالا: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا عطاء بن السائب عن مرة عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: عجب ربنا من رجلين. رجل ثار عن وطائه ولحافه من بين حيه وأهله إلى صلاته فيقول ربنا: أيا ملائكتي انظروا إلى عبدي ثار من فراشه ووطائه من بين حيه وأهله إلى صلاته رغبة فيما عندي، رشفقة مما عندي. ورجل غزا في سبيل الله عز وجل فانهزم، فعلم ما عليه من الفرار، وماله في الرجوع فرجع حتى اهريق دمه. فيقول الله عز وجل لملائكته: انظروا إلى عبدي رجع رغبة فيما عندي، ورهبة مما عندي، حتى أهريق دمه.

---

(١) الزهد لأحمد (٢/ ٢٢٦).

(٢) مسند أحمد (٣/ ٨٠).

(٣) مسند أحمد (١/ ٤١٦) وقال شاكر (٣٩٤٩): إسناده صحيح

(١٠١) باب
ذكر النزول في الليل إلى السماء الدنيا

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن الزهري قال: أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمن والأغر صاحب أبي هريرة أن أبا هريرة أخبرهما عن رسول الله ﷺ قال: ينزل ربنا تبارك اسمه كل ليلة حتى يبقى ثلث الليل الآخر إلى السماء الدنيا فيقول: من يدعوني فأستجيب له، ويستغفرني فأغفر له، ومن يسألني فأعطيه.

أخرجه البخاري[٢] عن القعنبي.

وأخرجه مسلم[٣] عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك عن الزهري.

قال محمد بن إسحاق بن خزيمة: الحجازيون يقولون أبو مسلم، وقد يكون للرجل ابنان فيكنى باسميهما، كما كان يكنى عثمان ذو النورين، أبا عبدالله وأبا عمرو. وذكر أبو بكر الخطيب في الأسماء المبهمة: أن هذا الأغر اسمه سلمان وليس بأبي مسلم.

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن الأغر قال: أشهد على أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أنهما شهدا على النبي ﷺ أنه قال: إن الله عز وجل يمهل حتى يذهب ثلث الليل ثم ينزل فيقول: هل من سائل، هل من تائب، هل من مستغفر، هل من مذنب. قال: فقال له رجل حتى يطلع الفجر. قال: نعم.

انفرد باخراجه مسلم[٥].

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٢٦٧)، وقال شاكر (٧٦١١): إسناده صحيح.
(٢) صحيح البخاري (١١٤٥)
(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٢١).
(٤) مسند أحمد (٣/ ٣٤).
(٥) صحيح مسلم (١/ ٥٢٣).

وذكر الترمذي[1] في جامعه أن أصح الروايات عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: حتى يبقى ثلث الليل الآخر.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم قال: حدثنا أبو إسحاق الهمداني عن أبي الأحوص عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: إذا كان ثلث الليل الباقي يهبط الله عز وجل إلى السماء الدنيا، ثم يفتح أبواب السماء، ثم يبسط يده جل وعز فيقول: هل من سائل يعطى سؤله. فلا يزال كذلك حتى يسطع الفجر.

وفي الباب عن علي وجبير بن مطعم، ورفاعة الجهني، وأبي الدرداء؛ وعثمان بن أبي العاص[*].

(١٠٢) باب
وقت قيام النبي ﷺ بالليل

حدثنا البخاري[3] قال: أخبرنا عبدان قال: أخبرني أبي عن شعبة عن أشعث قال: سمعت أبي قال سمعت مسروقاً قال: سألت عائشة أي العمل كان أحب إلى النبي ﷺ قالت: الدائم. قلت: متى كان يقوم. قالت: يقوم إذا سمع الصارخ.

وأخرجه مسلم[4] عن هناد عن أبي الأحوص عن أشعث. قال لنا محمد بن ناصر: الصارخ الديك، وأول ما يصيح: نصف الليل.

وفي الصحيحين[5] من حديث عائشة. أن النبي ﷺ كان ينام أول الليل ويقوم لآخره.

---

(١) سنن الترمذي (٤٤٦).

(٢) مسند أحمد (١/ ٣٨٨) وقال شاكر (٣٦٧٣): إسناده صحيح

(*) آخر الجزء الرابع عشر من الأصل.

(٣) صحيح البخاري (١١٣٢) و(٦٤٦١).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٥١١).

(٥) صحيح البخاري (١١٤٦).

صحيح مسلم (١/ ٥١٠).

(١٠٣) باب
إيقاظ أحد الزوجين الآخر لقيام الليل

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا يحيى عن ابن عجلان قال: حدثني القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى، وأيقظ امرأته فصلت، فإن أبت نضح في وجهها الماء.

ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها فصلى، فإن أبى نضحت في وجهه الماء.

وروى أبو داود في سننه[٢] عن الأغر عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ:

استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصليا جميعاً ركعتين، كتبا من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات.

(١٠٤) باب
ما يقول إذا قام لصلاة الليل

حدثنا البخاري[٣] قال: حدثنا علي بن عبدالله قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا سليمان عن طاوس سمع ابن عباس قال: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يتهجد قال: اللهم لك الحمد، أنت قيّم السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد، أنت ملك السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد، أنت الحق، ووعدك الحق، ولقاؤك حق، وقولك حق، والجنة حق، والنار حق، والنبيون حق، ومحمد حق، اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، أنت المقدم وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت، ولا إله غيرك.

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٢٥٠) و٤٣٦) وقال شاكر (٧٤٠٤): إسناده صحيح
(٢) سنن أبي داود (١٣٠٩).
(٣) صحيح البخاري (١١٢٠).

قال سفيان : وزاد عبد الكريم أبو أمية : ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وأخرجه مسلم[1] أيضاً .

وأخرجا[2] جميعاً من حديث ابن عباس قال :

بت عند خالتي ميمونة فاستيقظ رسول الله ﷺ فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران .

(١٠٥) باب
ابتداء صلاة الليل بركعتين خفيفتين

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا هشيم عن أبي حرة عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يصلي افتتح صلاته بركعتين خفيفتين .

انفرد باخراجه مسلم[4] فرواه عن يحيى بن يحيى عن هشيم .

واسم أبي حرة واصل بن عبد الرحمن .

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا محمد بن سلمة عن هشام عن محمد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ :إذا قام أحدكم يصلي بالليل ،فليبدأ بركعتين خفيفتين .

انفرد باخراجه مسلم[6] فرواه عن أبي بكر عن أبي أسامة عن هشام .

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٣٢ - ٥٣٣) .
(٢) صحيح البخاري (٦٣٥٢) .
وصحيح مسلم (١/ ٥٢٦ - ٥٢٧) .
(٣) مسند أحمد (٦/ ٣٠) .
(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٣٢) .
(٥) مسند أحمد (٢/ ٢٣٢) ,وقال شاكر (٧١٧٦) : إسناده صحيح
(٦) صحيح مسلم (١/ ٥٣٢) .

(١٠٦) باب
كيف تكون القراءة في صلاة الليل

حدثنا الترمذي[١] قال: حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا يحيى بن إسحاق قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبدالله بن رباح الأنصاري عن أبي قتادة. أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: مررت بك وأنت تقرأ وأنت تخفض من صوتك فقال: إني أسمعت من ناجيت. قال: ارفع قليلاً. وقال لعمر: مررت بك وأنت تقرأ وأنت ترفع من صوتك فقال: إني أوقظ الوسنان، وأطرد الشيطان. قال: اخفض قليلاً.

(١٠٧) باب
صلاة الليل مثنى مثنى

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا إسماعيل قال: حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: قال رجل يا رسول الله، كيف تأمرنا أن نصلي من الليل؟.

قال: يصلي أحدكم مثنى مثنى، فإذا خشي الصبح صلى واحدة فأوترت له ما قد صلى من الليل.

انفرد باخراجه البخاري[٣] فرواه عن عارم عن حماد بن زيد عن أيوب.

حدثنا الترمذي[٤] قال: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن علي الأزدي عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: صلاة الليل والنهار مثنى مثنى.

قال الترمذي: وقد اختلف أهل العلم فرأى بعضهم أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وهو قول الشافعي وأحمد.

---

(١) سنن الترمذي (٤٤٧) وقال الترمذي هذا حديث غريب.
(٢) مسند أحمد (٢/ ٥ و٤٨) وقال شاكر (٤٤٩٢ و٥٠٨٥) إسناده صحيح
(٣) صحيح البخاري (٤٧٣).
(٤) سنن الترمذي (٥٩٧).

وقال بعضهم صلاة الليل مثنى مثنى، ورأوا صلاة التطوع بالنهار أربعاً وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك.

(١٠٨) باب
فضل وسط الليل

قد روي في حديث أبي ذر أنه قال: سألت النبي ﷺ أي صلاة الليل أفضل فقال: نصف الليل وقليل فاعله[١]. ونقل أن داود عليه السلام قال: يا رب أي ساعة أقوم لك.

فأوحى الله تعالى إليه، يا داود لا تقم أول الليل ولا آخره ولكن قم في شطر الليل حتى تخلو بي وأخلو بك، وارفع إليّ حوائجك.

(١٠٩) باب
فضل وقت السحر

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا أبو معاوية ومحمد بن عبيد قالا: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال:

قال رسول الله ﷺ، من خشي منكم أن لا يقوم من آخر الليل، فليوتر من أوله ثم ليرقد، ومن طمع منكم أن لا يقوم من آخر الليل، فليوتر من أوله ثم ليرقد، ومن طمع منكم أن يقوم من آخر الليل فليوتر من آخر الليل، فإن قراءة آخر الليل محضورة وذلك أفضل.

انفرد باخراجه مسلم[٣] فرواه عن أبي بكر عن أبي معاوية.

حدثنا الترمذي[٤] قال: حدثنا عبدالله بن عبد الرحمن قال: أخبرنا

---

(١) رواه ابن حبان (٤/ ١١٧ - الإحسان و(٦٤٨ - موارد) دون قوله «وقليل فاعله» وابن المبارك في الزهد (١٢١٧) والبيهقي في السنن (٣/ ٤) والبغوي في شرح السنة (٩٤٤)تاماً.
(٢) مسند أحمد (٣/ ٣١٥).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٢٠).
(٤) سنن الترمذي (٣٥٧٩).

إسحاق بن موسى قال: حدثنا معن قال: حدثني معاوية بن صالح عن ضمرة بن حبيب قال: سمعت أبا أمامة يقول حدثني عمرو بن عبسة أنه سمع النبي ﷺ يقول: أقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل، فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

ورواه أبو داود[1] في سننه عن عمرو بن عبسة قال: قلت يا رسول الله أي الليل أسمع. قال: جوف الليل الآخر فصل ما شئت فإن الصلاة مشهودة مكتوبة حتى تصلي الصبح.

وروي عن طاوس أن رجلاً أتاه وقت السحر فقال: أهو نائم، فقال: ما كنت أرى أن أحداً ينام في السحر.

ونقل أن داود عليه السلام سأل جبريل أي الليل أفضل؟ فقال: ما أدري إلا أن العرش يهتز من السحر[2].

(١١٠) باب
من قام كل الليل

أخبرنا المحمدان ابن ناصر وابن عبد الباقي قالا: أخبرنا حمد بن أحمد قال: أخبرنا أحمد بن عبدالله الحافظ[3] قال: حدثنا سليمان قال: حدثنا أبو يزيد القراطيسي قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثنا ابن جابر قال: حدثني سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر.

أنه كان يحيي الليل صلاة ثم يقول يا نافع أسحرنا؟ فيقول لا فيعاود الصلاة ثم يقول: يا نافع أسحرنا. فأقول: نعم، فيقعد ويستغفر ويدعو حتى يصبح.

---

(١) سنن أبي داود (١٢٧٧).
(٢) الزهد لأحمد (١/ ١٥١).
(٣) حلية الأولياء (١/ ٣٠٣).

حدثنا عبدالله[1] قال: حدثنا أبي قال: حدثنا عبد الرحمن قال: حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال: حج مسروق فما نام إلا ساجد على وجهه.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثنا ابن جابر قال:

كنا نغازي عطاء الخراساني، وكان يحيي الليل صلاة، فإذا ذهب من الليل ثلثه أو نصفه نادانا وهو في فسطاطه نداء يسمعنا[2].

يا عبد الرحمن بن زيد، ويا زيد بن زيد، ويا هشام بن الغاز، ويا فلان، ويا فلان قوموا فتوضأوا وصلوا قيام هذا الليل، وصيام هذا النهار، أيسر من شراب الصديد، ومقطعات الحديد الوحاء ثم الوحاء ثم يقبل على صلاته.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبو سعيد الأشج قال: حدثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد عن أبيه قال:

كان زبيد قد قسم علينا الليل أثلاثاً، ثلثاً عليه وثلثاً عليّ وثلثاً على أخي، فكان زبيد يبدأ فيقوم ثلثه ثم يضربني برجله، فإذا رأى مني كسلاً قال: نم يا بني أنا أقوم عنك. قال: ثم يجيء إلى أخي فيضربه برجله، فإذا رأى منه كسلاً قال: نم يا بني أنا أقوم عنك. قال: فيقوم حتى يصبح[3].

وقيل لامرأة كانت تخدم عامر بن قيس كيف كانت عبادة عامر؟ قالت: ما صنعت له طعاماً قط بالنهار فأكله إلا بالليل، ولا فرشت له فراشاً بالليل فاضطجع عليه بالنهار.

وروي عن عمر بن المنكدر أن أمه قالت له: يا بني إني لأشتهي أن أراك نائماً، فقال: يا أماه والله إن الليل ليرد عليّ فيهولني فيتقصى عني، وما قضيت منه أربي.

(١) الزهد لاحمد (٢/ ٢٨٥)
(٢) حلية الأولياء (٥/ ١٩٣)
(٣) حلية الأولياء (٥/ ٣١ ـ ٣٢).

ونقل عن سليمان التيمي أنه صلى الغداة بوضوء العتمة أربعين سنة[1] رمكث منصور بن زاذان يصلي الفجر بوضوء العشاء عشرين سنة. ومكث هشيم كذلك عشرين سنة.

وممن اشتهر بقيام الليل كله، وصلاة الغداة بوضوء عشاء الآخرة سعيد بن المسيب[2]، وصفوان بن سليم، وأبو حازم، ومحمد بن المنكدر المدنيون، وفضيل بن عياض، ووُهيب بن الورد المكيان، وطاوس، ووهب بن منبه[3] اليمانيان، والربيع بن خثيم والحكم الكوفيان، وأبو سليمان الداراني وعلي بن بكار[4] الشاميان، وأبو عبدالله الخواص، وأبو عاصم الخواص العباديان وحبيب أبو محمد، وأبو جابر السلماني الفارسيان، وسليمان التيمي، ومالك بن دينار، ويزيد الرقاشي، وحبيب بن أبي ثابت، ويحيى البكاء، ورابعة العدوية المصريون.

(١١١) باب
من قام الليل بآية

حدثنا الترمذي[5] قال: حدثنا محمد بن نافع البصري قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن إسماعيل بن مسلم العبدي عن أبي المتوكل الناجي عن عائشة قالت: قام النبي ﷺ بآية من القرآن ليلة.

وفي حديث أبي ذر قال: قام النبي ﷺ بآية ليلة يرددها ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك ﴾[6] الآية[7].

---

(١) حلية الأولياء (٣/ ٢٨)

(٢) حلية الأولياء (٢/ ١٦٣)

(٣) حلية الأولياء (٤/ ٦٦ - ٦٧)

(٤) حلية الأولياء (٩/ ٣١٨)

(٥) سنن الترمذي (٤٤٨): هذا حديث حسن غريب.

(٦) سورة المائدة، الآية ١١٨

(٧) رواه أحمد في المسند (٥/ ١٥٦) والنسائي (٢/ ١٧٧). وابن ماجه (١٣٥٠) والحاكم في المستدرك (١/ ٢٤١) وابن خزيمة (١/ ٢٧١) معلقاً، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٤٣٧): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي[1] قال: حدثنا ابن فضيل عن عبد الرحمن بن عجلان عن نسير قال:

صلى الربيع بن خثيم فقرأ بآية حتى أصبح ﴿ **أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات** ﴾[2] الآية.

قال: فجعل يركع ويسجد بها حتى أصبح. وروي عن تميم الداري أنه قام ليلة بهذه الآية أيضاً. وروي عن الحسن أنه قام ليلة، فلم يزل يردد هذه الآية حتى أسحر ﴿ **وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها** ﴾[3].

وعن الحسن بن حي، أنه قام ليلة بآية في ﴿ **عم يتساءلون** ﴾[4].

(١١٢) باب
من قام الليل بركعة

حدثنا عبدالله[5] قال: حدثنا شيبان قال: حدثنا أبو هلال قال: حدثنا محمد يعني ابن سيرين قال: قالت امرأة عثمان رضي الله عنها لما أرادوا قتله: إن تقتلوه أو تدعوه فإنه كان يحيي الليل بركعة يقرأ فيها القرآن.

(١١٣) باب
من قام نصف الليل

حدثنا عبدالله[6] قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا إسماعيل قال: أخبرني صالح بن رستم عن عبدالله بن أبي مليكة قال: صحبت ابن عباس من المدينة إلى مكة ومن مكة إلى المدينة، فكان يصلي ركعتين وكان يقوم شطر الليل

---

(١) الزهد لاحمد (٢/ ٢١٧)

(٢) سورة الجاثية: ٢١.

(٣) سورة إبراهيم الاية ٣٤

(٤) حلية الأولياء (٧/ ٣٢٨). سورة النبأ، الآية ١

(٥) الزهد لأحمد (٢/ ٤٠) وحلية الأولياء (١/ ٥٧).

(٦) الزهد لأحمد (٢/ ١٢٩).

يكثر والله في ذاكم التسبيح .

(١١٤) باب
من طرد خوفه نومه

حدثنا عبدالله[١] قال: حدثني أحمد بن إبراهيم قال: حدثنا محمد بن يزيد بن خنيس عن سفيان قال:

بلغنا أن أم الربيع بن خثيم كانت تنادي ابنها الربيع تقول: يا بني يا ربيع ألا تنام، فيقول: يا أماه من جن عليه الليل وهو يخاف البيات حق له أن لا ينام، قال: فلما بلغ ورأت ما يلقى من البكاء والسهر نادته فقالت:

يا بني لعلك قتلت قتيلاً، قال: نعم يا والدة قد قتلت قتيلاً، قالت: ومن هذا القتيل يا بني حتى نتحمل إلى أهله فيعفون، والله لو يعلمون ما تلقى من السهر والبكاء بعد، لقد رحموك، فقال: يا والدة هي نفسي.

حدثنا عبدالله[٢] قال: حدثني أبي قال: حدثنا سيار قال: حدثنا جعفر قال:

قالت ابنة الربيع بن خثيم يا أبتاه، مالي أرى الناس ينامون ولا أراك تنام قال: يا بنية إن أباك يخاف البيات.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا حرب بن شداد قال: حدثنا حصين عن إبراهيم عن همام بن الحارث أنه كان يدعو: اللهم ارزقني سهراً في طاعتك. قال: فما كان ينام إلا هنيهة وهو قاعد[٣].

وقد روي عن شداد بن أوس، أنه كان إذا أوى إلى فراشه كأنه حبة على مقلى فيقول: اللهم إن ذكر جهنم لا يدعني أنام، فيقوم إلى مصلاه[٤].

---

(١) الزهد لأحمد (٢/ ٢٢١)
(٢) الزهد لأحمد (٢/ ٢١٨)
(٣) حلية الأولياء (٤/ ١٧٨).
(٤) حلية الأولياء (١/ ٢٦٤)

وكان طاوس يفترش فراشه ثم يضطجع فيتقلى كما تتقلى الحبة على المقلى ثم يثبت فيدرجه ويستقبل القبلة حتى الصباح ويقول: طير ذكر جهنم نوم العابدين.

وقال محمد بن سوقة : لو رأيت طلحة وزبيداً لعلمت أن وجوههم قد أخلقها سهر الليل وطول القيام، وكانا ممن لا يتوسد الفراش.

ونقل عن عمر بن عبد العزيز[1] ورياح القيسي[2]، أنهما كانا بالليل يغلان أنفسهما بالغل ويتضرعان.

وروى القاسم بن أسد الشيباني قال: كان ربيعة نازلاً عندنا، فكان يقوم فيصلي ليلاً طويلاً، فإذا كان السحر، نادى بأعلى صوته يا أيها الركب المعرسون، أكل هذا الليل ترقدون، ألا تقومون فترحلون، قال: فيتواثبون فيسمع من ها هنا باك، ومن ها هنا داع، ومن ها هنا قارىء، ومن ها هنا متوضىء. فإذا طلع الفجر نادى بأعلى صوته عند الصباح، يحمد القوم السري.

(١١٥) باب
فضل ساعة تكون في الليل

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا ابن إدريس عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: إن في الليل لساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا آتاه إياه وذاك كل ليلة.

انفرد بإخراجه مسلم[4] فرواه عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن الأعمش.

---

(١) حلية الأولياء (٥/ ٢٩١).
(٢) حلية الأولياء (٦/ ١٩٥).
(٣) مسند أحمد (٣/ ٣١٣).
صحيح مسلم (١/ ٥٢١).

(١١٦) باب
الترجيع بالآية من آخر الليل

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا ابن إدريس قال: سمعت ليثاً عن عبد الرحمن بن الأسود قال: كانوا يحبون أن يرجعوا بالآية من آخر الليل.

وروت أم سعيد بن علقمة النخعي قالت: كان بيننا وبين داود الطائي حائط قصير وكنت أسمع حسه عامة الليل لا يهدأ، قالت: وربما سمعته يقول:

همك عطل عليّ الهموم وحالف بيني وبين السهاد، وشوقي إلى النظر إليك أوثق مني الشهوات، وحال بيني وبين اللذات. فأنا في سجنك أيها الكريم مطلوب. قالت: وربما ترنم بالآية فأرى أن جميع نعيم الدنيا مجمع في ترنمه[١].

(١١٧) باب
ما يصنع من قام لصلاة الليل فاستعجم القرآن على لسانه

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم، فإنه إذا صلى وهو ينعس، لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه.

أخرجه البخاري[٣] عن ابن يوسف عن مالك.

وأخرجه مسلم[٤] عن محمد بن نمير عن أبيه كلاهما عن هشام.

وفي إفراد البخاري[٥] من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: إذا نعس أحدكم في الصلاة فلينم حتى يعلم ما يقرأ.

---

(١) حلية الأولياء (٧/ ٣٥٦ - ٣٥٧).

(٢) مسند أحمد (٦/ ٥٦)، عن ابن نمير عن هشام به.

(٣) صحيح البخاري (٢١٢).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٤٢ - ٥٤٣).

(٥) صحيح البخاري (٢١٣).

(١١٨) باب
من كان له ورد فنام عنه

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا أبو جعفر الرازي عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبير عن عائشة قالت: قال النبي ﷺ: ما من رجل تكون له ساعة من الليل يقومها فينام عنها إلا كتب له أجره وكان نومه عليه صدقة تصدق به عليه.

وفي الباب عن جابر بن عبدالله.

(١١٩) باب
كيف يستدرك ورده من نام عنه

حدثنا الترمذي[2] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا أبو صفوان عن يونس عن ابن شهاب أن السائب بن يزيد وعبيدالله أخبراه عن عبد الرحمن بن عبد القاريّ قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول، قال رسول الله ﷺ: من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه بالليل.

انفرد باخراجه مسلم[3] فرواه عن هارون بن معروف عن ابن وهب عن يونس واسم أبي صفوان عبدالله بن سعيد المكي.

وعبيدالله: هو عبدالله بن عتبة.

(١٢٠) باب
ذم من كان يقوم الليل فترك ذلك

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا معاوية وابن مبارك

---

(١) مسند أحمد (٦/ ٦٣).
(٢) سنن الترمذي (٥٨١)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
(٣) صحيح مسلم (١/ ٥١٤ - ٥١٥).
(٤) مسند أحمد (٢/ ١٧٠) وقال شاكر (٦٥٨٤): إسناده صحيح.

عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: يا عبدالله لا تكونن مثل فلان، كان يقوم الليل فترك قيام الليل.

أخرجه البخاري[1] عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك.

وأخرجه مسلم[2] عن أحمد بن يوسف عن عمرو بن أبي سلمة كلاهما عن الأوزاعي.

أبواب صلاة الجمعة

(١٢١) باب
فضل يوم الجمعة

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا علي بن إسحاق قال: أخبرنا عبدالله قال: أخبرنا يونس عن الزهري قال: اخبرني عبد الرحمن الأعرج أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ: خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم عليه السلام، وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها.

انفرد بإخراجه مسلم[4] فرواه عن حرملة عن أبي الزناد عن الأعرج فزاد فيه ولا تقوم الساعة إلا يوم الجمعة.

وقد روى أبو داود[5] في سننه من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال:

خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، وما من دابة إلا وهي مسيخة يوم الجمعة من حين يصبح حتى تطلع الشمس شفقاً من الساعة إلا الجن والإنس.

---

(١) صحيح البخاري (١١٥٢).
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨١٤).
(٣) مسند أحمد (٢/ ٤٠١).
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٥).
(٥) سنن أبي داود (١٠٤٦).

قال الخطابي[١]: ومعنى مسيخة: مصغية مستمعة، يقال أصاخ، وأساخ بمعنى واحد.

حدثنا أحمد[٢] قال: حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو قال: حدثنا زهير يعني ابن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري عن أبي لبابة البدري أن رسول الله ﷺ قال:

سيد الأيام يوم الجمعة وأعظمها عنده، وأعظم عند الله من يوم الفطر، ويوم الأضحى، وفيه خمس خلال:

خلق الله تبارك وتعالى فيه آدم، وأهبط فيه آدم إلى الأرض، وفيه توفى آدم صلى الله عليه وسلم، وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها شيئاً إلا أتاه الله إياه ما لم يسأل حراماً وفيه تقوم الساعة، وما من ملك يقرب، ولا سماء، ولا أرض ولا رياح ولا جبال ولا بحر إلا هن يشفقن من يوم الجمعة.

حدثنا عبدالله قال: حدثني الحسن بن عبد العزيز الجروي قال: حدثنا معاذ بن خالد قال: حدثنا عمارة بن زاذان عن ثابت البناني قال:

كان مطرف يسكن البادية، فإذا كان يوم الجمعة ركب فيجيء إلى الجمعة قال: فمر بمقابر فنعس فرأى أهل القبور على أفواه القبور فقالوا: هذا يذهب إلى الجمعة، قال: وتعرفون الجمعة من غيرها؟ قالوا: نعم ونعرف ما تقول الطير في جو السماء، قال: وما تقول؟ قال: تقول: سلام سلام ليوم صالح[٣].

(١٢٢) باب
فضل ليلة الجمعة

حدثنا عبدالله قال: حدثنا هارون بن عبدالله قال: حدثنا سيار قال: حدثنا جعفر قال: سمعت أبا عمران الجوني قال:

---

(١) معالم السنن (٢/ ٣).

(٢) مسند أحمد (٣/ ٤٣٠).

(٣) الزهد لأحمد (٢/ ٢٠٠ ـ ٢٠١) وحلية الأولياء (٢/ ٢٠٥) من غير هذا الطريق.

بلغنا أنه لم تأت ليلة الجمعة قط إلا أحدثت لأهل السماء في السماء نزعة[١].

قال جعفر: وحدثنا ثابت البناني قال: بلغني أن لله تبارك وتعالى ملائكة معهم ألواح من فضة وأقلام من ذهب يطوفون، ويكتبون من صلى ليلة الجمعة ويوم الجمعة في جماعة[٢].

(١٢٣) باب
النهي عن صوم يوم الجمعة مفرداً

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب الهجري عن جويرية أن رسول الله ﷺ دخل عليها يوم جمعة وهي صائمة فقال لها: أصمت أمس؟. قالت: لا، قال: فتصومين غداً؟. قالت: لا، قال: فافطري.

انفرد باخراجه البخاري[٤] فرواه عن مسدد عن يحيى عن شعبة.

وأخرج البخاري[٥] فرواه عن عمر بن حفص عن أبيه عن الأعمش عن أبي صالح وأخرجه مسلم[٦] عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح. جميعاً من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال:

لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله أو يصوم بعده.

---

(١) عزاه السيوطي في نور اللمعة في خصائص الجمعة (ص: ٢٠٤) لزوائد الزهد لعبد الله بن الإمام أحمد.

(٢) عزاه السيوطي في نور اللمعة في خصائص الجمعة (ص: ٢٢١ ـ ٢٢٢) لزوائد الزهد لعبد الله بن الامام أحمد.

(٣) مسند أحمد (٦/ ٣٢٤).

(٤) صحيح البخاري (١٩٨٦).

(٥) صحيح البخاري (١٩٨٥).

(٦) صحيح مسلم (٢/ ٨٠١).

وأخرجا[1] من حديث محمد بن عباد قال:

سألت جابر بن عبدالله أنهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الجمعة؟ قال: نعم ورب هذا البيت.

وفي إفراد مسلم[2] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون في صوم يصوم أحدكم.

(١٢٤) باب
ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة

حدثنا الترمذي[3] قال: حدثنا علي بن حجر قال: أخبرنا شريك عن مخول بن راشد عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال:

كان رسول الله ﷺ يقرأ يوم الجمعة في صلاةالفجر تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن سعد وابن مسعود وأبي هريرة قلت.

وقد أخرج البخاري[4] ومسلم[5] حديث أبي هريرة في الصحيحين مثل حديث ابن عباس سواء.

---

(١) صحيح البخاري (١٩٨٤).
وصحيح مسلم (٢/ ٨٠١).
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨٠١).
(٣) سنن الترمذي (٥٢٠).
(٤) صحيح البخاري (٨٩١ و١٠٦٨).
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٥٩٩).

(١٢٥) باب
البكـور إلى الجمعـة

حدثنا البخاري[١] قال: حدثنا عبدالله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية، فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يسمعون الذكر.

وأخرجه مسلم[٢] عن قتيبة عن مالك.

حدثنا أحمد[٣] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا بن أبي ذئب عن الزهري عن أبي عبدالله الأغر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

إذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على أبواب المسجد فيكتبون الأول فالأول فمثل المهجر إلى الجمعة كمثل الذي يهدي بدنة، ثم كالذي يهدي بقرة، ثم كالذي يهدي كبشاً، ثم كالذي يهدي دجاجة، ثم كالذي يهدي بيضة، فإذا خرج الإمام وقعد على المنبر طووا صحفهم وجلسوا يسمعون الذكر.

أخرجه البخاري[٤] ومسلم[٥] جميعاً.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو وسمرة.

حدثنا البخاري[٦] قال: حدثنا علي بن عبدالله قال: حدثنا الوليد بن مسلم

---

(١) صحيح البخاري (٨٨١).
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٢).
(٣) مسند أحمد (٢/ ٥٠٥).
(٤) صحيح البخاري (٩٢٩).
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٧).
(٦) صحيح البخاري (٩٠٧).

قال: حدثنا يزيد بن أبي مريم قال: حدثنا عباية بن رفاعة قال: أدركني أبو عبس وأنا ذاهب إلى الجمعة فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

من أغبرت قدماه في سبيل الله حرمت قدماه على النار.

انفرد باخراجه البخاري.

(١٢٦) باب
في آداب الجمعة

حدثنا الترمذي[١] قال: حدثنا هناد قال: حدثنا معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فدنا واستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة، وزيادة ثلاثة أيام، ومن مس الحصى فقد لغا.

انفرد باخراجه مسلم[٢] فرواه عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية.

وأخرجه[٣] من حديث سهل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

من اغتسل ثم أتى الجمعة فصلى ما قدر له ثم أنصت حتى يفرغ من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام.

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا معاوية يعني ابن هشام قال: حدثنا شيبان عن فراس عن عطية عن أبي سعيد عن نبي الله ﷺ قال:

إذا تطهر الرجل فأحسن الطهور ثم أتى الجمعة، فلم يلغ، ولم يجهل حتى ينصرف الإمام كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة.

---

(١) سنن الترمذي (٤٩٨) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٨).
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٧).
(٤) مسند أحمد (٣/ ٣٩).

وفي الجمعة ساعة لا يوافقها رجل مؤمن يسأل الله عز وجل شيئاً إلا أعطاه إياه، والمكتوبات كفارات لما بينهن.

حدثنا أحمد(١) قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج عن عمر بن محمد عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن سعيد عن أوس بن أوس عن النبي ﷺ قال: إذا كان يوم الجمعة فغسل أحدكم رأسه، واغتسل ثم غدا أو ابتكر ثم دنا فاستمع وأنصت، كان له بكل خطوة خطاها كصيام سنة وقيام سنة.

وقد روى هذا الحديث أبو داود(٢) في سننه فزاد فيه: ومشى ولم يركب.

ورواه الترمذي(٣) من طريق آخر عن أوس بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: من اغتسل يوم الجمعة وغسل، وبكر وابتكر، ودنا واستمع، وأنصت، كان له بكل خطوة يخطوها أجر سنة صيامها وقيامها.

قال وكيع المعنى: من اغتسل هو وغسل امرأته.

قال الخطابي(٤): من رواه غسّل بالتشديد فليس بجيد إنما هو غسل، واغتسل بالتخفيف ويتأول على وجهين: أن يكون أراد به اتباع اللفظ والمعنى واحد كما قال واستمع وأنصت ومشى ولم يركب. والثاني: أن يكون أراد غسل الرأس، وخص الرأس بالغسل، لما على رؤوسهم من الشعر لحاجتهم إلى تنظيفه ومعالجته. وأما الاغتسال فإنه عام في البدن كله. وكذا قال ابن المبارك معنى الحديث: غسل رأسه واغتسل.

حدثنا البخاري(٥) قال: حدثنا آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري قال أخبرني أبي عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) مسند أحمد (٤/ ٨).
(٢) سنن أبي داود (٣٤٥).
(٣) سنن الترمذي (٤٩٦) وقال الترمذي: حديث حسن.
(٤) إصلاح غلط المحدثين (١٢).
(٥) صحيح البخاري (٨٨٣).

لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر، ويدهن من دهنه أو يمس من طيب بيته ثم يخرج ولا يفرق بين اثنين، ثم يصلي ما كتب له، ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى.

(١٢٧) باب
إثم من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة

حدثنا الترمذي(١) قال: حدثنا أبو كريب قال: حدثنا رشدين بن سعد عن زَبَّانَ بن فائد عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة أخذ جسراً إلى جهنم.

قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين.

والعمل عليه عند أهل العلم كرهوا أن يتخطى الرجل يوم الجمعة رقاب الناس وشددوا في ذلك.

حدثنا أحمد(٢) قال: حدثنا عباد بن عباد المهلبي عن هشام بن زياد عن عثمان بن أرقم بن أبي الأرقم المخزومي عن أبيه، وكان من أصحاب النبي ﷺ قال: إن الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق بين الاثنين بعد خروج الإمام كالجار قصبه في النار.

وفي الباب عن جابر.

(١٢٨) باب
قصر الخطبة

حدثنا مسلم(٣) قال: حدثنا شريح بن يونس قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر عن أبيه عن واصل بن حيان قال: قال أبو وائل خطبنا أبو عمار

---

(١) سنن الترمذي (٥١٣).
(٢) مسند أحمد (٣/ ٤١٧).
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٥٩٤).

فأوجز وأبلغ، فلما نزل قلنا: يا أبا اليقظان، لقد أبلغت وأوجزت، فلو كنت تنفست فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مأتية من فقهه فأطيلوا الصلاة وأقصروا الخطبة فإن من البيان سحراً.

انفرد باخراجه مسلم.

وفي إفراده[1] من حديث جابر بن سمرة قال:

كنت أصلي مع النبي ﷺ الصلوات فكانت صلاته قصراً، وخطبته قصراً.

(١٢٩) باب
النهي عن الكلام والإمام يخطب

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا حماد يعني ابن خالد عن مالك وابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

إذا قلت لصاحبك والإمام يخطب يوم الجمعة أنصت فقد لغوت.

أخرجه البخاري[3] عن يحيى بن بكير.

وأخرجه مسلم[4] عن قتيبة كلاهما عن الليث عن عقيل عن الزهري.

(١٣٠) باب
إثم من تكلم والإمام يخطب

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا ابن نمير عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٥٩١).
(٢) مسند أحمد (٢/ ٥٣٢).
(٣) صحيح البخاري (٩٣٤).
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٣).
(٥) مسند أحمد (١/ ٢٣٠)، وقال شاكر (٢٠٣٣): إسناده حسن.

من تكلم يوم الجمعة والإمـام يخطب فهـو كمثل الحمـار يحمل أسفـاراً، والذي يقول له أنصت ليس له جمعة.

وقد سبق في الباب قبله من قال أنصت فقد لغا.

(١٣١) باب
الركوع من دخل والإمام يخطب

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب فجلس فقال النبي ﷺ: إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليصل ركعتين ثم ليجلس.

انفرد باخراجه مسلم[٢].

(١٣٢) باب
ما يصلى بعد الجمعـة

حدثنا الترمذي[٣] قال: حدثنا ابن أبي عمر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ، أنه كان يصلي بعـد الجمعة ركعتين.

أخرجه البخاري[٤] عن ابن بكير عن الليث عن عقيل.

وأخرجه مسلم[٥] عن زهير عن سفيان عن عمرو كلاهما عن الزهري.

وقد روى مسلم[٦]في إفراده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: من

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٣١٦ - ٣١٧).
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٥٩٧).
(٣) سنن الترمذي (٥٢١) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
(٤) صحيح البخاري (١١٦٥).
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٦٠١).
(٦) صحيح مسلم (٢/ ٦٠٠).

كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً.

وروى عن ابن مسعود أنه كان يصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً.

قال الترمذي[1]: وبحديث ابن عمر يقول الشافعي وأحمد.

وإلى فعل ابن مسعود يذهب سفيان الثوري وابن المبارك.

وقال إسحاق: إن صلى في المسجد يوم الجمعة صلى أربعاً، وإن صلى في بيته صلى ركعتين. واحتج بأن النبي ﷺ كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته. وبقوله: من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً[2].

وقال أبو بكر الأثرم:

الوجه في هذه الأحاديث أن ذلك كله جائز.

(١٣٣) باب
ذكر الساعة التي في يوم الجمعة

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا الليث قال: أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال: فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه. وأشار رسول الله ﷺ بيده يقللها.

أخرجه البخاري[4] عن القعنبي.

وأخرجه مسلم[5] عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك.

---

(١) سنن الترمذي (٥٢٣).
(٢) سنن الترمذي (٥٢٣) والحديث في صحيح مسلم (٢/ ٦٠٠).
(٣) مسند أحمد (٢/ ٤٨٥ ـ ٤٨٦) عن عبد الرحمن بن مالك عن مالك به.
(٤) صحيح البخاري (٩٣٥).
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٣ ـ ٥٨٤).

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو يسأل ربه شيئاً إلا أتاه إياه.

أخرجاه في الصحيحين[٢].

وفي الباب عن حذيفة وأبي سعيد.

فصـــل

واختلفت الرواية في هذه الساعة المرجوة.

حدثنا مسلم[٣] قال: حدثنا علي بن خشرم قال: أخبرنا ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة بن أبي موسى قال: قال لي عبدالله بن عمر: أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة؟ قال: قلت: نعم، سمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة.

انفرد باخراجه مسلم.

وفي حديث جابر عن النبي ﷺ: التمسوها فيما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس[٤].

(١٣٤) باب
ذم المتخلفين عن الجمعة

حدثنا أحمد[٥] قال: حدثنا أبو داود يعني الطيالسي قال: حدثنا زهير قال:

(١) مسند أحمد (٢/ ٣١٢).

(٢) صحيح البخاري (٥٢٩٤ و٦٤٠٠).
وصحيح مسلم (٢/ ٥٨٤).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٤).

(٤) رواه النسائي (٣/ ٩٩) وأبو داود (١٠٤٨) والحاكم في المستدرك (١/ ٢٧٩) بنحوه، وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وحسنه الحافظ في الفتح (٢/ ٤٢٠).

(٥) مسند أحمد (١/ ٤٢٢) وقال شاكر (٤٠٧): إسناده صحيح.

حدثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله عن النبي ﷺ أنه قال لقوم يتخلفون عن الجمعة: لقد هممت أن آمر رجلاً يصلي بالناس ثم أحرق على رجال بيوتهم يتخلفون عن الجمعة.

انفرد باخراجه مسلم[1] فرواه عن أحمد بن يونس عن زهير.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلام عن الحكم بن مينا أن ابن عمر وابن عباس حدثا أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد المنبر: لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم، وليكتبن من الغافلين.

أخرجه مسلم[3] في إفراده من حديث أبي هريرة بمعناه.

أبواب صلاة العيد

(١٣٥) باب
ليس في صلاة العيد آذان ولا إقامة

روى مسلم[4] في إفراده من حديث جابر بن سمرة قال: صليت مع رسول الله ﷺ غير مرة ولا مرتين بغير أذان ولا إقامة وأخرجا[5] في الصحيحين من حديث عطاء عن ابن عباس وجابر بن عبدالله قال: لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى.

(١٣٦) باب
التكبير في صلاة العيد

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا عبدالله بن عبد الرحمن سمعه

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٥٢).
(٢) مسند أحمد (١/ ٢٣٩)، وقال شاكر (٢١٣٢): إسناده صحيح.
(٣) صحيح مسلم (٢/٥٩١).
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦٠٤)
(٥) صحيح البخاري (٩٦٠). وصحيح مسلم (٢/ ٦٠٤).
(٦) مسند أحمد (٢/ ١٨٠) قال شاكر (٦٦٨٨): إسناده صحيح.

من عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كبر في عيد ثنتي عشرة تكبيرة سبعاً في الأولى وخمساً في الآخرة، ولم يصل قبلها ولا بعدها. قال أحمد: أنا أذهب إلى هذا.

وروى أبو دواد في سننه[1] من حديث عائشة أن رسول الله ﷺ كان يكبر في الفطر والأضحى في الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية خمس تكبيرات.

(١٣٧) باب
الأكل قبل صلاة عيد الفطر وعكسه الأضحى

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا أبو عبيدة الحداد قال: حدثنا ثواب بن عتبة عن عبدالله بن بريدة عن أبيه قال: كان النبي ﷺ يوم الفطر لا يخرج حتى يطعم، ويوم النحر لا يطعم حتى يصلي ويذبح.

وفي إفراد البخاري[3] من حديث أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ لا يغد ويوم الفطر حتى يأكل ثمرات ويأكلهن وتراً.

(١٣٨) باب
خروج النساء يوم العيد

روى البخاري[4] ومسلم[5] في الصحيحين من حديث أم عطية قالت:

أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور، وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين، وأما الحيض فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزلن مصلاهم.

---

(١) سنن أبي داود (١١٤٩).
(٢) مسند أحمد (٥/ ٣٥٢).
(٣) صحيح البخاري (٩٥٣).
(٤) صحيح البخاري (٩٧٤).
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٦٠٥ - ٦٠٦).

وفي لفظ آخر[1]:

كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها حتى تخرج الحيض يكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته وفي لفظ[2]: فقلت يا رسول الله : على إحدانا بأس إذا لم يكن لها جلباب أن لا تخرج يعني في العيد. قال: لتلبسها صاحبتها من جلبابها ويشهدن الخير ودعوة المؤمنين.

(١٣٩) باب
الرجوع يوم العيد من غير الطريق التي خرج فيها

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا فليح عن سعيد بن الحارث عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ إذا خرج إلى العيدين رجع في غير الطريق الذي خرج فيه.

انفرد باخراجه البخاري[4].

وفي إفراده[5] من حديث جابر بن عبدالله قال: كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق.

---

(١) صحيح البخاري (٩٧١).
وصحيح مسلم (٢/ ٦٠٦).
(٢) صحيح البخاري (٣٥١) و(٩٨٠).
(٣) مسند أحمد (٢/ ٣٣٨).
(٤) لم نجده في البخاري وانظر: فتح الباري (٢/ ٤٧٤) وتغليق التعليق لابن حجر (٢/ ٣٨٢ - ٣٨٤).
(٥) صحيح البخاري (٩٨٦).

٢٣
كـــتاب الزكـــاة

(١) باب
إثم مانع الزكـــاة

حدثنا أحمد[(١)] قال: حدثنا محمد بن عبيد وابن نمير المعنى قالا: حـدثنا الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر قال: أتيت رسول الله ﷺ، وهو في ظل الكعبة، فقال: «هم الأخسرون ورب الكعبة هم الأخسرون ورب الكعبة». قال: فأخذني غم، وجعلت أَتَنَفَّس، قال: قلت: هذا شَرٌّ حدث فيَّ. قال: قلت: من هم فداك أبي وأمي. قال: الأكثرون، إلا من قال في عباد الله: هكذا، وهكذا، وهكذا أَوَ قليلٌ مَا هُم.

ما من رجل يموت فيترك غَنَماً أو إبلاً أو بَقَراً لم يُؤَدِّ زكـاتها إلا جـاءته يـوم القيامة أعظم ما تكون وأسمن حتى تطأه بأظلافها وتنطحه بقُرونها حتى يقضي بين الناس، ثم تعود أُولاها على أُخراها.

وقال ابن نُمير: كلما نفذت أُخْراها عادت عليه أُولَاها.

أخرجه البخاري[(٢)] عن عمر بن حفص عن أبيه.

وأخرجه مسلم[(٣)] عن أبي بكر عن وكيع عن الأعمش.

---

(١) مسند أحمد (٥/ ١٥٢).

(٢) أخرجه البخاري مقطعاً فأخرج أوله حتى قوله «إلا من قال هكذا وهكذا (٦٦٣٨). وأخرج تتمته (١٤٦٠) انظر: النكت الظراف (١١٩٨١) وفتح الباري (٣/ ٣٢٤).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٦٨٦) تاماً.

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت قط، وقعد لها بقاع قرقر تستن عليه بقوائمها وأخفافها، ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها، وتطؤه بقوائمها، ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها إلا جاءت أكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها ليس فيها جماء ولا منكسر قرنها، ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه إلا جاء كنزه يوم القيامة شجاع أقرع يتبعه فاغراً فاه فإذا أتاه فرّ منه فيناديه ربه خذ كنزك الذي خبأته فأنا أغنى منك، فإذا رأى أن لا بد له منه سلك يده في فيه فقضمها قضم الفحل.

قال أبو الزبير: وسمعت عبيد بن عمير يقول: قال رجل: يا رسول الله ما حق الإبل؟. قال حلبها على الماء وإعارة دلولها وإعارة فحلها ومنيحتها، وحمل عليها في سبيل الله.

قال أبو الزبير: سمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول، ثم سألنا جابراً عن ذلك فقال مثل قول عبيد بن عمير.

انفرد باخراجه مسلم[2] فرواه عن ابن راهويه عن عبد الرزاق.

حدثنا مسلم[3] قال: حدثنا سويد بن سعيد قال: حدثنا حفص يعني ابن ميسرة عن زيد بن أسلم أن أبا صالح ذكوان أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ:

ما من صاحب ذَهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه،

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٣٢١).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٦٨٤ - ٦٨٥).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٦٨٠ - ٦٨١).

كلما ردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار.

قيل يا رسول الله فالإبل؟.

قال: ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها، ومن حقها حلبها يوم وردها، إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر أوفر ما كانت لا يفقد منها فصيلاً واحداً تطؤه بأخفافها وتعضه بأفواهها كلما مر عليه أولاها رد عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار.

قيل يا رسول الله والبقر والغنم.

قال: ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر لا يفقد منها شيئاً ليس فيها عقصاء ولا جلحاء تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها كلما مر عليه أولاها رُدّ عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضي بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار.

انفرد باخراجه مسلم.

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي عمر الغداني قال:

كنت عند أبي هريرة جالساً فمر رجل من بني عامر بن صعصعة فقيل له: هذا أكثر عامري مالاً. فقال أبو هريرة: ردوه إلي فردوه، فقال: نبئت أنك ذو مال كثير.

فقال العامري: أي والله إن لي لمائة حمراء، ومائة أدماء، حتى عد من ألوان الإبل، وأفنان الرقيق، ورباط الخيل، فقال أبو هريرة:

إياك وأخفاف الإبل، إياك وأظلاف الغنم، يردد ذلك عليه حتى جعل لون العامري يتغير أو يتلون.

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٨٩).

فقال: ما ذاك يا أبا هريرة. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كانت له الإبل لا يعطي حقها [في] نجدتها ورسلها، قلنا يا رسول الله ما نجدتها ورسلها؟

قال: في عسرها ويسرها فإنها تأتي يوم القيامة كأغذ ما كانت وأكثره وأسمنه وآثره ثم يبطح لها بقاع قرقر فتطؤه كل ذات ظلف بظلفها وتنطحه كل ذات قرن بقرنها إذا جاوزته أخراها أعيدت عليه أولاها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي بين الناس فيرى سبيله.

وذكر نحو حديث مسلم في البقر والغنم ولم يذكر الذهب والفضة.

حدثنا البخاري(١) قال: حدثنا [علي بن] عبدالله بن منير سمع أبا النضر يقول: حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبدالله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريره قال: قال رسول الله ﷺ:

من آتاه الله مالاً فلم يؤدّ زكاته مثل له ماله شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة يأخذ بلهزمتيه أي شدقيه يقول: أنا مالك، أنا كنزك ثم تلا هذه الآية: ﴿**ولا يحسبن الذين يبخلون بما أتاهم الله من فضله هو خير لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة**﴾

انفرد به البخاري.

(٢) باب
قتال الإمام مانع الزكاة

حدثنا البخاري(٢) قال: حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال: أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة أن أبا هريرة قال: لما توفي النبي ﷺ واستخلف أبا بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر: يا أبا بكر، كيف تقاتل الناس وقد قال النبي ﷺ:

---

(١) صحيح البخاري (١٤٠٣).

(٢) صحيح البخاري (٦٩٢٤).

«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إلـه إلا الله، فمن قال لا إلـه إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحق، وحسابه على الله».

فقال أبو بكر: والله لأقاتلن بين من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها.

قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق.

وأخرجه مسلم[1] عن قتيبة عن الليث.

(٣) باب
زكاة الفطـــر

حدثنا الترمذي[2] قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري قال: حدثنا معن قال: حدثنامالك عن نافع عن عبدالله بن عمر:

أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر وصاعاً من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين.

أخرجه البخاري[3] عن عبدالله بن يوسف.

وأخرجه مسلم[4] عن قتيبة كلاهما عن مالك.

وأخرجا[5] من حديث موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر.

أن رسول الله ﷺ أمر بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥١ ـ ٥٢).
(٢) سنن الترمذي (٦٧٦) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
(٣) صحيح البخاري (١٥٠٤).
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦٧٧).
(٥) صحيح البخاري (١٥٠٩).
وصحيح مسلم (٢/ ٦٧٩).

وأخرجا[1] من حديث أبي سعيد الخدري قال:

كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام أو صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر أو صاعاً من اقط أو صاعاً من زبيب.

(١) صحيح البخاري (١٥٠٦).
وصحيح مسلم (٢/ ٦٧٨).

٢٤
كتاب الصدقة

(١) باب
الحث على الصدقة

روى البخاري[١] ومسلم[٢] في صحيحيهما من حديث حارثة بن وهب الخزاعي قال: سمعت النبي ﷺ يقول:

تصدقوا فيوشك الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي أعطيها، لو جئتنا بها بالأمس قبلتها، وأما الآن فلا حاجة لي بها فلم يجد من يقبلها.

وروى البخاري[٣] في إفراده من حديث ابن مسعود قال: قال النبي ﷺ: أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله؟. قالوا: يا رسول الله، ما منا أحد إلا ماله أحب إليه. قال: فإن ماله ما قدم، ومال وارثه ما أخر.

حدثنا أحمد[٤] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا أبو الأشهب عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ نظر إلى رجل يصرف راحلته في نواحي القوم فقال النبي ﷺ:

من كان عنده فضل من ظهر، فليعد به على من لا ظهر له، من كان عنده فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له، حتى رُئينا أنه لا حق لأحد منا في فضل.

---

(١) صحيح البخاري (١٤١١ و١٤٢٤).
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٠٠).
(٣) صحيح البخاري (٦٤٤٢).
(٤) مسند أحمد (٣/ ٣٤).

انفرد باخراجه مسلم[1] فرواه عن شيبان عن أبي الأشهب.

(٢) باب
فضل الصدقة

حدثنا البخاري[2] قال: حدثنا ابن منير سمع أبا النضر قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبدالله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيب فإن الله يقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل.

وأخرجه مسلم[3] أيضاً.

حدثنا الترمذي[4] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن سعيد المقبري عن سعيد بن يسار أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ:

ما تصدق أحد بصدقة من طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، إلا أخذها الرحمن بيمينه، وإن كانت تمرة فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل، كما يربي أحدكم فلُوَّه أو فصيله.

أخرجه مسلم[5] عن قتيبة بهذا اللفظ، وهذا هو الحديث الأول.

وقد أخرج مسلم[6] في إفراده من حديث أبي مسعود والأنصاري قال: جاء رجل بناقة مخطومة، فقال هذه في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة.

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٣٥٤).
(٢) صحيح البخاري (١٤١٠).
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧٠٢).
(٤) سنن الترمذي (٦٦١) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٧٠٢).
(٦) صحيح مسلم (٣/ ١٥٠٥).

حدثنا الترمذي[1] قال: حدثنا عقبة بن مكرم قال: حدثنا عبدالله بن عيسى الخزاز عن يونس بن عبيد عن الحسن عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

إن الصدقة لتطفىء غضب الرب وتدفع ميتة السوء.

وأخبرناه عالياً يحيى بن علي قال: أخبرنا ابن المسلمة قال: حدثنا ابن أخي ميمى قال: حدثنا البغوي قال: حدثنا عقبة قال الترمذي هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

وفي حديث بريدة عن النبي ﷺ أنه قال: لا يخرج أحد شيئاً من الصدقة حتى يفك عنها لحى سبعين شيطاناً[2].

حدثنا عبدالله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد قال: كان رجل في قوم صالح عليه السلام قد آذاهم فقالوا: يا نبي الله ادع الله عليه. فقال: اذهبوا فقد كفيتموه. قال: وكان يخرج كل يوم فيحتطب، قال: فخرج يومئذ ومعه رغيفان، فأكل أحدهما وتصدق بالآخر، واحتطب ثم جاء بحطبه سالماً. قال: فجاؤوا إلى صالح عليه السلام، فقالوا له: قد جاء بحطبه سالماً لم يصبه شيء، قال: فدعاه صالح فقال له: أي شيء صنعت اليوم؟. قال: خرجت ومعي قرصان تصدقت بأحدهما وأكلت الآخر، قال: فقال صالح: حل حطبك، فحله فإذا فيه أسود مثل الجذع عاض على جذل من الحطب. قال: فقال بها دفع عنه يعني الصدقة. الجذل: أصل الشجرة، وأصل كل شيء جذله، ومنها أناجذيلها المحكك.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن مغيث بن سُميّ قال:

(١) سنن الترمذي (٦٦٤).

(٢) رواه أحمد في المسند (٣/ ٣٥٠) وابن خزيمة في صحيحه (٢٤٥٧) والحاكم في المستدرك (١/ ٤١٧) والبيهقي في السنن (٤/ ١٨٧). وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وصححه الألباني في الصحيحة (١٢٦٨).

تعبد راهب من بني إسرائيل في صومعة ستين سنة، قال: فنظر يوماً في غب سماء فأعجبته الأرض فقال: لو نزلت فمشيت في الأرض ونظرت فيها، قال: فنزل ونـزل معه بـرغيف، فعرضت لـه امرأة، فتكشفت لـه، فلم يملك نفسه أن وقـع عليها، فأدركه الموت وهو على تلك الحال. قال: وجاء سائل فأعطاه الـرغيف ومات. فجيء بعمل ستين سنة فوضع في كفة، وجيء بخطيئته فوضعت في كفة فرجحت بعمله حتى جيء بالرغيف فوضع من عمله. فرجح بخطيئته[1].

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك قـال: أخبرنـا حمد بن أحمـد قال: حـدثنا أحمد بن عبدالله الحافظ[2] قال: حدثنا عبدالله بن محمد قال: حدثنـا محمد بن شبلي قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه قال: حدثنا أبو عثمان عن أبي بردة قال:

لما حضرت أبا موسى الوفاة قال: يا بني اذكروا صاحب الرغيف، قال: كان رجل يتعبد في صومعة أداه سبعين سنة، لا ينزل إلا في يوم واحد، قال: فشبه أو سب الشيطان في عينه امرأة. قال: فكان معها سبعة أيام أو سبع ليال، قـال: ثم كشف الرجل غطاؤه، فخرج تائباً، كلما خطا خطوة صلى وسجد، فآواه الليل إلى دكان عليه اثنا عشر مسكيناً فأدركـه العيا فـرمى بنفسه بين رجلين منهم وكـان ثم راهب يبعث إليهم بأرغفة فيعطي كل إنسان رغيفاً.

فجاء صاحب الرغيف فأعطى كل إنسان رغيفاً، ومر على ذلك الرجل الذي خـرج تائبـاً، فظن أنـه مسكين فأعـطاه رغيفاً، فقـال صاحب المتـروك لصـاحب الرغيف: مالي لم تعـطني رغيفي، فقال: تراني أمسكته عنك، سل هل أعطيت أحداً منكم رغيفين، قالوا: لا، فقال: تراني أمسكته عنك، والله لا أعطيك الليلة شيئاً، فعمد التائب إلى الرغيف الذي دفعه إليه فدفعـه إلى الرجـل الذي تُـرك، فأصبح التائب ميتاً، قال:

فـوزنت الـسبعون سنـة بالسبـع الليالي، فـرجحت الليالي، فـوزن الرغيف

(١) حلية الأولياء (٦/ ٦٨ - ٦٩).
(٢) حلية الأولياء (١/ ٢٦٣).

بالسبع الليالي فرجح الرغيف. فقال أبو موسى: يا بني اذكروا صاحب الرغيف.

وقال مالك بن دينار أخذ السبع صبياً فتصدقت أمه برغيف فرمى به السبع قال: فنوديت لقمة بلقمة[1].

أخبرنا المحمدان ابن ناصر وابن عبد الباقي قالا: أخبرنا حمد بن أحمد قال: حدثنا أحمد بن عبدالله[2] الحافظ قال: حدثنا منصور بن أحمد العدل قال: حدثنا عثمان بن أحمد السماك قال: حدثنا الحسن بن عمرو قال: سمعت بشر بن الحارث يقول:

الصدقة أفضل من الحج والعمرة والجهاد، ثم قال: ذاك يركب ويرجع ويراه الناس، وهذا يعطي سراً لا يراه إلا الله عز وجل.

(٣) باب
قوله عليه السلام على كل مسلم صدقة

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا عبد الرحمن قال: أخبرنا شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: على كل مسلم صدقة، قيل: أفرأيت إن لم يجد، قال: يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق، قال: أفرأيت إن لم يستطع أن يفعل، قال: يعين ذا الحاجة الملهوف، قال: أفرأيت إن لم يفعل، قال: يأمر بالخير أو بالعدل، قال: أفرأيت إن لم يستطع أن يفعل، قال: يمسك عن الشر فإنه له صدقه أخرجه البخاري[4] عن آدم.

وأخرجه مسلم[5] عن أبي موسى عن ابن مهدي كلاهما عن شعبة.

---

(١) حلية الأولياء (٢/ ٣٨٤).
(٢) حلية الأولياء (٨/ ٣٣٩).
(٣) مسند أحمد (٤/ ٣٩٥).
(٤) صحيح البخاري (٦٠٢٢).
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٦٩٩).

حدثنا البخاري[1] قال: أخبرنا إسحاق قال: أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: كل سلامى من الناس عليه صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الاثنين صدقة، ويعين الرجل على دابته فيحمله عليها أو يرفع له عليها متاعه، والكلمة الطيبة صدقة، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة، ويميط الأذى عن الطريق صدقة.

وأخرجه مسلم[2].

حدثنا مسلم[3] قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء قال: حدثنا مهدي قال: حدثنا واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدئلي عن أبي ذر عن النبي ﷺ أنه قال: يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزىء من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى.

انفرد بإخراجه مسلم الدوسي في إفراده من حديث[4] عائشة عن النبي ﷺ: أنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل، فمن كبر الله، وحمد الله، وهلل الله، وسبح الله، واستغفر الله، وعزل حجراً عن طريق الناس، أو شوكة أو عظماً، أو أمر بمعروف أو نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامى، فإنه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار.

(٤) باب
اختيار الأجود للصدقة

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا هشام عن

---

(١) صحيح البخاري (٢٧٠٧ و٢٨٩١ و٢٩٨٩).
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٦٩٩).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٩٩).
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦٩٨).

أبيه قال: إذا جعل أحدكم لله تبارك وتعالى شيئاً، فلا يجعل له ما يستحيي أن يجعله لكريمه فإن الله تعالى أكرم الكرماء، وأحق من اختير له[1].

(٥) باب
التصدق بالمحبوب

حدثنا البخاري[2] قال: حدثنا عبدالله بن سلمة عن مالك عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول: كان أبو طلحة أكثر أنصاري المدينة مالاً من نخل، وكان أحب أمواله إليه بِيُرحاء ، وكانت مستقبلة المسجد، وكان النبي ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب.

قال أنس: فلما نزلت: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾[3] قام أبو طلحة فقال: يا رسول الله: إن الله يقول: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ وإن أحب الأموال إلي بِيرُحاء فإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله، فضعها حيث أراك الله. فقال: بخ ذلك مال رايح أو رابح - شك ابن مسلمة - وقد سمعت ما قلت وإني أرى أن تجعلها في الأقربين. قال أبو طلحة: أفعل ذلك يا رسول الله. فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه.

وأخرجه مسلم[4] عن يحيى بن يحيى عن مالك.

وفي بعض ألفاظ الصحيح[5] قال أنس: فجعلها لحسان وأبي بن كعب وكانا أقرب إليه مني.

وفي حديث حميد عن أنس نحو هذا الحديث فقال فيه: لو استطعت أن

---

(١) حلية الأولياء (٢/ ١٧٧) من غير هذا الطريق.
(٢) صحيح البخاري (١٤٦١).
(٣) سورة آل عمران، الآية ٩٢
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦٩٣ - ٦٩٤).
(٥) صحيح البخاري (٢٢٥٧).

أسرها لم أعلنها. فقال: اجعلها في فقراء أهلك[1].

وأخرج مسلم[2] في إفراده من حديث عمر بن الخطاب أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أصبت أرضاً لم أصب مالاً أحب إليّ ولا أنفس عندي منها، فقال: إن شئت تصدقت بها. فتصدق بها عمر على أن لا تباع ولا توهب في الفقراء وذي القربى والرقاب والضيف وابن السبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل بالمعروف غير متمول مالاً ويطعم.

أخبرنا المحمدان ابن ناصر وابن عبد الباقي قالا: أخبرنا حمد بن أحمد قال: حدثنا أبو نعيم الحافظ[3] قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سنان قال: حدثنا محمد بن إسحاق السراج قال: حدثنا عمرو بن زرارة قال: حدثنا أبو عبيدة الحداد عن عبدالله بن أبي عثمان قال:

كان عبدالله بن عمرأعتق جاريته التي يقال رميثة، وقال: إني سمعت الله عز وجل يقول في كتابه: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ وإني والله إن كنت لأحبك في الدنيا، اذهبي فأنت حرة لوجه الله.

قال أبو نعيم[4]: وحدثنا إبراهيم بن عبدالله قال: حدثنا محمد بن إسحاق قال: حدثنا قتيبة بن سعيد قال: حدثنا محمد بن يزيد بن خنيس قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي داود عن نافع قال: كان ابن عمر إذا اشتد عجبه بشيء من ماله قربه لربه عز وجل. قال نافع: كان رقيقه قد عرفوا ذلك منه، فربما شمر أحدهم فيلزم المسجد فإذا رآه ابن عمر على تلك الحال الحسنة أعتقه. فيقول له أصحابه: يا أبا عبد الرحمن والله ما بهم إلا أن يخدعوك. فيقول ابن عمر: فمن خدعنا بالله انخدعنا له. قال نافع: فلقد رأيتنا ذات عشية وراح ابن عمر على نجيب له قد أخذه بمال،

---

(١) رواه أحمد في المسند (٣/ ١١٥ و١٧٤ و٢٦٢) وابن خزيمة في صحيحه (٢٤٥٧). وصححه الألباني على شرط البخاري

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٢٥٥)

(٣) حلية الأولياء (١/ ٢٩٥).

(٤) حلية الأولياء (١/ ٢٩٤ ـ ٢٩٥).

فلما أعجبه سيره أناخه مكانه ثم نزل عنه فقال: يا نافع انزعوا زمامه ورحله وجللوه وأشعروه وأدخلوه في البُدْن.

وحدثنا قتيبة قال: حدثنا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال أن عبدالله بن عمر نزل الجحفة ـ وهو شاك ـ فقال:

إني لأشتهي حيتاناً فالتمسوا له فلم يجدوا إلا حوتاً واحداً، فأخذته امرأته صفية بنت أبي عبيد فصنعته ثم قربته إليه، فأتى مسكين حتى وقف عليه، فقال له ابن عمر: خذه. فقال أهله: سبحان الله قد عنّيتنا ومعنا زاد نعطيه فقال: إن عبدالله يحبه[1].

حدثنا عبدالله[2] قال: حدثني زياد بن أيوب قال: حدثنا علي بن يزيد قال: حدثنا عبد الرحمن بن عجلان عن بشير عن ربيع بن خثيم قال: وقف سائل على بابه فقال اطعموه سكراً. فقالوا: ما يصنع هذا بسكر، نطعمه خبزاً أنفع له. قال: ويحكم أطعموه سكراً فإن الربيع يحب السكر.

(٦) باب
أفضل أوقات الصدقة من العمر.

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ أي الصدقة أفضل؟. قال: لَتُنبَّأن أن تصدق وأنت شحيح صحيح، تأمل البقاء وتخاف الفقر، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، ألا وقد كان لفلان.

أخرجه البخاري[4] عن موسى عن عبد الواحد بن زيادة.

---

(١) حلية الأولياء (١/ ٢٩٧).
(٢) الزهد لأحمد (٢/ ٢٠٩) عن أبي هشام زياد بن أيوب عن أبي نعيم به.
(٣) مسند أحمد (٢/ ٢٥٠) وقال شاكر (٧٤٠١): إسناده صحيح
(٤) صحيح البخاري (١٤١٩).

وأخرجه مسلم[1] عن زهير عن جرير كلاهما عن عمارة.

(٧) باب
فضل الصدقة على القرابة.

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبدالله أنها قالت: قال رسول الله ﷺ للنساء: تصدقن ولو من حليكنّ. قالت: وكان عبدالله خفيف ذات اليد، فقلت له: أيسعني أن أضع صدقتي فيك، وفي بني أخي، أو بني أخ لي يتامى؟. فقال عبدالله: سلي عن ذلك النبي ﷺ. قالت: فأتيت النبي ﷺ، فإذا على بابه امرأة من الأنصار يقال لها زينب تسأل عما أسأل عنه، فخرج إلينا بلال، فقلنا: انطلق إلى رسول الله ﷺ فسله عن ذلك ولا تخبر من نحن. فانطلق إلى رسول الله ﷺ فقال: من هما؟. فقال: زينب. فقال: أي الزيانب. قال: زينب امرأة عبدالله، وزينب الأنصارية. فقال: نعم لهما أجران، أجر القرابة، وأجر الصدقة.

أخرجه البخاري[3] عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه.

وأخرجه مسلم[4] عن حسن بن الربيع عن أبي الأحوص كلاهما عن الأعمش.

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا هشام عن حفصة عن سلمان بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الصدقة على المسكين صدقة، والصدقة على ذي الرحم اثنتان صدقة وصلة.

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الحجاج عن الزهري عن

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧١٦).
(٢) مسند أحمد (٣/ ٥٠٢).
(٣) صحيح البخاري (١٤٦٦).
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٦٩٤ - ٦٩٥).
(٥) مسند أحمد (٤/ ١٨).
(٦) مسند أحمد (٥/ ٤١٦).

حكيم بن بشير عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ إن أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح. سمعت بعض العلماء يقول: إنما فضلت الصدقة على ذي الرحم الكاشح لمكان مخالفة النفس فأما إذا أعطيت من تحب فإنما تنفق على قلبك.

(٨) باب
تقديم الحقوق اللازمة على الصدقة.

حدثنا أحمد[١] قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن همام بن منبه قال: حدثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول.

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣].

حدثنا البخاري[٤] قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا هشام عن أبيه عن حكيم بن حزام عن النبي ﷺ قال: اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر غنى، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله.

وأخرجه مسلم[٥].

وأخرجا[٦] من حديث جابر بن سمرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: إذا أعطى الله عز وجل أحدكم خيراً فليبدأ بنفسه وأهل بيته.

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٣١٩).
(٢) صحيح البخاري (١٤٢٨).
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧٢١).
(٤) صحيح البخاري (١٤٢٧).
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٧١٧).
(٦) لم نجده في صحيح البخاري ولم يعزه إليه المزي في تحفة الاشراف، (٢٢٠٢) وهو في صحيح مسلم (٣/ ١٤٥٣ - ١٤٥٤).

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا روح قال: حدثنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: قال النبي ﷺ: «أفضل الصدقة عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى».

حدثنا أحمد[2] قال: حدثنا يحيى عن ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: تصدقوا. قال رجل: عندي دينار. قال: تصدق به على نفسك. قال: عندي دينار آخر. قال: تصدق به على زوجتك. قال: عندي دينار آخر. قال: تصدق به على ولدك. قال عندي دينار آخر. قال: تصدق به على خادمك قال: عندي دينار آخر. قال: أنت أبصر.

وقد روى أبو داود[3] في سننه من حديث جابر بن عبدالله قال: كنا عند رسول الله ﷺ، إذ جاءه رجل بمثل بيضة من ذهب فقال: يا رسول الله أصبت هذه من معدن، فخذها فهي صدقة ما أملك غيرها.

فأعرض عنه رسول الله ﷺ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك، فأعرض عنه، ثم أتاه من قبل ركنه الأيسر فأعرض عنه، ثم أتاه من خلفه فأخذها رسول الله ﷺ فحذفه بها، فلو أصابته لأوجعته أو لعقرته، وقال رسول الله ﷺ: يأتي أحدكم بما يملك فيقول هذه صدقة، ثم يقعد يستكف الناس، خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى.

قال الخطابي[4]:

في هذا الحديث من العلم أن الاختيار للمرء أن يستبقي لنفسه قوتاً وأن لا ينخلع من ماله أجمع لما يخاف عليه من فتنة الفقر وشدة نزاع النفس إلى ما خرج من يده، فيندم فيذهب ماله، ويبطل أجره ويصير كلاً على الناس.

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠).

(٢) مسند أحمد (٢/ ٢٥١ و٤٧١) وقال شاكر (٧٤١٣): إسناده صحيح.

(٣) سنن أبو داود (١٦٧٣).

(٤) معالم السنن للخطابي (٢/ ٢٥٤).

ولم ينكر على أبي بكر خروجه عن ماله أجمع لما علمه من صحة نيته وقوة نفسه، ولم يخف عليه الفتنة، كما خافها على الرجل الذي ردَّ عليه الذهب.

(٩) باب
التصدق بما حضر وإن قل.

حدثنا الترمذي[1] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الرحمن بن بُجَيْد عن جدته أم بُجَيْـد وكانت ممن بـايع رسـول الله ﷺ أنها قالت لرسول الله ﷺ: إن المسكين ليقوم على بابي، فما أجد شيئاً أعطيه إياه. فقال لها رسول الله ﷺ: إن لم تجدي له شيئاً إلا ظلفاً محرقاً فادفعيه إليه في يده.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي العالية قال: كنت عند عائشة وعندها نسوة، فأتاها سائل فـأمرت لـه بحبة عنب فتعجبن النسوة، فقالت: إن فيها ذراً كثيراً.

(١٠) باب
ما نقص مال من صدقة.

أخبرنا إسماعيل بن أحمد قال: أخبـرنا محمـد بن هبة الله الـطبري قـال: أخبرنا علي بن محمـد بن بشران قـال: أخبرنـا الحسين بن صفوان قـال: حدثنـا عبدالله بن محمد قال: حدثنـا يحيـى بن أيوب قـال: حدثنـا إسماعيـل بن جعفر قال: أخبرني العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، وما تواضع أحد لله عز وجل إلا رفعه الله عز وجل.

---

(١) سنن الترمذي (٦٦٥).

انفرد بإخراجه مسلم[1].

وفي الباب عن أم سلمة.

حدثنا عبدالله[2] قال: حدثني أبي عن عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن محمد بن واسع عن أبي العلاء بن عبدالله بن الشخير قال: أخبرني ابن أخي عامر بن عبد قيس:

أن عامراً كان يأخذ عطاءه فيجعله في طرف رداءه فلا يلقاه أحداً من المساكين يسأله إلا أعطاه، فإذا دخل على أهله رمى بها إليهم فيعدونها فيجدونها سواء كما أعطيها.

(١١) باب
من تصدق بما يمكنه وإن قل
بمن تصدق بما يمكنه وإن كثر.

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: جاء ثلاثة نفر إلى النبي ﷺ فقال أحدهم: يا رسول الله كانت لي مائة دينار، فتصدقت منها بعشرة دنانير وقال الآخر يا رسول الله: كان لي عشرة دنانير فتصدقت بدينار. وقال الآخر: يا رسول الله لي دينار فتصدقت بعُشره. فقال رسول الله ﷺ: إنكم في الأجر سواء، كلكم تصدق بعشر ماله.

(١٢) باب
كراهية العود في الصدقة.

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر حمل

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٠١).

(٢) الزهد لأحمد (٢/ ١٧٥).

(٣) مسند أحمد (١/ ٩٦) وقال شاكر (٧٤٣): إسناده ضعيف.

(٤) مسند أحمد (١/ ٢٥) وقال شاكر (١٦٦): إسناده صحيح.

على فرس في سبيل الله فرآها أو بعض نتاجها يباع فأراد شراءه، فسأل النبي ﷺ عنه فقال: اتركها توافيك أو تلقيها جميعاً، وقال مرتين فنهاه وقال: لا تشتره ولا تعد في صدقتك.

أخرجه البخاري[1] عن الحميدي.

وأخرجه مسلم[2] عن ابن أبي عمر كلاهما عن ابن عيينة.

وفي بعض ألفاظ الصحيح[3]: وإن أعطاكه بدرهم فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه.

(١٣) باب
إذا وقعت الصدقة بيد من لا يصلح لم يسقط ثواب المتصدق

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا علي بن حفص قال: أخبرنا ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

قال رجل: لأتصدقن الليلة بصدقة، فأخرج صدقته في يد زانية، فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية.

ثم قال لأتصدقن الليلة بصدقة، فأخرج صدقته فوضعها في يد سارق.

فأصبحوا يتحدثون تصدق على سارق، ولأتصدقن الليلة بصدقة فأخرج الصدقة فوضعها في يد غني.

فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على غني قال: فأتى فقيل له:

أما صدقتك فقد تقبلت، أما الزانية فلعلها أن تستعف به، وأما السارق فلعله

---

(١) صحيح البخاري (٢٦٣٦ و٢٩٧٠).
(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٢٣٩).
(٣) صحيح البخاري (٢٦٢٣).
وصحيح مسلم (٣/ ١٢٣٩).
(٤) مسند أحمد (٢/ ٣٢٢).

يستغني به، وأما الغني فلعله يعتبر فينفق مما أتاه الله.

أخرجه البخاري[1] ومسلم[2].

(١٤) باب
لا تقبل الصدقة بالحرام

حدثنا أحمد[3] قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا إسرائيل عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

لا يقبل الله صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور.

انفرد باخراجه مسلم[4] فرواه عن أبي بكر عن وكيع.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي[5] قال: حدثنا حجاج قال: أخبرنا صالح المري قال: سمعت الحسن يقول:

أيها المتصدق على المسكين ارحم الذي ظلمت[*].

(١٥) باب
أمر التجار بالصدقة

حدثنا أحمد[6] قال: حدثنا سفيان عن جامع بن أبي راشد وعاصم عن أبي وائل عن قيس بن أبي غرزة قال:

كنا نسمي السماسرة على عهد رسول الله ﷺ، فأتانا بالبقيع فقال: يا معشر

---

(١) صحيح البخاري (١٤٢١).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٠٩).

(٣) مسند أحمد (٢/ ٥٧) وقال شاكر (٥٢٠٥): إسناده صحيح.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٢٠٤).

(٥) الزهد لأحمد (١/ ٢٤٥).

(*) آخر الجزء الخامس عشر من الأصل.

(٦) مسند أحمد (٤/ ٦).

التجار. فسمانا باسم أحسن من اسمنا أن البيع يحضره الحلف والكذب، فشوبوه بالصدقة.

(١٦) باب
من لم يـرد سائـلاً

أخبرنا عمر بن ظفر قال: أخبرنا محمد بن الحسن الباقلاني قـال: أخبرنـا القاضي أبو العلاء الواسطي قال: أخبرنا أحمد بن محمد النيازكي قال: أخبرنا أبو الخير أحمد بن محمد الكرماني حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري[١] قال: حدثنا هشـام بن عبد الملك قـال: سمعت ابن عيينة قـال: سمعت ابن المنكدر قـال: سمعت جابراً قال: ما سئل النبي ﷺ شيئاً قط فقال لا.

أخرجه البخاري[٢] ومسلم[٣] جميعاً.

وقد روى أبو داود في سننه[٤] من حديث الحسين بن علي عن النبي ﷺ أنه قال: للسائل حق وإن جاء على فرس.

قال الخطابي[٥]:

معنى هذا الكلام الأمر بحسن الظن بالسائل، وأن لا يجبه بالتكذيب والرد مع إمكان الصدق، فربما كان له الفرس ووراء ذلك دين أو عيلة.

حدثنا عبدالله[٦] قال: حدثنا أبي حدثنا روح قال: حـدثنا هشـام عن الحسن قال: والله لقد أدركت أقواماً كانوا ما يردون سائلاً إلا بشيء ولقد كان الرجل منهم يخرج فيأمر أهله أن لا يردوا سائلاً. وقال بعض الحكماء: من انتجعك مؤملاً لك فقد أسلفك حسن الظن بك.

---

(١) الأدب المفرد للبخاري (٢٧٩).
(٢) صحيح البخاري (٦٠٣٤).
(٣) صحيح مسلم (٤/ ١٨٠٥).
(٤) سنن أبي داود (١٦٦٥) والحديث في مسند أحمد (١/ ٢٠١) وقال شاكر (١٧٣٠): إسناده صحيح.
(٥) معالم السنن (٢/ ٢٥٠).
(٦) الزهد لأحمد (٢/ ٢٢٨).

(١٧) باب
ذم الشـح

حدثنا أحمد(١) قال: حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن الحارث عن أبي كثير عن عبدالله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الظلم ظلمات يوم القيامة، وإياكم والفحش فإن الله تبارك وتعالى لا يحب الفحش ولا التفحش، وإياكم والشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالفجور ففجروا قال: فقام رجل، فقال يا رسول الله أي الإسلام أفضل؟. قال: أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك. فقام ذاك أو آخر فقال: يا رسول الله أي الهجرة أفضل؟. قال: أن تهجر ما كره ربك تبارك وتعالى، والهجرة هجرتان، هجرة الحاضر والبادي. فهجرة البادي أن يجيب إذا دعي ويطيع إذا أمر. والحاضر أعظمهما بلية وأفضلهما أجراً.

وقد أخرج مسلم(٢) في إفراده من حديث جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ قال: اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دمائهم فاستحلوا محارمهم.

حدثنا أحمد(٣) قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا أبو بكر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال: قال عمر: يا رسول الله سمعت فلاناً يقول خيراً، ذكر أنك أعطيته دينارين. قال: لكن فلاناً يقول ذلك ولا يثني به. لقد أعطيته ما بين العشرة إلى المائة أو قال مائتين، وإن أحدكم ليسألني المسألة فأعطيها إياه فيخرج بها متأبطها، وما هي له إلا نار. قال عمر: يا رسول الله فلم تعطيهم؟. قال: إنهم يأبون إلا أن يسألوني ويأبى الله لي البخل.

وفي حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: لا يجتمع غبار في سبيل الله

---

(١) مسند أحمد (٢/ ١٥٩ ـ ١٦٠) وقال شاكر (٦٤٨٧): إسناده صحيح.
(٢) صحيح مسلم (٤/ ١٩٩٦).
(٣) مسند أحمد (٣/ ١٦).

ودخان جهنم في جوف عبد أبداً، ولا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً[1].

وفي حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق[2].

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: وأيّ داء أدوأ من البخل[3]. قال أبو محمد الرامهرمزي: إنما يشبه البخل بالداء لأنه يفسد الخلق ويدفع عن السؤدد، ويكسب سوء الثناء والمذمة، كما أن الداء يضعف الجسم ويبطل الشهوة، ويغبر اللون.

وقالت الحكماء: الكريم حر لأنه يملك ماله، والبخيل لا يستحق اسم الحرية لأن ماله يملكه، ولذلك قال البخل داء لأن البخيل إذا أنفق ألِمَ.

وذم أعرابي قوماً فقال: يصومون عن المعروف، ويفطرون على الفواحش.

(١٨) باب
من أخبار الأجــواد

حدثنا أحمد[4] قال: حدثنا أسود بن عامر قال: حدثنا حماد عن ثابت عن أنس: أن رجلاً سأل النبي ﷺ فأعطاه غنماً بين جبلين، فأتى قومه فقال:

يا قوم أسلموا فإن محمداً يعطي عطاء رجل لا يخاف الفاقة، وإن كان الرجل ليجيء إليه ما يريد إلا الدنيا، فما يمشي حتى يكون دينه أحب إليه من الدنيا بما فيها.

---

(١) رواه أحمد (٢/ ٢٥٦) والترمذي (١٦٣٣ و٢٣١١) والنسائي (٦/ ١٣ - ١٤) وابن ماجه (٢٧٧٤) وابن حبان (١٥٩٩) والبيهقي (٩/ ١٦١)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وصححه شاكر في شرح المسند (٧٤٧٤).

(٢) رواه الترمذي (١٩٦٢) والبخاري في الأدب المفرد (٢٨٢) وقال الترمذي: حديث غريب، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٨٣٢).

(٣) رواه الحاكم (٤/ ١٦٣) من حديث أبي هريرة، وفي الباب عن جابر، وابن عباس، وكعب بن مالك، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٩٨١)، وهو في صحيح البخاري. (٣١٣٧)، ومسند أحمد (٣/ ٣٠٧ - ٣٠٨) موقوف على أبي بكر.

(٤) مسند أحمد (٣/ ٢٥٩).

انفرد باخراجه مسلم[1] فرواه عن أبي بكر عن يزيد بن هارون عن حماد، وهو ابن سلمة.

وأخرجا[2] في الصحيحين من حديث أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ:

إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كانوا عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسواء فهم مني وأنا منهم.

وروي عن سعيد بن العاص: أنه كان يعشي الناس في رمضان فتخلف عنده ذات ليلة، شاب من قريش بعدما تفرق الناس، فقال له سعيد: أحسب أن الذي خلفك حاجة. قال: نعم، أصلح الله الأمير، قال: فضرب سعيد الشمعة بكمه فأطفاها ثم قال: ما حاجتك؟. قال: تكتب لي إلى أمير المؤمنين أن عليّ ديناً، وأحتاج إلى مسكن وخادم. قال: كم دينك؟. قال: ألفا دينار، وذكر ثمن المنزل والخادم فقال: نكفيك مؤونة السفر. أغد فخذها منا، فكان الناس يقولون: إن إطفاء الشمعة أحسن من إعطائه المال، لئلا يرى في وجهه ذل المسألة.

حدثنا عبدالله قال: حدثني أبي قال: حدثنا إبراهيم بن حبيب بن الشهيد عن هشام قال:

كان آل ابن سيرين قل ما يدخل عليهم داخل إلا قربوا له طعاماً حتى إذا كان أخيراً وخفت حالهم كانوا يشترون من ذا البسر المقلوّ أو المطبوخ، فإذا دخل داخل قدموا له من ذلك البسر[3].

وروي عن داود الطائي: أنه احتجم، فدفع إلى الحجام ديناراً، فقيل له: هذا إسراف. فقال: لا عبادة لمن لا مروءة له[4].

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ١٨٠٦).

(٢) صحيح البخاري (٢٤٨٦) وصحيح مسلم (٤/ ١٩٤٤ ـ ١٩٤٥).

(٣) حلية الأولياء (٢/ ٢٦٩ ـ ٢٧٠).

(٤) حلية الأولياء (٧/ ٣٥٤).

أخبرنا أبو منصور القزاز قال: أخبرنا أبو بكر بن ثابت[1] الحافظ قال: أخبرني الحسين بن محمد النصيبي قال: حدثنا إسماعيل بن سعيد المعدل قال: أخبرنا ابن دريد قال: أخبرنا أبو معاذ المؤدب قال: حدثنا أبو عثمان المازني قال: حدثني صاحب شرطة معن قال:

بينما أنا على رأس معن إذا هو براكب يوضع، قال: فقال معن: ما أحسب الرجل يريد غيري قال ثم قال. . . فقال لحاجبه: لا تحجبه، فجاء حتى مثل بين يديه فقال:

أصلحك الله قل ما بيدي فما أطيق العيال إذ كثروا
ألح دهر رمى بكلكله فأرسلوني إليك وانتظروا

فقال معن: وأخذته أريحية، والله لأعجلن أوبتك ثم قال: يا غلام ناقتي الفلانية، وألف دينار. فدفعها إليه وهو لا يعرفه.

(١٩) باب
من آثر على نفسه

حدثنا عبدالله قال: حدثنا أبي قال: حدثنا علي بن إسحاق قال: أخبرنا عبدالله قال: أخبرنا عمر بن سعيد قال: حدثني ابن سابط أو غيره أن أبا جهل بن حذيفة قال:

انطلقت يوم اليرموك أطلب ابن عمي ومعي شنة من ماء وإناء فقلت: إن كان به رماق سقيته من الماء ومسحت به وجهه فإذا به ينشغ فقلت: أسقيك، فأشار: أن نعم، فإذا رجل يقول: آه، فأشار ابن عمي انطلق به إلي، فإذا هو هشام بن العاص أخو عمرو، فأتيته فقلت: أسقيك، فسمع آخر يقول، آه، فأشار هشام انطلق به إليه، فجئته، فإذا هو قد مات، ثم رجعت إلى هشام، فإذا هو قد مات، ثم أتيت ابن عمي فإذا هو قد مات.

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك ومحمد بن ناصر قالا: أخبرنا ابن المبارك بن

---

(١) تاريخ بغداد (١٣/ ٢٣٦).

عبد الجبار قال: أخبرنا الحسن بن علي الجوهري قال: حدثنا أبو عمر بن حيويه، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأنباري قال: حدثني أبي قال: حدثني أحمد بن عبيد عن ابن الأعرابي قال:

استشهد عكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام وجماعة من بني المغيرة، فأتوا بماء وهم صرعى، فتدافعوه حتى ماتوا ولم يذوقوه.

قال أحمد بن عبيدة أخبرنا الواقدي وابن الأعرابي قالا: أُتِي عكرمة بالماء فنظر إلى سهيل بن عمرو ينظر إليه، فقال: ابدأوا بذا، فنظر سهيل إلى الحارث بن هشام ينظر إليه فقال: ابدأوا بهذا، فماتوا كلهم قبل أن يشربوا، فمر بهم خالد بن الوليد فقال: بنفسي أنتم.

(٢٠) باب
بيان أن الباقي ما أخرج لله عز وجل

حدثنا الترمذي[١] قال: حدثنا محمد بن بشار قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة عن عائشة أنهم ذبحوا شاة، فقال النبي ﷺ: ما بقي منها؟. قالت: ما بقي منها إلا كتفها. فقال: بقي كلها غير كتفها.

قال الترمذي: هذا حديث صحيح.

واسم أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل الهمداني.

وقد أخرج مسلم[٢] في افراده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال:

يقول العبد: مالي مالي، وإنما له ثلاث؛ ما أكل فأفنى، أو لبس فأبلى أو أعطى فاقتنى، ما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس.

---

(١) سنن الترمذي (٢٤٧٠).

(٢) صحيح مسلم في (٤/ ٢٢٧).

(٢١) باب
صدقة من لا مال له

حدثنا مسلم[١] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا الليث عن ابن عجلان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى، والنعيم المقيم. فقال: وما ذاك. فقالوا: يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون ولا نتصدق، ويعتقون ولا نعتق، فقال رسول الله ﷺ: ألا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم، وتسبقون به من بعدكم ولا يكون أحداً أفضل منكم إلا من صنع مثل صنيعكم. قالوا: بلى يا رسول الله. قال: تسبحون وتكبرون وتحمدون في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين مرة. قال أبو صالح: ثم رجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله ﷺ: ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وأخرجه البخاري[٢] أيضاً إلا أنه لم يذكر قول أبي صالح.

وقد روى مسلم[٣] في افراده من حديث سمي أنه قال:

حدثت بعض أهل هذا الحديث فقال: وهمت. إنما قال لك:

تسبح الله ثلاثاً وثلاثين، وتحمد الله ثلاثاً وثلاثين، وتكبر الله ثلاثاً وثلاثين. فرجعت إلى أبي صالح فقال: الله أكبر وسبحان الله والحمد لله حتى تبلغ من جميعهن ثلاثاً وثلاثين.

حدثنا مسلم[٤] قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء قال: حدثنا مهدي قال: حدثنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدئلي عن أبي ذر أن أناساً من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا للنبي ﷺ:

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤١٦ - ٤١٧).
(٢) صحيح البخاري (٨٤٣ و٦٣٢٩).
(٣) صحيح مسلم (١/ ٤١٧).
(٤) صحيح مسلم (٦٩٧ - ٦٩٨).

يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم.

قال: أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون، إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة. قالوا: يا رسول أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر. قال: أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيه وزر، فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر.

انفرد بإخراجه مسلم.

حدثنا أحمد[1] قال: حدثنا يعلى بن عبيد قال: حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول ذهب الأغنياء بالأجر يصلون، ويصومون، ويحجون. قال: وأنتم تصلون وتصومون وتحجون. قلت: يتصدقون ولا نتصدق. قال: وأنت فيك صدقة، رفعك العظام عن الطريق صدقة، وهدايتك الطريق صدقة، وعونك الضعيف صدقة، وبيانك عن الإثم صدقة، ومباضعتك امرأتك صدقة. قال: قلت يا رسول الله، نأتي شهوتنا ونؤجر. قال: أرأيت لو جعله في حرام، أكان يأثم؟. قلت: نعم. قال: فتحتسبون بالشر ولا تحتسبون بالخير.

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك قال: أخبرنا عاصم بن الحسن قال: أخبرنا أبو الحسين بن بشران قال: أخبرنا ابن صفوان قال: أخبرنا أبو بكر القرشي[2] قال: حدثنا الحسن بن عيسى قال: حدثنا ابن المبارك[3] قال: أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: الكلمة الطيبة صدقة[4].

---

(١) مسند أحمد (٥/ ١٥٤).

(٢) الصمت لابن أبي الدنيا (٣١٥).

(٣) الزهد لابن المبارك (٤٠٣).

(٤) رواه البخاري (٢٩٨٩) ومسلم (٢/ ٦٩٩) وأحمد (٢/ ٧٣٤).

(٢٢) باب

التصدق بالعرض عن الناس

أخبرتنا فاطمة بنت الحسين بن قصلويه قالت أخبرنا علي بن أحمد الملطي قال : حدثنا ابن رزقويه قال : حدثنا عمر بن جعفر الختلي قال : حدثنا ابراهيم الحربي قال : حدثنا ابن أبي الحارث قال : حدثنا أبو النضر قال : حدثنا محمد بن عبدالله القمي عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ كان يكثر أن يقول: أتعجزون أن تكونوا مثل أبي ضمضم ، رجل كان قبلكم كان يقول إذا أصبح اللهم إني تصدقت بعرضي على من ظلمني .

ورواه قتادة عن أنس فزاد فيه .

فلا يشتم من شتمه ولا يضرب من ضربه[١]

وروى ابراهيم الحربي من حديث عمرو بن عوف قال : قال رسول الله ﷺ: اغدوا عليّ بصدقاتكم . فغدوا عليه ، فقال : علبة بن زيد : اللهم إن نبيك أمرنا أن نتصدق وليس عندي شيء أتصدق به ، وإني قد تصدقت بعرضي ، فقال رسول الله ﷺ: أين المتصدق ؟ فلم يتكلم أحد . فقال : أين عُلبة . فقال : ها أنا ذا لم يكن لي شيء أتصدق به . فقال رسول الله ﷺ: بلى بعرضك فقبله الله منك[٢] .

وفي حديث آخر قال رجل : اللهم ليس لي مال أتصدق به ، فمن أصاب من عرضي شيئاً من المسلمين فهو صدقة .

فأوحى الله إلى النبي ﷺ أنه قد غفر له .

حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبي قال : حدثنا هاشم قال : حدثنا الفرج قال : حدثنا لقمان قال : قال أبو الدرداء : إن ناقدت الناس ناقدوك، وإن تركتهم لم

---

(١) رواه أبو داود (٤٨٨٧) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٥) وضعفه الألباني في إرواء الغليل (٢٣٦٦) .

(٢) رواه البزار (٩٥٨ ـ كشف الأستار) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١١٤) : رواه البزار وفيه كثير بن عبد الله وهو ضعيف .

يتركوك ، وإن هربت منهم أدركوك . قال : يا أبا الدرداء فما تأمرني ؟ قال : هب عرضك ليوم فقرك . قلت : والمراد بالعرض [ها] هنا النفس ، فكأنه يقول تصدقت على من ذكرني وليس العرض الأقارب فإنه ليس له أن يبيح شتم أهله[١]

(٢٣) باب
ذم المنان

حدثنا الترمذي[٢] قال : حدثنا محمود بن غيلان قال : حدثنا أبو داود قال أنبأنا شعبة قال : أخبرني علي بن مدرك قال : سمعت أبا زرعة بن عمرو بن جرير يحدث عن خرشة بن الحر عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال : ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ، ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم قلت : من هم يا رسول الله ، فقد خابوا وخسروا . قال : المنان ، والمسبل إزاره ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب .

انفرد بإخراجه مسلم[٣] فرواه عن بندار عن غندر عن شعبة .

(٢٤) باب
إثم من أخذ الصدقة وهو غني عنها

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا عفان قال : حدثنا جعفر بن سليمان قال : حدثنا عتيبة عن بريد بن أصرم قال : سمعت علياً يقول : مات رجل من أهل الصفة وترك دينارين أو درهمين . فقال رسول الله ﷺ : كيتان ، صلوا على صاحبكم .

---

(١) حلية الأولياء (١/ ٢١٨) من غير هذا الطريق .
(٢) سنن الترمذي (١٢١١)، وقال الترمذي حديث حسن صحيح .
(٣) صحيح مسلم (١/ ١٠٢) .
(٤) مسند أحمد (١/ ١٠١) وقال شاكر (٧٨٨) إسناده ضعيف ، وقد سقط شيخ أحمد (عفان) من طبعة شاكر فليتنبه .

(٢٥) باب
ذم المنان

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا اسماعيل قال : حدثنا معمر عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله عز وجل وليس في وجهه مزعة لحم .

أخرجاه في الصحيحين[٢] .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا حفص بن غياث عن هشام عن أبيه عن الزبير بن العوام قال : قال رسول الله ﷺ : لأن يحمل الرجل حبلاً فيحتطب ثم يجيء فيضعه في السوق فيبيعه ثم يستغني به فينفقه على نفسه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه .

انفرد بإخراجه البخاري[٤] فرواه عن يحيى بن موسى عن وكيع عن هشام . وفي الصحيحين[٥] من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : لأن يحتطب أحدكم حزمة خير من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يمنعه .

حدثنا البخاري[٦] قال : حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير أن حكيم بن حزام قال : سألت رسول

---

(١) مسند أحمد (٢/ ١٥) وقال شاكر (٤٦٣٨) إسناده في ذاته صحيح ، ولكنه هنا إسناد ناقص في الأصلين ، فإن الإمام أحمد لم يدرك معمراً ، بل ولد بعد وفاته ، فمن المحال أن يحدث عنه سماعاً ، إذ هو إنما يروي عن تلاميذه . ثم قال : وإن كنت أرجح في هذا الوضع أن يكون «إسماعيل بن ابراهيم» وهو ابن علية

(٢) صحيح البخاري (١٤٧٤) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٢٠) .

(٣) مسند أحمد (١/ ١٦٤) وقال شاكر (١٤٠٧) : إسناده صحيح

(٤) صحيح البخاري (٢٠٧٥) .

(٥) صحيح البخاري (٢٠٧٤) و (٢٣٧٤)
وصحيح مسلم (٢/ ٧٢١) .

(٦) صحيح البخاري (٢٧٥٠) و٣١٤٣) .

الله ﷺ فأعطاني ، ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم قال : يا حكيم إن هـذا المال خضر حلو ، فمن أخذه بسخاوة نفسي بورك له فيه ، ومن أخذه بإشراف نفسي لم يبارك له فيه ، وكان كالذي يأكل ولا يشبع ، واليد العليا خير من اليد السفلى .

قال حكيم : فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحداً بعدك شيئاً حتى أفارق الدنيا .

فكان أبو بكر يدعو حكيماً ليعطيه العطاء فيأبى أن يقبـل شيئاً ، ثم إن عمـر دعاه ليعطيه فأبى أن يقبله . فقال : يا معشر المسلمين . إني أعرض عليه حقه الذي قسمه الله له من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه .

فلم يرزأ حكيم أحداً من الناس بعد رسول الله ﷺ حتى توفي .

وأخرجه مسلم[1] أيضاً .

حدثنا البخاري[2] قال : حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمـر أن رسول الله ﷺ قـال : اليـد العليـا خيـر من اليـد السفلى واليـد العليـا هي المنفقة ، واليد السفلى هي السائلة .

وأخرجه مسلم[3] أيضاً .

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا اسحاق بن يوسف عن سفيان عن ابن جريج عن القعقـاع بن حكيم قال : كتب عبـد العـزيـز بن مـروان إلى ابن عمـر أن ارفـع إليّ حـاجتك ، فكتب إليـه أن رسول الله ﷺ كـان يقول : إن اليـد العليا خيـر من اليـد السفلى ، وابدأ بمن تعول ، ولست أسألك شيئاً ولا أردّ رزقاً رزقنيه الله منك .

وفي حديث أم سلمة عن النبي ﷺ أنـه قال : مـا فتح رجـل على نفسه بـاب

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧١٧) .
(٢) صحيح البخاري (١٤٢٩) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧١٧) .
(٤) مسند أحمد (٢/ ٤) وفيه شيخ سفيان : ابن عجلان ، بدلاً من ابن جريج وقال شاكر (٤٤٧٤): إسناده صحيح .

مسألة إلا فتح الله عز وجل عليه باب فقر .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا موسى بن داود قال :حدثنا عبد الله بن المؤمل عن ابن أبي مليكة قال : ربما سقط الخطام من يد أبي بكر الصديق ، قال : فيضرب بدراع ناقته فينيخها فيأخذه . فقالوا له : أفلا تأمرنا نناولكه . فقال : إن حبي ﷺ أمرني أن لا أسأل أحداً شيئاً .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا ابن أبي ذئب عن محمد بن قيس عن عبد الرحمن بن يزيد عن ثوبان قال : قال رسول الله ﷺ: من يتقبل لي بواحدة ، وأتقبل له بالجنة ؟ قال : قلت أنا . قال : لا تسأل الناس شيئاً . فكان ثوبان يقع سوطه وهو راكب ، فلا يقول لأحد ناولنيه حتى ينزل فيتناوله .

حدثنا عبد الله[3] قال حدثني زكريا بن يحيى بن عبد الله الرقاشي قال : حدثني جدي قال : حدثنا يونس عن الحسن قال : لا تزال كريماً على الناس ، ولا يزال الناس يكرمونك ، ما لم تعاط ما في أيديهم، فإذا فعلت ذلك استخفوك ، وكرهوا حديثك وأبغضوك .

(٢٦) باب
لمن تحل المسألة

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا اسماعيل قال : أخبرنا أيوب عن هارون بن زيان عن كنانة بن نعيم عن قبيصة بن المخارق قال حملت حمالة فأتيت النبي ﷺ فسألته فيها فقال :

أقم حتى تأتينا الصدقة . فإما أن نحملها وإما أن نعينك فيها وقال : إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة :

(١) مسند أحمد (١/ ١١) وقال شاكر (٦٥) : إسناده ضعيف .
(٢) مسند أحمد (٥/ ٢٧٧) .
(٣) الزهد لأحمد (٢/ ٢٣٣ ـ ٢٣٤) .
(٤) مسند أحمد (٥/ ٦٠) .

لرجل تحمل حمالة قوم فيسأل فيها حتى يؤديها ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فيسأل فيها حتى يصيب قواماً من عيش أو سداداً من عيش ثم يمسك ، ورجل أصابته فاقة فيسأل حتى يصيب قواماً من عيش أو سداداً من عيش ثم يمسك . وأما ما سوى ذلك من المسائل يا قبيصة سحت يأكله صاحبه سحتاً .

انفرد بإخراجه مسلم (١) فرواه عن قتيبة عن حماد بن زيد عن هارون ولم يخرج البخاري لقبيصة شيئاً .

حدثنا الترمذي(٢) قال : حدثنا محمود بن غيلان قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عقبة عن سمرة بن جندب قال : قال رسول الله ﷺ : إن المسألة كدّ يكدها الرجل وجهه إلا أن يسأل الرجل سلطاناً أو في أمر لا بد منه .

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

قال الخطابي(٣) : معنى أن يسأل سلطاناً أن يسأله حقه من بيت المال الذي في يده ، وليس هذا على معنى استباحة الأموال التي تحريها ايدي السلاطين من غصب أملاك المسلمين .

حدثنا أحمد (٤) قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن الأخضر بن عجلان قال : حدثني أبو بكر الحنفي عن أنس بن مالك عن رجل من الأنصار أتى النبي ﷺ فشكا إليه الحاجة فقال له النبي ﷺ : ما عندك شيء؟ فأتاه بحلس وقدح . فقال النبي ﷺ : من يشتري هذا؟ فقال رجل أنا آخذهما بدرهم . قال : من يزيد على درهم ، فسكت القوم ، فقال : من يزيد على درهم؟ فقال رجل : أنا آخذهما بدرهمين . فقال : هما لك ، ثم قال: إن المسألة لا تحل إلا لاحدى ثلاث ، ذي دم موجع أو

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧٢٢) .
(٢) سنن الترمذي (٦٨١) .
(٣) معالم السنن (٢/ ٢٣٧) .
(٤) مسند أحمد (٣/ ١١٤) .

غرم مفظع أو فقر مدقع .

قال الخطابي[1] المدقع : الشديد ، وأصله من الدفعاء وهو التراب ، ومعْناه الفقر الذي يفضي به إلى التراب ولا يكون عنده ما يقي به التراب والدم الموجع : الذي يتحمل حمالة .

أخبرنا المحمدان ابن ناصر وابن عبد الباقي قالا أخبرنا حمد بن أحمد بن عبد الله الأصبهاني[2] قال : حدثنا عمر بن أحمد بن جبير الصوفي قال : سمعت أبا أحمد بن كثير يقول : سمعت ابراهيم الحربي يقول : قمت يوم الجمعة وراء بشر الحافي أركع، فقام رجل رث الحال والهيئة ، فقال : يا قوم احذروا أن أكون صادقاً ، [وليس مع الاضطرار اختيار] ولا يسع السكوت عند العدم ، ولا السؤال مع الوجود ، وثم فاقة رحمكم الله ، قال : فرأيت بشراً أعطاه قطعة ، قال ابراهيم : فقمت إليه فأعطيته درهماً . فقلت : اعطني القطعة ، فقال : لا أفعل ، فقلت : هذان درهمان ، وكان معي عشرة دراهم صحاح ، فقلت : هذه عشرة دراهم فقال لي : ما هذا ، فأي شيء رغبتك في دانق تبذل فيه عشرة صحاحاً قلت : هذا رجل صالح ، فقال لي : فأنا في معروف هذا الرغب ، ولست أستبدل بالنعمة نقماً ، وإلى أن آكل هذه فرج عاجل أو منية قاضية ، قال ابراهيم : فقلت انظر ومعروف من يد من فقلت : يا شيخ وعوه ، فقال لي : أحيا الله قلبك وجعلك ممن يشتري نفسه بكل شيء ولا تبيعها بشيء .

(٢٧) باب
اثم من سأل عن غنى

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا محمد بن فضيل قال : حدثنا عمارة عن أبي زرعة

---

(١) معالم السنن (٢/ ٢٤٠) .
(٢) حلية الأولياء (٨/ ٣٤٧ ـ ٣٤٨) .
(٣) مسند أحمد (٢/ ٢٣١) وقال شاكر (٧١٦٣) إسناده صحيح .

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : من سأل الناس أموالهم تكثراً فإنما يسأل جمراً ، فليستقل منه أو ليستكثره.

انفرد بإخراجه [مسلم] [1] فرواه عن أبي كريب عن ابن فضيل.

وفي حديث عمران بن حصين عن النبي ﷺ أنه قال : مسألة الغنى شين في وجهه [2] .

حدثنا أحمد [3] قال : حدثنا يحيى بن آدم وابن أبي بكير قالا حدثنا اسرائيل عن [أبي] اسحاق عن حُبْشى بن جنادة قال : قال رسول الله ﷺ : من سأل من غير فقر فإنما يأكل الجمر .

حدثنا أحمد [4] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا سفيان عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : من سأل وله ما يغنيه جائت [مسألته] يوم القيامة خدوشاً أو كدوحاً في وجهه. قالوا : يا رسول الله : وما غناه؟ قال : خمسون درهماً أو حسابها من الذهب.

قال الترمذي : [5] هذا حديث حسن ، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير من أجل هذا الحديث .

فحدثنا محمود بن غيلان قال : حدثنا يحيى بن آدم قال : حدثنا سفيان عن حكيم بن جبير بهذا الحديث فقال له عبد الله بن عثمان صاحب شعبة أو غير حكيم حدث بهذا فقال له : وما لحكيم لا يحدث عنه شعبة ، قال : نعم ، قال سفيان : سمعت زبيداً يحدث بهذا عن محمد بن عبد الرحمن.

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧٢٠).

(٢) رواه احمد في المسند (٤/ ٤٢٦ و٤٣٦) والبزار (٩٢٢ كشف الأستار) والطبراني في الكبير (١٨/ ١٦٢ و١٦٤ و١٧٥) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٩٦) رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٣) مسند أحمد (٤/ ١٦٥) .

(٤) مسند أحمد (١/ ٤٤١) وقال شاكر (٤٢٠٧) : إسناده صحيح .

(٥) سنن الترمذي (٦٥٠) .

قال : الترمذي :[1] : والعمل على هذا عند بعض أصحابنا وبه يقول الثوري وعبد الله بن المبارك وأحمد وإسحاق قالوا : إذا كان عند الرجل خمسون درهماً لم تحل له الصدقة . ولم يذهب بعض أهل العلم إلى حديث حكيم ووسعوا في هذا وقالوا : إذا كان عنده خمسون درهماً أو أكثر وهو محتاج فله أن يأخذ من الزكاة . وهو قول الشافعي وغيره من أهل العلم .

وقال أبو سليمان الخطابي[2] : أما تحديده الغنى الذي تحرم معه الصدقة بخمسين درهماً فقد ذهب إليه قوم منهم سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد بن حنبل واسحاق بن راهويه .

وأبى القول به آخرون ، وضعفوا الحديث للعلة التي ذكرها يحيى بن آدم وقالوا : ما رواه سفيان فليس فيه بيان أنه أسنده إنما قال حدثناه زبيد عن محمد بن عبد الرحمن فحسب .

قالوا : وليس في الحديث أن من ملك خمسين درهماً لم تحل له الصدقة إنما فيه أنه كره له المسألة فقط ، لأن المسألة إنما تكون مع الضرورة، ولا ضرورة لمن يجد ما يكفيه من وقته إلى المسألة.

وقال مالك والشافعي : لا حد للغنى ، وإنما يعتبر حال الانسان بوسعه وطاقته ، فإذا اكتفى بما عنده حرمت عليه الصدقة ، وإذا احتاج حلت له قال الشافعي : قد يكون الرجل بالدرهم غنياً مع الكسب ولا يغنيه الألف مع ضعفه في نفسه ، وكثرة عياله . وجعل أصحاب الرأي الحدّ مائتي درهم .

وأما الخموش[3] فهي الخدوش ، يقال خمشت المرأة وجهها إذا أخدشته بظفر أو حديدة أو نحوها . والكدوح : الآثار من الخدوش والعض ونحوه .

وقد روى في سننه من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال : لا تحل

---

(١) سنن الترمذي (٦٥١) .

(٢) معالم السنن للخطابي (٢/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧) .

(٣) معالم السنن (٢/ ٢٢٦) .

الصدقة لغني ولا لذي مِرّة سويّ[1] . أي لذي قوة ، وأصلها من شدة فتل الحبل ، يقال : أمررت الحبل إذا أحكمت فتله .

فمعنى المرة في الحديث شدة أُسر الخلَق وصحة البدن التي يكون معها احتمال الكدر والتعب .

وقد اختلف الناس في جواز الصدقة لمن يجد قوة يقدر بها على الكسب فقال الشافعي واسحاق وأبو عبيد : لا تحل له الصدقة .

وقال أصحاب الرأي : يجوز له أخذها إذا لم يملك مائتي درهم فصاعداً[2]

وروي عن أحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه فسّر قول النبي ﷺ : «ما خالطت الصدقة مالاً إلا أهلكته»[3] .

فقال تفسيره : أن يأخذ الرجل الصدقة أو الزكاة وهو موسر أو غنيّ وإنما هي للفقير .

(٢٨) باب
أخذ الرزق إذا بعث من غير سؤال ولا استشراف نفس

حدثنا احمد[4] قال حدثنا أبو اليمان فال : أخبرنا شعيب عن الزهري قال : أخبرني السائب بن يزيد أن حويطب بن عبد العزى أخبره أن عبد الله بن السعدي أخبره أنه قدم على عمربن الخطاب في خلافته فقال له عمر :

ألم أحدث أنك تلي من أعمال الناس أعمالاً فإذا أعطيت العمالة كرهتها .

---

(١) رواه أبو داود (١٦٣٤) والترمذي (٦٥٢) وقال الترمذي : حديث حسن .

(٢) معالم السنن للخطابي (٢/ ٢٣٣ ـ ٢٣٤) .

(٣) رواه البزار (٨٨١ كشف الأستار) والبيهقي (٤/ ١٥٩) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٦٤) : رواه البزار وفيه عثمان بن عبد الرحمن الجمحي، قال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به .

(٤) مسند أحمد (١/ ١٧) وقال شاكر (١٠٠) : إسناده صحيح .

قال : فقلت بلى . فقال عمر : فما تريد إلى ذلك؟ قال : قلت : إن لي أفراساً وأعبداً وأنا بخير ، وأردت أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين .

فقال عمر : فلا تفعل فإني قد كنت أردت الذي أردت ، فكان النبي ﷺ يعطيني العطاء فأقول اعطه أفقر إليه مني ، حتى أعطاني مرة مالاً فقلت اعطه أفقر إليه مني ، فقال النبي ﷺ : خذه وتموله فتصدق به، فما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك .

وأخرجه البخاري[1] عن [أبي اليمان عن شعيب ، وأخرجه مسلم[2] عن] أبي الطاهر عن ابن وهب عن عمرو كلاهما عن الزهري .

وقد روى مسلم[3] في افراده من حديث سالم عن ابن عمر أن رسول الله ﷺكان يعطي عمر العطاء فيقول : اعطه أفقر مني وذكر الحديث قال سالم : فمن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحداً شيئاً ولا يرد شيئاً .

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا أبو عبد الرحمن المقري قال : حدثنا حيوة قال : حدثني أبو الأسود أن بكير بن عبد الله الأشج أخبره أن بشر بن سعيد عن خالد بن عدي عن رسول الله ﷺ أنه قال : من جاءه من أخيه معروف من غير اشراف ولا مسألة فليقبله ولا يرده فإنما هو رزق ساقه الله عز وجل إليه .

(٢٩) باب

فضل التعفف والغنى عن الناس

حدثنا البخاري[5] قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه قال : من يستعفف يعفه

---

(١) صحيح البخاري (٧١٦٣) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٢٣) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧٢٣).
(٤) مسند أحمد (٤/ ٢٢٠ ـ ٢٢١) وفيه سعيد بن أبي أيوب بدلاً من حيوة .
(٥) صحيح البخاري (١٤٦٩) .

الله . ومن يستغن يغنه الله ، ومن يتصبر يصبره الله والله ما أعطى أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر .

وأخرجه مسلم[1] أيضاً .

وقد أخرجا[2] من حديث حكيم بن حزام عن النبي ﷺ أنه قال : من يستعف يعفه الله ، ومن يستغن يغنه الله .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله أن النبي ﷺ كان يقول : اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفة والغنى .

انفرد بإخراجه مسلم[4] فرواه عن بندار عن ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق .

حدثنا مسلم[5] قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا المغيرة يعني الحزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس ، فترده اللقمة واللقمتان ، والتمرة والتمرتان ، قالوا : فمن المسكين يا رسول الله ؟ قال : الذي لا يجد غني يغنيه ، ولا يفطن له فيتصدق عليه : ولا يسأل الناس شيئاً .

أخرجه البخاري[6] أيضاً .

حدثنا أحمد[7] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا ابراهيم بن مسلم الهجري

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧٢٩) .

(٢) صحيح البخاري (١٤٢٧) ولم نجده في صحيح مسلم من حديث حكيم بن حزام ، ولم يعزه إليه المزى في تحفة الاشراف (٣٤٣٣) .

(٣) مسند أحمد (١/ ٣٨٩) وقال شاكر (٣٦٩٢) : إسناده صحيح .

(٤) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٨٧) .

(٥) صحيح مسلم (٢/ ٧١٩) .

(٦) صحيح البخاري (١٤٧٩) .

(٧) مسند أحمد (١/ ٣٨٤) وقال شاكر (٣٦٣٦): إسناده صحيح .

عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : ليس المسكين بالطواف ولا بالذي ترده التمرة والتمرتان ، ولا اللقمة واللقمتان ، ولكن المسكين المتعفف الذي لا يسأل الناس شيئاً ولا يفطن له فيتصدق عليه .

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا أبو بشر عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن رجلاً من الأنصار كانت له حاجة ، فقال له أهله :

ائت النبي ﷺ فاسأله ، فأتاه وهو يخطب وهو يقول ، من استعف أعفه الله ، ومن استغنى أغناه الله ، ومن سألنا فوجدنا له أعطيناه . قال : فذهب ولم يسأل .

حدثنا عبد الله قال : حدثني هارون بن عبد الله قال : حدثنا سيار قال : حدثنا عبيد الله بن سميط قال : سمعت أيوب السختياني يقول : لا ينبل الرجل حتى يكون فيه خصلتان ، العفة عما في أيدي الناس، والتجاوز عما يكون منهم[٢] .

وقد روينا عن سعيد بن المسيب أنه خلف مالاً وقال : والله ما تركته إلا لأصون به وجهي وعرضي[٣] .

وعن سفيان الثوري أنه قال : ما وضع أحد يده في قصعة أحد إلاّ ذل له . وقال : لأن أخلف عشرة آلاف دينار يحاسبني الله عليها أحب إلي من أن أحتاج إلى الناس[٤] .

وقال ابن السماك : السخاء سخاءان ، والمروءة مروءتان ، فسخاء النفس عما في أيدي الناس أكبر من سخاء النفس بالبذل ، ومروءة التنزه والصبر في حال الفاقة اكبر عن مروءة النفس بالبذل والاعطاء .

وسئل ابن المبارك ما التواضع ؟ فقال : التكبر على الأغنياء .

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٣) .
(٢) حلية الأولياء (٣/ ٥) .
(٣) حلية الأولياء (٢/ ١٧٣) .
(٤) حلية الأولياء (٦/ ٣٨١) .

(٣٠) باب

ذم الطمع

حدثنا عبد الله قال[١] قال : حدثني أبي قال : حدثنا [أبو معاوية و] وكيع عن هشام عن أبيه قال : قال عمر في خطبته : تعلموا أن الطمع فقر، وأن الإياس غنى ، وأن المرء إذا أيس من شيء استغنى عنه .

وقال أبو بكر الوراق : لو قيل للطمع من أبوك ، قال : الشك في المقدور . ولو قيل ما حرفتك ؟ قال : اكتساب الذل . ولو قيل : ما غايتك ؟ قال : الحرمان[٢] وقال آخر : الطمع يذل الأمير ، واليأس يعز الفقير .

(٣١) باب

القناعة

حدثنا الترمذي[٣] قال : أخبرنا أحمد بن بديل قال : حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : ليس الغنى عن كثرة العرض ، ولكن الغنى غنى النفس .

أخرجاه[٤] في الصحيحين .

حدثنا أحمد[٥] قال : حدثنا عبد الله بن يزيد قال : حدثنا سعيد بن أبي أيوب قال : حدثني شرحبيل بن شريك عن أبي عبد الرحمن الحُبلى عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال :

قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنّعه الله عز وجل بما آتاه .

---

(١) الزهد لاحمد (٢/ ٢٧) .

(٢) حلية الأولياء (١٠/ ٢٣٦) .

(٣) سنن الترمذي (٢٣٧٣) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٤) صحيح البخاري (٦٤٤٦) وصحيح مسلم (٢/ ٧٢٦) .

(٥) مسند أحمد (٢/ ١٦٨) وقال شاكر (٦٥٧٢) : إسناده صحيح .

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن أبي بكر عن عبد الله بن يزيد المقري .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا أسامة بن زيد عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن سعد بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : خير الذكر الخفي ، وخير الرزق ما يكفي .

حدثنا عبد الله قال :[3] حدثنا أبي قال : حدثنا سيار قال : حدثنا جعفر قال : حدثنا مالك قال : قال سليمان عليه السلام لابنه : إنا قد جربنا العيش كله لينه وشديده فوجدنا [يكفي] منه أدناه وقال بشر الحافي : من باع الحرص بالقناعة ظفر بالغنى . وقال بعض الحكماء : أنت أخو العز ما التحفت بالقناعة .

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧٣٠) .
(٢) مسند أحمد (١/ ١٧٢) وقال شاكر (١٤٧٧) : إسناده ضعيف .
(٣) الزهد لأحمد (١/ ١٦٠) .

٢٥

كتاب الصيام

(١) باب

فضيلة الصوم

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله يقول الله عز وجل : إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي عليه ، يدع طعامه وشهوته من أجلي ، وللصائم فرحتان ، فرحة عند فطره ، وفرحة عند لقاء ربه ، ولخلوف فيه أطيب عند الله من ريح المسك ، الصوم جنة ، الصوم جنة .

أخرجه البخاري[٢] عن أبي نعيم .

وأخرجه مسلم[٣] عن الأشج عن وكيع كلاهما عن الأعمش .

حدثنا [أحمد][٤] قال : حدثنا أحمد بن عبد الملك قال : حدثنا حماد بن زيد عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ قال : إن للجنة باباً يقال له الريان ، فإذا دخل آخرهم أغلق ذلك الباب .

أخرجه البخاري[٥] عن خالد بن مخلد .

وأخرجه مسلم[٦] عن أبي بكر عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن أبي

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٤٣ و٤٧٧) .
(٢) صحيح البخاري (٧٤٩٢) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٨٠٧) .
(٤) مسند أحمد (٥/ ٣٣٣) .
(٥) صحيح البخاري (١٨٩٦) .
(٦) صحيح مسلم (٢/ ٨٠٨) .

حازم زاد خالد: «أغلق فلم يدخل منه أحد». وفي بعض الألفاظ «لا يدخل منه احدهم غيرهم» .

حدثنا أحمد(1) قال : حدثنا بهز بن أسد قال : وحدثنا مهدي بن ميمون قال : حدثنا محمد بن عبد الله الضبي عن رجاء بن حيوة عن أبي أمامة قال : أنشأ رسول الله ﷺ غزواً فأتيته فقلت : يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة ، فقال : اللهم سلمهم وغنمهم، قال : فغزونا فسلمنا وأغنمنا، قال : ثم أنشأ رسول الله ﷺ غزواً ثانياً فأتيته فقلت يا رسول الله ادع لي بالشهادة ، فقال : اللهم سلمهم وغنمهم ، فغزونا فسلمنا وغنمنا . قال : ثم أنشأ رسول الله ﷺ غزواً ثالثاً ، فقلت : يا رسول الله قد أتيتك مرتين أسألك أن تدعو الله لي بالشهادة فقلت اللهم سلمهم وغنمهم ، قال : يا رسول الله فادع لي بالشهادة فقال : اللهم سلمهم وغنمهم ، قال : فغزونا فسلمنا وغنمنا ثم أتيته بعد ذلك فقلت : يا رسول الله مرني بعمل آخذه عنك ينفعني الله به ، قال : عليك بالصوم فإنه لا مثل له .

قال : فكان أبو أمامة وامرأته لا يلقون إلا صياماً، فإذا رأوا ناراً أو دخاناً بالنهار في منزلهم عرفوا أنهم اعتراهم ضيف . قال : ثم أتيته بعد فقلت : يا رسول الله إنك قد أمرتني بأمر وأرجو أن يكون الله عز وجل قد نفعني به ، فمرني بأمر آخر ينفعني الله به ، قال : اعلم أنك لا تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة أو حط أو قال : وحط ـ شك مهدي ـ عنك بها خطيئة .

أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك قال : أخبرنا حمد بن أحمد قال : حدثنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله(2) قال : حدثنا حبيب بن الحسن قال : حدثنا عمر بن حفص السدوسي قال : حدثنا عاصم بن علي قال : حدثنا مهدي بن ميمون عن واصل مولى أبي عيينة عن لقيط عن أبي بردة عن أبي موسى قال :

خرجنا غازين في البحر فبينما نحن والريح لنا طيبة والشراع لنا مرفوع فسمعنا

---

(1) مسند أحمد (٥/٢٥٥) .

(2) حلية الأولياء (١/ ٢٦٠) .

منادياً يا أهل السفينة قفوا أخبركم حتى وَالَى بين سبعة أصوات ، قال أبو موسى : فقمت على صدر السفينة فقلت : من أنت ، ومن أين أنت ، أو ما ترى أين نحن ؟ وهل نستطيع وقوفاً؟

فأجابني الصوت : ألا أخبركم بقضاء قضاه الله عز وجل على نفسه . قال : قلت : بلى أخبرني . قال : فإن الله قضى على نفسه أنه من عطش نفسه لله في يوم حار كان حقاً على الله أن يرويه يوم القيامة . قال : فكان أبو موسى يتوخى ذلك اليوم الحار الشديد الحر الذي يكاد ينسلخ فيه الإنسان فيصومه .

أخبرنا أبو بكر بن حبيب قال : أخبرنا أبو سعد بن أبي صادق قال : أخبرنا أبو عبد الله بن بالويه قال : سمعت حسان بن أحمد الهاشمي يقول : سأل أمير المؤمنين المأمون علي بن موسى الرضى أي شيء فائدة الصوم في الحكمة ؟ فقال : علم الله تعالى ما ينال الفقير من شدة الجوع ، فأدخل على الغني الصوم ليذوق طعم الجوع ضرورة حتى لا ينسى ما يمس الفقير من الجوع . فقال المأمون : أقسم بالله لاكتبت هذا إلا بيدي .

(٢) باب
السحور

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا عبد العزيز عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : تسحروا فإن في السحور بركة .

أخرجاه[٢] في الصحيحين .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : حدثنا موسى عن أبيه عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص قال : قال رسول

---

(١) مسند أحمد (٣/ ٩٩) .
(٢) صحيح البخاري (١٩٢٣) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٧٠) .
(٣) مسند أحمد (٤/ ١٩٧) .

الله ﷺ: إن فضلاً ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر .

انفرد بإخراجه مسلم[1] فرواه عن قتيبة عن الليث عن موسى بن علي .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا اسحاق بن عيسى قال : حدثنا عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ: السحور أكلة بركة ولا تدعوه ، ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء فإن الله عز وجل وملائكته يصلون على المتسحرين .

وقد روى أبو داود[3] في سننه من حديث العرباض بن سارية قال : دعاني رسول الله ﷺ إلى السحور فقال : هلم إلى الغداء المبارك .

قال الخطابي :[4] إنما سماه غداء لأن الصائم يتقوى به على صيام النهار ، فكان كأنه قد تغذى . والعرب تقول غدا فلان في حاجته إذا بَكَّرَ فيها ، وذلك من لدُن السَّحَر إلى طُلُوع الشَّمس .

وفي الباب عن ابن مسعود ، وأبي هريرة ، وأبي الدرداء ، وجابر بن عبد الله ، وابن عباس ، وعتبة بن عبد[5] .

(٣) باب
تأخير السحور

روى البخاري[6] ومسلم[7] في صحيحيهما من حديث أنس بن مالك عن زيد بن ثابت قال : تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى الصلاة . قلت : كم كان

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧٧٠ ـ ٧٧١) .
(٢) مسند أحمد (٣/ ٤٤) .
(٣) سنن أبي داود (٢٣٤٤) .
(٤) معالم السنن (٣/ ٢٣٠) .
(٥) سنن الترمذي (٧٠٨) .
(٦) صحيح البخاري (١٩٢١) .
(٧) صحيح مسلم (٢/ ٧٧١) .

قدر ما بينهما ؟ قال قدر خمسين آية .

(٤) باب
آداب الصوم

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن همام بن منبه قال : حدثنا أبو هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : الصيام جنة ، فإذا كان أحدكم يوماً صائماً فلا يجهل ولا يرفث ، فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم .

أخرجاه في الصحيحين[٢] .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا حجاج ح وحدثنا يزيد قالا أخبرنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله عز وجل حاجة أن يدع طعامه وشرابه .

انفرد بإخراجه البخاري [٤] فرواه عن آدم بن أبي ذئب.

أخبرنا أبو بكر بن عبد الباقي البزار أخبرنا أبو محمد الجوهري قال : أخبرنا علي بن محمد بن كيسان قال : أخبرنا يوسف بن يعقوب القاضي قال : حدثنا أبو الربيع قال : حدثنا اسماعيل بن جعفر قال : حدثنا عمرو بن أبي عمرو عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش ورب قائم حظه من قيامه السهر[٥].

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٣١٣) .

(٢) صحيح البخاري (١٨٩٤ و١٩٠٤)
وصحيح مسلم (٢/ ٨٠٧) .

(٣) مسند أحمد (٢/ ٤٥٢) .

(٤) صحيح البخاري (١٩٠٣) .

(٥) رواه أحمد (٢/ ٣٧٣ والنسائي في الكبرى كما في تحفة الاشراف (١٢٩٤٧) وابن ماجه (١٦٩١) وابن خزيمة (١٩٩٧) والحاكم (١/ ٤٣١) والبيهقي (٤/ ٢٧٠) والبغوي في شرح السنة (١٧٤٧) ، وقال الحاكم : صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٤٨٤) .

(٥) باب

من أكل أو شرب ناسياً لصومه

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما الله عز وجل أطعمه وسقاه.

أخرجه البخاري[٢] عن عبدان عن يزيد بن زريع .

وأخرجه مسلم[٣] عن الناقد عن ابن علية كلاهما عن هشام بن حسان .

(٦) باب

وقت إفطار الصائم

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ إذا أقبل وقال : مرة إذا جاء الليل من ها هنا وذهب النهار من ها هنا فقد أفطر الصائم يعني المشرق والمغرب .

أخرجاه في الصحيحين[٥] .

وأخرجا[٦] من حديث عبد الله بن أبي أوفى عن النبي ﷺ أنه قال : إذا غابت الشمس من ها هنا وجاء الليل من ها هنا فقد أفطر الصائم .

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٢٥) .
(٢) صحيح البخاري (١٩٣٣) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٨٠٩) .
(٤) مسند أحمد (١/ ٢٨) ، وقال شاكر (١٩٢): إسناده صحيح .
(٥) صحيح البخاري (١٩٥٤) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٧٢) .
(٦) صحيح البخاري (١٩٥٥) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٧٢ ـ ٧٧٣) .

(٧) باب

تعجيل الافطار

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ: لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر .

أخرجه البخاري[٢] عن ابن يوسف عن مالك .

وأخرجه مسلم[٣] عن قتيبة عن يعقوب كلاهما عن أبي حازم .

حدثنا أحمد[٤] قال : حدثنا الوليد يعني ابن مسلم قال : حدثنا الاوزاعي قال : حدثنا قرة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : يقول الله عز وجل إن أحب عبادي إليّ أعجلهم فطراً .

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب[٥]، وهو الذي اختاره أهل العلم من أصحاب النبي ﷺوغيرهم فإنهم استحبوا تعجيل الفطر ، وبه يقول الشافعي وأحمد واسحاق[٦] .

(٨) باب

على ماذا يفطر الصائم

حدثنا أحمد قال[٧] حدثنا [وكيع قال : حدثنا سفيان] قال : حدثنا عاصم عن حفصة عن الرباب عن سلمان بن عامر الضبي قال : قال رسول الله ﷺ: إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر فإن لم يجد فليفطر على ماء فإنه له طهور .

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٣٣٤) .

(٢) صحيح البخاري (١٩٥٧) .

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧٧١) .

(٤) مسند أحمد (٢/ ٢٣٧) وقال شاكر (٧٢٤٠) : إسناده صحيح .

(٥) سنن الترمذي (٧٠١) .

(٦) سنن الترمذي (٦٩٩) .

(٧) مسند أحمد (٤/ ١٧) .

قال الترمذي :[1] هذا حديث حسن صحيح .

حدثنا أحمد[2] قال حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا جعفر بن سليمان حدثني ثابت عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات [قبل أن يصلي] فإن لم يكن رطبات فتمرات فإن لم يكن تمرات حسى حسوات من ماء . قال الترمذي :[3] هذا حديث حسن غريب . وقال وهب بن منبه : إذا صام الإنسان زاغ بصره ، فإذا أفطر على حلاوة عاد بصره .

(٩)
ثواب من فطر صائماً

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الملك قال : حدثنا عطاء عن زيد بن خالد الجهني عن النبي ﷺ قال : من فطر صائماً كان له أو كتب له مثل أجر الصائم من غير أن ينقص من أجر الصائم شيئاً ، ومن جَهَّز غازياً في سبيل الله كان له أو كُتب له مثل أجر الغازي في أنه لا ينقص من أجر الغازي شيئاً .

(١٠) باب
تقديم العشاء على الصلاة

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا سفيان عن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ قال : إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء .

أخرجه البخاري[6] عن ابن بكير عن الليث عن عقيل .

---

(١) سنن الترمذي (٦٩٥) .
(٢) مسند أحمد (٣/ ١٦٤) .
(٣) سنن الترمذي (٦٩٦) .
(٤) مسند أحمد (٥/ ١٩٢) .
(٥) مسند أحمد (٣/ ١١٠) .
(٦) صحيح البخاري (٦٧٢) .

وأخرجه مسلم[١] عن زهير عن ابن عيينة كلاهما عن الزهري .

وأخرجا[٢] من حديث عائشة عن النبي ﷺ .

وأخرجا[٣] من حديث عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : إذا وضع عَشاء أحدكُم وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء ولا تَعْجَل حتى تَفْرغ منه .

(١١) باب

ما يدعو به الصائم إذا أفطر

أحمد محمد بن عمر الفقيه وأحمد بن ظفر قالا أخبرنا عبد الصمد بن علي بن الماعون قال : أخبرنا أبو الحسن الدارقطني قال : حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله قال : حدثنا محمد بن ابراهيم بن شبيب قال : حدثنا اسماعيل بن عمرو البجلي قال : حدثنا داود بن الزبرقان عن شعبة عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : إذا قرب إلى أحدكم طعامه وهو صائم فليقل : «بسم الله ، والحمد لله ، اللهم لك صمت ، وعلى رزقك أفطرت ، وعليك توكلت ، سبحانك اللهم وبحمدك إنك أنت السميع العليم»[٤] .

(١٢) باب

ما يدعو به الصائم لمن أفطر عنده

أخبرنا محمد بن عبد الباقي البزار قال : أخبرنا أبو محمد الجوهري قال : أخبرنا ابن كيسان قال : حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي قال : حدثنا مسلم بن

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٩٢) .

(٢) صحيح البخاري (٦٧١) .
وصحيح مسلم (١/٣٩٢) .

(٣) صحيح البخاري (٦٧٣) .
وصحيح مسلم (١/ ٣٩٢) .

(٤) عزاه السيوطي في جمع الجوامع (١/ ٧٦) للدارقطني في الأفراد، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٧٣٠) .

إبراهيم قال : حدثنا هشام الدستوائي قال : حـدثنا يحيى بن أبي كثيـر عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كان إذا أفطر عند أهل بيت قال لهم : «أفطر عندكم الصائمون ، وأكل طعامكم الأبرار ، وصلت عليكم الملائكة»[1] .

(١٣) باب

النهي عن الوصال

حدثنا أحمد[2] قال : عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لا تواصلوا ، قالوا : يـا رسول الله فـإنك تواصل . قال : إني لست مثلكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني . قال : فلم ينتهوا عن الوصـال ، فواصل بهم النبي ﷺ يومين وليلتين ثم رأوا الهلال ، فقال النبي ﷺ : «لو تأخر الهلال لزدتكم كالمنكل» .

أخرجه البخاري[3] عن أبي اليمان عن شعيب .

وأخرجه مسلم[4] عن حرملة عن ابن وهب عن يونس كلاهما عن الزهري .

حدثنا أحمد[5] قال: حدثنا محمد بن فضيل قال: حدثنا عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إياكم والوصال قـالها ثـلاث مرات . قـالوا : فـإنك تـواصل يـا رسول الله . قـال : إنكم لستم في ذلـك مثلي إني يـطعمن ربي ويسقيني ، فاكفلوا من الأعمال ما تطيقون» .

انفرد بإخراجه مسلم[6] فرواه عن زهير عن جرير عن عمارة .

---

(١) رواه أحمد في المسند (٣/ ١١٨ و٢٠١) وأبو داود في السنن (٣٨٥٤) . وعبد الرزاق في المصنف (٧٩٠٧) والبيهقي في السنن (٤/ ٢٣٩ - ٢٤٠) . وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٨٤) وصححه الألباني في تخريج الكلم الطيب (١٤٠) .

(٢) مسند أحمد (٢/ ٢٨١) وقال شاكر (٧٧٧٣) : إسناده صحيح .

(٣) صحيح البخاري (١٩٦٥) .

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٧٧٤) .

(٥) مسند أحمد (٢/ ٢٣١) وقال شاكر (٧١٦٢) : إسناده صحيح .

(٦) صحيح مسلم (٢/ ٧٧٤ - ٧٧٥) .

وقد أخرجا في الصحيحين[1] من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن الوصال ، فقالوا : إنك تواصل . قال : إني لست كهيئتكم ، إني أطعم وأسقى .

وقد أخرجا[2] من حديث عائشة أنها قالت : نهاهم النبي ﷺ عن الوصال رحمة لهم ، فقالوا : إنك تواصل . قال : إني لست كهيئتكم ، إني يطعمني ربي ويسقيني .

(١٤) باب
استغفار الملائكة للصائم إذا أُكل عنده

حدثنا الترمذي[3] قال : حدثنا محمود بن غيلان قال : حدثنا أبو داود قال : أخبرنا شعبة عن حبيب بن زيد قال : سمعت مولاة لنا يقال لها ليلى تحدث عن جدته أم عمارة بنت كعب الأنصارية أن النبي ﷺ دخل عليها فقدمت إليه طعاماً فقال : كلي ، فقالت : إني صائمة ، فقال رسول الله ﷺ : «وإن الصائم تصلي عليه الملائكة إذا أكل عنده حتى يفرغوا ، وربما قال : حتى يشبعوا».

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(١٥) باب
صوم المحرم

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة قال : أتى رجل النبي ﷺ فقال يا رسول الله أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة . قال : الصلاة في

---

(١) صحيح البخاري (١٩٦٢) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٧٤) .
(٢) صحيح البخاري (١٩٦٤) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٧٦) .
(٣) سنن الترمذي (٧٨٥) ،
(٤) مسند أحمد (٢/ ٣٢٩) .

جوف الليل ، قال : فأي الصيام أفضل بعد رمضان قال : شهر الله عز وجل الذي تدعونه المحرم .

حدثنا الترمذي[1] قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم ، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل .

انفرد باخراجه مسلم[2] فرواه عن قتيبة .

واسم أبي عبيدة : الوضاح مولى يزيد بن عطاء .

واسم أبي بشر : بيان بن بشير .

أخبرنا ابن الحصين قال : أخبرنا ابن المذهب قال : أخبرنا أحمد بن جعفر قال : حدثنا عبد الله بن أحمد[3] قال : حدثنا أبو خيثمة قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن النعمان بن سعد عن علي قال : أتى النبي ﷺ رجل فقال يا رسول الله : أخبرني بشهر أصومه بعد رمضان، فقال رسول الله ﷺ : «إن كنت صائماً شهراً بعد رمضان فصُمْ المحرم فإنه شهر الله ، وفيه يوم تاب فيه على قوم ، ويتاب فيه على آخرين» .

قال الترمذي : [4] وفي الباب عن جابر وبلال وأبي أمامة .

(١٦) باب

فضل يوم عاشوراء

ذكر الأمر بصوم عاشوراء

حدثنا مسلم[5] قال : حدثنا ابن أبي عمر قال : حدثنا سفيان عن أيوب عن

---

(١) سنن الترمذي (٤٣٨) .

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨٢١) .

(٣) مسند أحمد (١٣٣٤) ، وهو من زيادات عبد الله بن أحمد ، وقال شاكر (١٣٣٤) : إسناده ضعيف .

(٤) سنن الترمذي (٤٣٨) .

(٥) صحيح مسلم (٢/ ٧٩٦) .

عبد الله بن سعيد بن جبير [عن أبيه] عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ قدم المدينة فوجد اليهود صياماً يوم عاشوراء، فقال لهم رسول الله ﷺ: ما هذا اليوم الذي تصومونه؟ قالوا : هذا يوم عظيم أنجى الله فيه موسى وقومه وأغرق فرعون وقومه ، فصامه موسى شكراً ، فنحن نصومه . فقال رسول الله ﷺ: فنحن أحق وأولى بموسى منكم ، فصامه رسول الله ﷺ وأمر بصيامه .

وأخرجه البخاري(1) عن علي بن عبد الله عن سفيان .

وأخرجا(2) من حديث أبي موسى قال : كان يوم عاشوراء يوماً تعظمه اليهود وتتخذه عيداً ، فقال رسول الله ﷺ: صوموه أنتم .

وأخرجا(3) من حديث سلمة بن الأكوع قال : أمر النبي ﷺ رجلاً من أسلم أن أذن في الناس من كان أكل فليصم بقية يومه ، ومن لم يكن أكل فليصم ، فإن اليوم يوم عاشوراء .

وأخرجا(4) من حديث الربيع بنت معوذ قالت : أرسل رسول الله ﷺ غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار التي حول المدينة، من كان أصبح صائماً فليتم صومه ، ومن كان أصبح مفطراً فليتم بقية يومه .

فكنا بعد ذلك نصومه وتصومه صبياننا الصغار ، ونذهب إلى المسجد فجعل لهم اللعبة من العهن ، فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناهم إياها حتى يكون عند الافطار .

وفي بعض الألفاظ : ونصنع لهم اللعبة من العهن ، فإذا سألونا الطعام

---

(1) صحيح البخاري (٢٣٩٧) .
(2) صحيح البخاري (٢٠٠٥) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٩٦) .
(3) صحيح البخاري (١٩٢٤ و٢٠٠٧ و٧٢٦٥) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٩٨) .
(4) صحيح البخاري (١٩٦٠) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٩٨ ـ ٧٩٩) .

أعطيناهم اللعبة نلهيهم حتى يتموا صيامهم .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا أبو جعفر المدايني قال : أخبرنا عبد الصمد عن أبيه عن شبيل عن أبي هريرة قال : مر النبي ﷺ بأناس من اليهود قد صاموا يوم عاشوراء، فقال: ما هذا من الصوم؟ قالوا: هذا اليوم الذي نجى الله عز وجل موسى عليه السلام وبني اسرائيل من الغرق ، وغرّق فيه فرعون ، وهذا يوم استوت فيه السفينة على الجودي، فصامه نوح وموسى عليهما السلام شكراً لله عز وجل ، فقال النبي ﷺ: أنا أحق بموسى وأحق بصوم هذا اليوم فأمر أصحابه بالصيام .

وروى أبو داود[2] في سننه من حديث ابن عباس أنه قال : صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء ، وأمر بصيامه ، فقالوا يا رسول الله إنه يوم يصومه اليهود والنصارى ، فقال : فإذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع . فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ قال : الخطابي :[3] يحتمل ثلاثة أوجه :

أحدها : أن يكون أراد مخالفة اليهود ، وقد روي نحو هذا في الحديث .

والثاني : أن يكون كره صوم يوم فرد وأراد أن يصله بيوم آخر .

والثالث : أن يكون عاشوراء [هو التاسع] مأخوذ من العشر وهو عندهم التاسع، وإلى هذا ذهب ابن عباس.

سياق أن صومه ليس بفرض

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن الزهري قال : حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية يخطب بالمدينة يقول : يا أهل المدينة أين علماؤكم ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : هذا يوم عاشوراء ولم يفرض علينا صيامه ، فمن شاء منكم أن يصوم فليصم فإني صائم فصام الناس .

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٣٥٩ - ٣٦٠) .

(٢) سنن أبي داود (٢٤٤٥) والحديث أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٧٩٧ - ٧٩٨) .

(٣) معالم السنن للخطابي (٣/ ٣٢٣ - ٣٢٤) .

(٤) مسند أحمد (٤/ ٩٥).

أخرجه البخاري[1] عن القعنبي عن مالك .

وأخرجه مسلم[2] عن ابن أبي عمر عن ابن عيينة كلاهما عن الزهري .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا عباد بن عباد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان يوم عاشوراء يوماً تصومه قريش في الجاهلية ، وكان رسول الله ﷺ يصومه ، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه ، فلما نزلت فريضة شهر رمضان كان رمضان هو الذي يصومه ، فترك يوم عاشوراء ، فمن شاء صامه ومن شاء أفطره .

أخرجه البخاري[4] عن القعنبي عن مالك : وأخرجه مسلم[5] عن زهير عن جرير كلاهما عن هشام .

حدثنا أحمد[6] قال : حدثنا اسماعيل قال : أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه قال : في عاشوراء صامه رسول الله ﷺ وأمر بصومه ، فلما فرض رمضان تُرك ، فكان عبد الله لا يصومه إلا أن يأتي على صومه .

انفرد باخراجه البخاري[7] فرواه عن مسدد عن ابن عليّة .

وقد أخرجا[8] جميعاً من حديث ابن عمر قال : ذكر عند رسول الله ﷺ يوم عاشوراء ، فقال : ذاك يوم كان يصومه أهل الجاهلية ، فمن شاء صامه ومن شاء تركه .

---

(١) صحيح البخاري (٢٠٠٣) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٩٥) .
(٣) مسند أحمد (٦/ ٢٩ ـ ٣٠) .
(٤) صحيح البخاري (٢٠٠٢) .
(٥) صحيح مسلم (٢/ ٧٩٢) .
(٦) مسند أحمد (٢/ ٤) وقال شاكر (٤٤٨٣) : إسناده صحيح .
(٧) صحيح البخاري (١٨٩٢) .
(٨) صحيح البخاري (٢٠٠) وصحيح مسلم (٢/ ٧٩٣) .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا هاشم بن القاسم قال : حدثنا شيبان عن الأشعث عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده ، فلما فرض رمضان لم يأمرنا به ، ولم ينهنا عنه ، ولم يتعاهدنا عنده .

انفرد بإخراجه مسلم[2] فرواه عن أبي بكر عن عبيد الله بن موسى عن شيبان .

(١٧) باب

صوم شعبان

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا أبو المغيرة قال : حدثنا الاوزاعي قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال : حدثتني عائشة قالت : ما كان رسول الله ﷺ يصوم من شهر من السنة اكثر من صيامه من شعبان كان يصومه كله .

أخرجاه[4] في الصحيحين .

حدثنا البخاري[5] قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك عن ابن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر قط إلا شهر رمضان وما رأيته في شهر أكثر منه صياماً في شعبان .

وأخرجه مسلم[6] .

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٩٦) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٩٤ - ٧٩٥) .
(٣) مسند أحمد (٦/ ٨٤) .
(٤) صحيح البخاري (١٩٧٠) .
وصحيح مسلم (٢/ ٨١١) .
(٥) صحيح البخاري (١٩٦٩) .
(٦) صحيح مسلم (٢/ ٨١٠) .

حدثنا أحمد(1) قال : حدثنا سفيان عن ابن أبي لبيد عن أبي سلمة قال : قلت لعائشة : أي امّاه أخبريني عن صلاة رسول الله ﷺ قالت كانت صلاته في رمضان وغيره سواء ثلاث عشرة ركعة فيها ركعتا الفجر قلت فأخبريني عن صيامه قالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد أفطر وما رأيته صام شهراً أكثر من صيامه في شعبان كان يصومه إلا قليلاً .

انفرد بإخراجه مسلم(2) فرواه عن الناقد عن ابن عيينة عن عبد الله بن أبي لبيد .

حدثنا أحمد(3) قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا أبي عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة : أن رسول الله ﷺ كان يصوم شعبان ورمضان .

ورواه شعبة عن منصور فقال فيه كان لا يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان ورمضان(4) .

(18) باب

فضل ليلة النصف من شعبان

حدثنا أحمد(5) قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا الحجاج بن أرطاة عن يحيى بن أبي كثير عن عروة عن عائشة قالت : فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة فخرجت فإذا هو بالبقيع رافع رأسه الى السماء فقال لي أكنت تخافين أن يحيف الله عليك ورسوله قالت : قلت ظننت أنك أتيت بعض نسائك فقال : إن الله عز وجل ينزل ليلة النصف من شعبان إلى السماء الدنيا فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب .

---

(1) مسند أحمد (6/ 39) .
(2) صحيح مسلم (2/ 510 و811) .
(3) مسند أحمد (6/ 293 - 294) .
(4) سنن النسائي (4/ 200) .
(5) مسند أحمد (6/ 238) .

قال الترمذي[1] لا نعرف هذا الحديث إلاّ من حديث الحجاج وسمعت محمداً يقول ـ يعني البخاري ـ يُضَعِّفُ هذا الحديث .

وقال يحيى لم يسمع من عروة والحجاج لم يسمع من يحيى .

أخبرنا هبة الله بن أحمد الحريري قال : أخبرنا أبو طالب العشاري قال : حدثنا أبو الخير بن سمعون قال : حدثنا أبو بكر الطبري قال : حدثنا يعقوب يعني ابن إسحاق القلوسي قال : حدثنا عبد الله بن غالب قال : حدثنا هشام بن عبد الرحمن الكوفي وقدم علينا مرابطاً عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : ليلة النصف من شعبان يغفر الله لعباده إلا لمشرك ومشاحن[2] .

(١٩) باب

فضل رمضان

أخبرنا ابن الحصين قال : أخبرنا أبو طالب بن غيلان قال : أخبرنا أبو بكر الشافعي قال : حدثنا عبد الله بن أحمد قال : حدثني شريح بن يونس قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر قال : أخبرنا أبو سهيل نافع بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين .

وأخرجه البخاري[3] ومسلم[4] جميعاً عن قتيبة عن اسماعيل .

وفي بعض ألفاظ الصحيح[5] فتحت أبواب الرحمة .

وفي لفظ[6] فتحت أبواب السماء .

---

(١) سنن الترمذي (٧٣٩) .

(٢) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٤/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦) . وابن الجوزي في العلل المتناهية (٩٢١) وقال ابن الجوزي : لا يصح وفيه مجاهيل .

(٣) صحيح البخاري (١٨٩٩) .

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٧٥٨) .

(٥) صحيح مسلم (٢/ ٧٥٨) .

(٦) صحيح البخاري (١٨٩٩) .

أخبرنا محمد بن عبد الباقي البزار قال : أخبرنا الحسن بن علي الجوهري قال : أخبرنا إبراهيم بن أحمد الخرقي قال : حدثنا جعفر الفيريابي قال : حدثنا محمد بن العلاء قال : حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إذا كان أول ليلة من شهر رمضان صفدت الشياطين ومردة الجن وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب وينادي مناد يا باغي الخير اقبل ويا باغي الشر اقصر ولله عتقاء من النار وذلك في كل ليلة(١) .

قال الترمذي(٢) هذا حديث غريب لا نعرفه بمثل هذه الرواية إلاّ من حديث ابن عباس .

حدثنا أحمد(٣) قال : حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال : حدثنا عمران عن قتادة عن أبي المليح عن واثلة أن رسول الله ﷺ قال : أنزلت صحف ابراهيم في أول ليلة من رمضان وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان والإنجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان وأنزل القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان .

أخبرنا محمد بن ناصر الحافظ وسعد الخير بن محمد قالا أخبرنا نصر بن أحمد بن النضر قال : أخبرنا محمد بن أحمد بن رزقويه قال : حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الخُتلي قال : حدثنا أبو عمرو بن العلاء بن عمرو الخرساني قال : حدثنا عبد الله بن الحكم قال : أبو عمرو فشككلت في شيء من هذا الحديث وكتبته من الحسن بن يزيد وسمعته أنا والحسن من عبد الله بن الحكم قال : حدثنا القاسم بن الحكم العرني عن الضحاك عن ابن عباس أنه سمع

---

(١) رواه الترمذي (٦٨٢) وابن ماجه (١٦٤٢) وابن خزيمة (١٨٨٣) والحاكم (١/ ٤٢١) والبيهقي (٤/ ٣٠٣) والبغوي في شرح السنة (١٧٠٥) والأجري في الشريعة (ص ٣٩٣ - ٣٩٤) وقال الترمذي : حديث غريب ، وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٧٧١) .

(٢) سنن الترمذي (٦٨٣) وقال الترمذي : حديث غريب لا نعرفه من رواية أبي بكر بن عياش ، عن الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة إلا من حديث أبي بكر .

(٣) مسند أحمد (٤/ ١٠٧) .

النبي ﷺ يقول : إن الجنة لتتخذ وتزين من الحول إلى الحول لدخول شهر رمضان فإذا كانت أول ليلة من شهر رمضان هبت ريح من تحت العرش يقال لها المثيرة فتصطفق ورق أشجار الجنة وحلق المصاريع فيسمع لذلك طنين لم يسمع السامعون أحسن منه فيشرفن الحور العين حتى يقفن على شجر الجنة فينادين هل من خاطب إلى الله عز وجل فيزوجه ثم يقلن يا رضوان ما هذه الليلة فيجيبهن بالتلبية ثم يقول يا خيرات حسان هذه أول ليلة من شهر رمضان فتفتح فيها أبواب الجنان للصائمين من أمة محمد ﷺ ويقول الله عز وجل : يا رضوان افتح أبواب الجنان يا مالك اغلق أبواب الجحيم عن الصائمين من أمة محمد يا جبريل اهبط إلى الأرض فصفد مردة الشياطين وغلهم في الأغلال ثم اقذف بهم في لجج البحار حتى لا يفسدوا على أمة حبيبي قال : ثم يقول الله عز وجل في كل ليلة من شهر رمضان ثلاث مرات .

هل من سائل فأعطيه سؤله هل من تائب فأتوب عليه هل من مستغفر فأغفر له من بقرض المليّ غير المعدم الوفيّ غير الظلوم قال : ولله عز وجل في كل ليلة من شهر رمضان عند الإفطار ألف ألف عتيق من النار فإذا كان ليلة الجمعة أو يوم الجمعة اعتق في كل ساعة منها ألف ألف عتيق من النار كلهم قد استوجب العذاب .

فإذا كان آخر ليلة من شهر رمضان أعتق الله عز وجل في ذلك اليوم بعدد ما أعتق من أول الشهر إلى آخره فإذا كانت ليلة القدر يأمر الله عز وجل جبريل يهبط في كبكبة من الملائكة ومعه لواء أخضر فيركز اللواء على ظهر الكعبة وله ستمائة جناح منها جناحان لا ينشرهما إلا في ليلة القدر فينشرهما تلك الليلة فيجاوزان المشرق والمغرب قال : ويبث جبريل الملائكة في هذه الأمة ويسلمون على كل قائم وقاعد ومصل وذاكر ويصافحونهم ويؤمنون على دعائهم حتى يطلع الفجر فإذا طلع الفجر نادى جبريل ما صنع الله في حوائج المؤمنين من أمة محمد ﷺ فيقول إن الله عز وجل نظر إليهم في هذه الليلة فعفا عنهم وغفر لهم إلا أربعة فقال رسول الله ﷺ : وهؤلاء الأربعة رجل مدمن خمر وعاق لوالديه وقاطع رحم ومشاحن فقيل يا رسول الله وما المشاحن قال : هو المصادم فإذا كانت ليلة الفطر سميت ليلة الجائزة فإذا كان غداة

الفطر يبعث الله تعالى الملائكة في كل بلد فيهبطون إلى الأرض فيقومون على أفواه السكك فينادون بصوت يسمعه جميع من خلق الله إلا الجن والإنس فيقولون يا أمة محمد اخرجوا إلى رب كريم يغفر الذنب العظيم فإذا برزوا في مصلاهم يقول الله تعالى :

يا ملائكتي ما جزاء الأجير إذا عمل عمله فتقول الملائكة آلهنا وسيدنا جزاؤه أن توفيه أجره فيقول الله عز وجل اشهدكم يا ملائكتي أني قد جعلت ثوابهم مني صيامهم شهر رمضان وقيامهم رضائي ومغفرتي فيقول الله عز وجل :

سلوني فوعزتي وجلالي لا تسلوني اليوم شيئاً في جمعكم هذا لآخرتكم إلا أعطيتكموه ولا لدنيا إلا نظرت لكم وعزتي لأسترن عليكم عثراتكم ما راقبتموني وعزتي لا اخزيكم ولا أفضحكم بين اصحاب الجدود والحدود شك أبو عمرو انصرفوا مغفوراً لكم قد أرضيتموني ورضيت عنكم قال : فتفرح الملائكة ويستبشرون بما يعطي الله هذه الأمة إذا أفطروا[١] .

وقال الزهري تسبيحة في رمضان خير من ألف في غيره .

(٢٠) باب

النهي عن استقبال رمضان بالصوم

حدثنا أحمد[٢] قال : حدثنا روح قال : حدثنا هشام بن أبي عبد الله وحسين بن ذكوان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : لا تقدموا قبل رمضان يوم أو اثنين إلا رجل كان يصوم صياماً فيصله به .

---

(١) رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٨٨٠) وعزاه المنذري في الترغيب (٢/ ٧١) لأبي الشيخ في الثواب والبيهقي ، وقال المنذري : وليس في إسناده من أجمع على ضعفه ، وقال ابن الجوزي في العلل : هذا حديث لا يصح .

(٢) مسند أحمد (٢/ ٥١٣) .

أخرجه البخاري[1] عن مسلم بن ابراهيم .

وأخرجه مسلم[2] عن أبي موسى عن العقدي كلاهما عن هشام عن يحيى .

حدثنا الترمذي[3] قال : حدثنا قتيبة عن عبد العزيز بن محمد عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : إذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا .

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . ومعناه عند بعض أهل العلم أن يكون الرجل مضطراً فإذا بقي من شعبان أخذ في الصوم .

(٢١) باب

فضل صيام رمضان

حدثنا البخاري[4] قال : حدثنا محمد بن سلام قال : حدثنا محمد بن فضيل قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه .

وأخرجه مسلم[5] .

(٢٢) باب

فضل قيام رضمان

حدثنا أحمد[6] قال : حدثنا حسن بن موسى قال : حدثنا شيبان عن يحيى يعني ابن أبي كثير قال : أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال : من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه .

---

(١) صحيح البخاري (١٩١٤) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٦٢ - ٧٦٣) .
(٣) سنن الترمذي (٧٣٨) .
(٤) صحيح البخاري (٣٨) .
(٥) صحيح مسلم (١/٥٢٤).
(٦) مسند أحمد (٢/٤٢٣).

أخرجاه[1] في الصحيحين .

وأخرجا[2] من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة فيقول من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه .

وأخرجا[3] من حديث عبد الرحمن بن عبد القاري قال : خرجت مع عمر ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد لكان أمثل ثم عزم فجمعهم على أبيّ بن كعب قال : ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم فقال عمر نعمة البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون يريد آخر الليل وكان الناس يقومون أوله .

حدثنا عبد الله قال : حدثني أبي قال :[4] حدثنا معتمر بن سليمان عن هشام قال : كان ابن سيرين يحيي الليل في رمضان .

(٢٣) باب
فضل العشر الأخير من رمضان

أخبرنا محمد بن عبد الباقي البزاز قال: أخبرنا الحسن بن علي الجوهري قال: أخبرنا محمد بن نصر بن أحمد بن مكرم قال : حدثنا محمد بن يحيى بن مرداس قال : حدثنا اسماعيل بن محمد قال : حدثنا سفيان عن أبي يعفور عن مسلم يعني

---

(١) صحيح البخاري (٣٨ و٢٠١٤) .
وصحيح مسلم (١/ ٥٢٤) .
(٢) صحيح البخاري (٢٠٠٨ و٢٠١٤) .
وصحيح مسلم (١/ ٥٢٣) .
(٣) صحيح البخاري (٢٠١٠) ولم نجده في صحيح مسلم ولم يعزه إليه المزي في تحفة الأشراف (١٠٥٩٤) .
(٤) الزهد لأحمد (٢/ ٢٧٨) .

ابن صبيح عن مسروق عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ في العشر الأواخر من رمضان يحيي الليل ويوقظ أهله ويشد المئذر .

أخرجه البخاري[1] ومسلم[2] .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا عفان قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد قال : حدثنا الحسن بن عبيد الله قال : حدثنا ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر ما لا يجتهد في غيره .

انفرد بإخراجه مسلم[4] فرواه عن عبد الواحد في حديثه كان يجتهد في العشر الأواخر .

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا سريج قال : حدثنا أبو معشر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ إذا بقي عشر من رمضان شد مئزره واعتزل أهله .

(٢٤) باب

اعتكاف العشر الأخير

حدثنا أحمد[6] قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا ليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن عروة عن عائشة : أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكف أزواجه من بعده .

أخرجه البخاري[7] عن ابن يوسف عن مالك .

---

(١) صحيح البخاري (٢٠٢٤) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨٣٢) .
(٣) مسند أحمد (٦/ ٨٢) .
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٨٣٢) .
(٥) مسند أحمد (٦/٦٦ - ٦٧) .
(٦) مسند أحمد (٦/ ٩٢) .
(٧) صحيح البخاري (٢٠٢٦) .

وأخرجه مسلم[1] عن قتيبة عن الليث عن عقيل . كلاهما عن الزهري .

وأخرجا[2] من حديث ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس قال : كان النبي ﷺ إذا كان مقيماً اعتكف العشر الأواخر من رمضان وإذا سافر اعتكف من العام المقبل عشرين .

قال الخطابي :[4] فيه من الفقه أن النوافل المعتادة تقضى إذا فاتت كما تقضى الفرائض .

(٢٥) باب

ذكر ليلة القدر

القول في بقائها الى يوم القيامة

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن عكرمة بن عمار قال : حدثني أبو زُمَيْل سماك الحنفي قال : حدثني مالك بن مرثد بن عبد الله الزماني قال : حدثني أبي مرثد قال : سألت أبا ذر قلت : كنت سألت رسول الله ﷺ عن ليلة القدر قال: أنا كنت أسأل الناس عنها قال قلت : يا رسول الله أخبرني عن ليلة القدر أفي رمضان هي أو في غيره قال :

بل هي في رمضان قلت تكون مع الأنبياء ما كانوا فإذا قبضوا رفعت أم هي إلى يوم القيامة قال : بلى هي إلى يوم القيامة قلت في اي رمضان هي قال : التمسوها في العشر الأول أو العشر الآخر ، ثم حدث رسول الله ﷺ وحدّث ثم اهتبلت غفلته

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨٣١) .
(٢) صحيح البخاري (٢٠٢٥) .
وصحيح مسلم (٢/ ٨٣٠) .
(٣) مسند أحمد (٣/١٠٤).
(٤) معالم السنن (٣/ ٣٣٨) .
(٥) مسند أحمد (٥/ ١٧١).

فقلت في أي العشرين هي قال :

ابتغوها في العشر الأواخر لا تسألني عن شيء بعدها ثم حدّث رسول الله ﷺ وحدّث ثم اهتبلت غفلته فقلت يا رسول الله أقسمت عليك بحقي عليك لما أخبرتني في أي العشر هي قال : فغضب علي غضباً لم يغضب مثله منذ صحبته أو صاحبته كلمة نحوها وقال التمسوها في السبع الأواخر لا تسألني عن شيء بعدها .

ذكر اختصاصها بالوتر من ليالي العشر

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عفان قال : حدثنا وهيب قال : حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : التمسوها في العشر الأواخر من رمضان في تاسعه أو سابعه تبقى أو في خامسه تبقى .

انفرد بإخراجه البخاري[٢] فرواه عن موسى عن وهيب .

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا إسحاق قال : أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر من رمضان .

انفرد بإخراجه مسلم[٤] فرواه عن ابن يحيى عن مالك .

وقد أخرج البخاري[٥] ومسلم[٦] جميعاً من حديث ابن عمر قال : رأى رجل أن ليلة القدر ليلة سبع وعشرين فقال النبي ﷺ : أرى رؤياكم قد تواطت في العشر الأواخر فاطلبوها في الوتر منها .

حدثنا الترمذي[٧] قال : حدثنا حميد بن مسعدة قال: حدثنا يزيد بن زريع

---

(١) مسند أحمد (١/ ٢٧٩) وقال شاكر (٢٥٢٠) : إسناده صحيح .

(٢) صحيح البخاري (٢٠٢١) .

(٣) مسند أحمد (٢/ ١١٣) وقال شاكر (٥٩٣٢) : إسناده صحيح .

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٨٢٣) .

(٥) صحيح البخاري (٢٠١٥) .

(٦) صحيح مسلم (٢ / ٨٢٣) .

(٧) سنن الترمذي (٧٩٤) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

قال : حدثنا عيينة بن عبد الرحمن قال : حدثني أبي قال : ذكرت ليلة القدر عند أبي بكرة فقال : ما أنا بملتمسها لشيء سمعته من رسول الله ﷺ : إلا في العشر الأواخر فإني سمعته يقول : التمسوها في تسع يبقين أو سبع يبقين أو خمس يبقين أو ثلاث أو آخر ليلة قال : فكان أبو بكرة يصلي في العشرين من رمضان كصلاته في سائر السنة فإذا دخل العشر اجتهد .

قال الترمذي هذا حديث حسن .

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال : حدثنا سعيد بن سلمة قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن عمر بن عبد الرحمن عن عبادة بن الصامت أنه سأل رسول الله ﷺ عن ليلة القدر فقال رسول الله ﷺ في رمضان فالتمسوها في العشر الأواخر فانها في وتر في أحد وعشرين أو ثلاث وعشرين أو خمس وعشرين أو سبع وعشرين أو تسع وعشرين أو في آخر ليلة .

وقد أخرج البخاري[2] في افراده من حديث عبادة قال : خرج رسول الله ﷺ ليخبرنا بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال النبي ﷺ : إنّي خرجت لأخبركم بليلة القدر فتلاحى فلان وفلان فرفعت وعسى أن يكون خيراً لكم فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة .

ذكر ما يدل على أنها ليلة إحدى وعشرين

حدثنا البخاري[3] قال : حدثنا موسى قال : حدثنا همام عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي سعيد قال : اعتكف رسول الله ﷺ العشر الأول من رمضان فاعتكفنا معه فلقاه جبريل فقال : إن الذي تطلب أمامك ثم قام النبي ﷺ خطيباً صبيحة عشرين من رمضان فقال : من كان اعتكف مع النبي ﷺ فليرجع فإني أريت ليلة القدر وإني أنسيتها وإنها في العشر الأواخر في وتر وإني رأيت كأني أسجد في طين

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٣١٨) .

(٢) صحيح البخاري (٢٠٢٣) .

(٣) صحيح البخاري (٨١٣) .

وماء وكأن سقف المسجد جريد النخل وما نرى في السماء محاق قزعة فمطرنا فصلى بنا النبي ﷺ حتى رأيت أثر الطين والماء على جبهة رسول الله ﷺ تصديق رؤياه .

وأخرجه مسلم(١) أيضاً .

ذكر ما يدل على أنها ليلة ثلاث وعشرين

روى مسلم(٢) في افراده من حديث بُسْر بن سعيد عن عبد الله بن أنيس الجهني أن رسول الله ﷺ قال : أريت ليلة القدر ثم أُنْسيتُها وأراني صبيحتها أَسْجُدُ في ماءٍ وطين قال : فمطرنا ليلة ثلاثٍ وعشرين فصلى بنا رسول الله ﷺ فانْصَرَف وإنَّ أثر الماء والطين على جبهته وأنفه قال : وكان عبد الله بن أنيس يقول ثلاث وعشرين .

ذكر ما يدل على أنها ليلة سبع وعشرين

حدثنا أحمد(٣) قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ : من كان متحريها فليتحرها ليلة سبع وعشرين أو قال: تحروها ليلة سبع وعشرين يعني ليلة القدر.

انفرد بإخراجه مسلم (٤).

حدثنا أحمد(٥) قال : حدثنا سفيان قال : سمعت من عبدة وعاصم عن زرّ قال : سألت أبيّ بن كعب قلت : أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود يقول من يقم الحول يصب ليلة القدر فقال يرحمه الله لقد علم أنها في شهر رمضان وأنها ليلة سبع

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨٢٤ - ٨٢٦) .

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨٢٧) .

(٣) مسند أحمد (٢/ ٢٧) وقال شاكر (٤٨٠٨): إسناده صحيح .

(٤) لم نجده في صحيح مسلم بهذا اللفظ ، وقد عده الهيثمي من زوائد المسند بهذا اللفظ، فقال في مجمع الزوائد (٣/ ١٧٦): قلت لابن عمر حديث في الصحيح غير هذا ، ثم قال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(٥) مسند أحمد (٥/ ١٣٠) .

وعشرين قال وحلف قلت وكيف تعلمون ذلك قال : بالعلامة أو بـالآيـة التي أخبـرنا أنها تطلع ذلك اليوم يعني الشمس الاشعاع لها .

انفرد بإخـراجه مسلم[1] فـرواه عن ابن أبي عمر عن سفيـان رواه من حديث الأوزاعي عن عبدة فقال فيـه قال : أبيّ والله الـذي لا إلّه إلا هـو إنها لفي رمضـان يحلف مـا يستثني ووالله إني لأعلم أي ليلة هي هي الليلة التي أمرنـا رسول الله ﷺ بقيامها هي ليلة سبع وعشرين وأمـاراتها أن تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا مصعب بن سلام قال : حدثنا الأجلح عن الشعبي عن زر عن أبيّ بن كعب قال : تذاكر أصحاب رسول الله ﷺ ليلة القدر فقال ابيّ أنا والذي لا إلّه غيره أعلم اي ليلة هي هي الليلة التي أخبرنا بها رسول الله ﷺ ليلة سبع وعشرين تمضي من رمضان وآية ذلك أن الشمس تصبح الغد من تلك الليلة تـرقرق ليس لها شعاع فزعم سلمة بن كهيل أن زراً أخبره أنه رصدها ثلاث سنين من أول يوم يدخل رمضان إلى آخره فرآها تطلع صبيحة سبع وعشرين ترقرق ليس لها شعاع .

أخبرنا علي بن عبيد الله قال : أخبرنا أحمد بن محمد بن النقور قال : أخبرنا عمر بن ابراهيم الكتاني قال : حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال : حدثنا أحمد بن حنبل[3] قال : حدثنا معاذ بن هشام قال : حدثنا أبي عن قتادة عن عكـرمة عن ابن عباس : أن رجلاً أتى نبي الله ﷺ فقال يا نبي الله إني شيـخ كبير يشق علي القيـام فمرني بليلة لعل الله عز وجل أن يوفقني فيها لليلة القدر قال : عليك بالسابعة .

حدثنا الترمذي[4] قال : عبد بن حميد قال : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة أنه قال ليلة القدر تتنقل في العشر الأواخر .

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨٢٨) .
(٢) مسند أحمد (٥/ ١٣٠) .
(٣) مسند أحمد (١/ ٢٤٠) وقال شاكر (٢١٤٩): إسناده صحيح .
(٤) سنن الترمذي (٧٩٢) .

فضل قيام ليلة القدر

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا ابن موسى قال : حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير قال : أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال : من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه .

أخرجاه في الصحيحين[2] .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال : حدثنا سعيد بن سلمة قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن عمرو بن عبد الرحمن عن عبادة بن الصامت أنه سأل رسول الله ﷺ عن ليلة القدر فقال رسول الله ﷺ من قامها ابتغاها إيماناً واحتساباً ثم وقعت له غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا الجريري عن عبد الله بن بريدة عن عائشة قالت : يا رسول الله إن وافقت ليلة القدر فيما أدعو قال : قولي اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني .

(٢٦) باب

إثم من يعمد الإفطار في رمضان من غير عذر

أخبرنا محمد بن أبي طاهر البزاز قال : أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي الجوهري قال : أخبرنا علي بن محمد بن كيسان قال : أخبرنا أبو يوسف القاضي قال : حدثنا محمد بن أبي بكر قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت قال : حدثني أبو المطوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٢٣) .

(٢) صحيح البخاري (٢٠١٤) .

وصحيح مسلم (٢/ ٥٢٤) .

(٣) مسند أحمد (٥/ ٣١٨) مطولاً .

(٤) مسند أحمد (٦/ ١٨٣) وفيه شيخ أحمد علي بن عاصم .

قال : من أفطر يوما من رمضان من غير مرض ولا رخصة لم يقض عنه صيام الدهر كله وإن صامه[1] .

قال ابن أبي حبيب سألت يحيى بن معين عن ابي المطوّس فقال : اسمه عبد الله بن المطوس ثقة .

(٢٧) باب
ذم من أدرك رمضان ولم يغفر له

أخبرنا محمد بن عبد الباقي البزاز قال : أخبرنا الجوهري قال : أخبرنا ابراهيم بن أحمد الخرقي قال : حدثنا جعفر القزازبي قال : حدثنا اسماعيل بن ابراهيم قال : حدثنا حفص بن غياث عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ صعد المنبر فقال : آمين آمين آمين فلما نزل قيل يا رسول الله إنك حين صعدت المنبر قلت آمين آمين آمين قال : إن جبريل عليه السلام أتاني فقال : من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فمات فدخل النار فأبعده الله قل آمين فقلت آمين ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما فمات فدخل النار فأبعده الله قل آمين فقلت آمين ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فأبعده الله قل آمين فقلت آمين[2] .

---

(١) رواه أحمد (٢/ ٤٤٢ و٤٧٠) وأبو داود (٢٣٩٦) والترمذي (٧٢٣) والنسائي في الكبرى (كما في تحفة الاشراف - ١٤٦١٦) وابن ماجه (١٦٧٢) وابن خزيمة (١٩٨٨) . والطيالسي (٢٥٤٠) والبيهقي (٤/ ٢٢٨) والبغوي في شرح السنة (١٧٥٣) ، وذكره البخاري تعليقاً غير مجزوم فقال ويذكر عن أبي هريرة رفعه (١٩٣٥) ، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٥٤٧٢) .

(٢) رواه أحمد (٢/ ٢٥٤) والترمذي (٣٥٤٥) وابن حبان (٩٠٥ الاحسان) والبغوي في شرح السنة (٦٨٩) ، مختصراً دون ذكر أوله ، وهو بتمامه عند البخاري في الأدب المفرد (٦٤٦) وابن حبان (٩٠٤) وصححه الشيخ شاكر (٧٤٤٤) في شرح المسند ، والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٩٨٧) .

(٢٨) باب

تأخير قضاء رمضان

روى البخاري[١] ومسلم[٢] في الصحيحين من حديث عائشة قالت : كان يكون عليّ الصوم من رمضان فلا أستطيع أن أقضي إلا في شعبان . قال يحيى بن سعيد الأنصاري ذلك لأجل الشغل بالنبي ﷺ .

(٢٩) باب

إتباع رمضان بست من شوال

حدثنا أحمد[٣] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا سعد بن سعيد عن عمرو بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ : من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال فذلك صيام الدهر .

انفرد بإخراجه مسلم[٤] فرواه عن أبي بكر عن ابن المبارك عن سعد .

(٣٠) باب

فضل عشر ذي الحجة

حدثنا أحمد[٥] قال : حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله عز وجل من هذه الأيام يعني العشر قالوا : يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله عز وجل قال : ولا الجهاد إلا رجلاً خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء .

---

(١) صحيح البخاري (١٩٥٠) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨٠٢ - ٨٠٣) .
(٣) مسند أحمد (٥/ ٤١٧) .
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٨٢٢) .
(٥) مسند أحمد (١/ ٢٢٤) وقال شاكر (١٩٦٨) : إسناده صحيح .

انفرد بإخراجه البخاري[1] فرواه عن محمد بن عرعرة عن شعبة عن الأعمش .

حدثنا أحمد[2] قال : حدثنا عفان قال : حدثنا ابو عوانة قال : حدثنا يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : ما من أيام أعظم عند الله ولا أحب إليه العمل فيهن من هذه الأيام العشر فاكثروا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد .

وقال أبو عثمان النهدي كانوا يعظمون ثلاث عشرات العشر الأول من ذي الحجة والعشر الآخر من رمضان والعشر الأول من المحرّم .

(٣١) باب
فضل يوم عرفة

حدثنا البخاري قال : حدثنا سعدون قال : أخبرنا أبو عميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال : جاء رجل من اليهود الى عمر فقال : يا أمير المؤمنين إنكم تقرأون آية في كتابكم لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً قال: وأي آية هي قال: قوله ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي﴾ قال : فقال عمر والله إني لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله ﷺ والساعة التي نزلت فيها على رسول الله ﷺ عشية عرفة يوم جمعة .

أخرجه البخاري[3] عن الحسن بن الصباح .

وأخرجه مسلم[4] عن عبد بن حميد. كلاهما عن جعفر. واسم أبي عميس عتبة بن عبد الله .

وفي بعض ألفاظ الصحيح[5] أني أعلم اليوم الذي نزلت فيه والمكان الذي

---

(١) صحيح البخاري (٩٦٩) .
(٢) مسند أحمد (٢/ ٧٥) وقال شاكر (٥٤٤٦) : إسناده صحيح .
(٣) صحيح البخاري (٤٦٠٦) .
(٤) صحيح مسلم (٤/ ٢٣١٣) .
(٥) صحيح البخاري (٤٥) .
وصحيح مسلم (٤/ ٢٣١٣) .

نزلت فيه على رسول الله ﷺ وهو قائم بعرفة في يوم جمعة .

حدثنا مسلم[١] قال : حدثنا هارون بن سعيد وأحمد بن عيسى قالا حدثنا ابن وهب قال : أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه قال : سمعت يونس بن يوسف يقول عن ابن المسيب قال قالت عائشة : إنَّ رسولَ الله ﷺ قال : ما من يوم أكثرَ من أن يعتق الله [فيه] عبداً من النار من يوم عرفة وأنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ما أراد هؤلاء .

انفرد بإخراجه مسلم .

أخبرنا إسماعيل بن أحمد قال : أخبرنا محمد بن علي بن أبي عثمان قال : أخبرنا أبو الحسن بن رزقويه قال : أخبرنا حمزة بن محمد الدهقان قال : حدثنا أبو بكر بن عبيد قال : حدثنا أبو كريب قال : حدثنا وكيع عن مرزوق مولى طلحة بن عبد الرحمن الباهلي عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ إذا كان يوم عرفة ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا فيباهي بكم الملائكة فيقول انظروا إلى عبادي اتوني شعثاً غبراً من كل فج عميق أشهدكم أني قد غفرت لهم فتقول الملائكة فيهم فلان وفلانة فيقول الله عز وجل قد غفرت لهم فقال رسول الله ﷺ فما من يوم أكثر عتيقاً من يوم عرفة[٢] .

وفي حديث ابن عمر عن النبي ﷺ انه قال : لا يبقى أحد يوم عرفة في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا غفر الله له فقال رجل لأهل معرّف يا رسول الله أم للناس عامة قال : لا بل للناس عامة[٣] .

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٩٨٣).

(٢) رواه ابن خزيمة في صحيحه (٢٨٤٠) وابن حبان (١٠٠٦) موارد والبزار (١١٢٨ كشف) والبغوي في شرح السنة (١٩٣١) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٧): رواه البزار وإسناده حسن ورجاله ثقات .

(٣) عزاه السيوطي في جمع الجوامع (١/ ٩١٩) لابن أبي الدنيا في فضل عشر ذي الحجة وابن النجار، وقال : فيه الوليد بن قاسم بن الوليد ، قال ابن حبان لا يحتج به .

ذكر ثواب صائم يوم عرفة

حدثنا أحمد[1] قال : حدثنا هشيم قال : حدثنا منصور يعني زاذان عن قتادة عن عبدالله بن معبد الزماني عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ سئل عن صوم يوم عرفة فقال كفارة سنتين وسئل عن صوم يوم عاشوراء فقال كفارة سنة .

وأخبرناه عالياً عبد الوهاب الأنماطي قال : أخبرنا ابن النقور وأخبرنا أحمد بن محمد الزوزني قال : حدثنا أبو يعلى محمد بن الحسين قالا أخبرنا أبو القاسم عيسى بن علي قال : حدثنا البغوي قال : حدثنا كامل بن طلحة قال : حدثنا مهدي بن ميمون قال : حدثنا غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة : أن رجلاً قال يا رسول الله أرأيت صيام يوم عرفة قال : احتسبه على الله أن يكفر السنة الباقية والماضية قال أرأيت صيام يوم عاشوراء قال : احتسب على الله أن يكفر السنة[2] .

حدثنا الترمذي[3] قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة أن النبي ﷺ قال : صيام يوم عرفة أني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده .

انفرد بإخراجه مسلم[4] .

حدثنا أحمد[5] قال : حدثنا عفان قال : حدثنا حماد بن سلمة قال : حدثنا عطاء الخرساني أن عبد الرحمن بن أبي بكر دخل على عائشة يوم عرفة وهي صائمة والماء يرش عليها فقال لها عبد الرحمن افطري فقالت أفطر وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن صوم يوم عرفة يكفر العام الذي قبله .

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٢٩٥) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨١٨ ـ ٨١٩) .
(٣) سنن الترمذي (٧٤٩) وقال الترمذي : حديث حسن .
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٨١٨ ـ ٨١٩) .
(٥) مسند أحمد (٦/ ١٢٨) .

(٣٢) باب

صوم الإثنين والخميس

حدثنا أحمد[١] قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : حدثنا ثابت بن قيس أبو غصن قال : حدثني أبو سعيد المقبري قال : حدثني اسامة بن زيد قال : كان رسول الله ﷺ يصوم الأيام يسرد حتى نقول لا يفطر ويفطر الأيام حتى لا يكاد يصوم إلا يومين من الجمعة إن كانا في صيامه والا صامهما ولم يكن يصوم من شهر من الشهور ما يصوم من شعبان فقلت يا رسول الله إنك تصوم لا تكاد تفطر وتفطر حتى لا تكاد تصوم إلا يومين إن دخلا في صيامك والا صمتهما قال : أي يومين قلت يوم الإثنين والخميس قال : ذانك يومان تعرض فيهما الأعمال على رب العالمين فأحب ان يعرض عملي وأنا صائم قلت ولم أرك تصوم من شهر من الشهور ما تصوم من شعبان قال : ذاك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الأعمال الى رب العالمين فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم . اسم ابي سعيد المقبري كيسان .

وفي افراد مسلم[٢] من حديث أبي قتادة قال : سئل النبي ﷺ عن صوم يوم الإثنين فقال : فيه ولدت وفيه أنزل عليّ .

وفي افراده[٣] من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : إن أبواب الجنة تفتح يوم الإثنين والخميس .

(٣٣) باب

صوم ثلاثة أيام من كل شهر

روى البخاري[٤] ومسلم[٥] في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال :

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٢٠١) .

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨١٩ ـ ٨٢٠) .

(٣) صحيح مسلم (٤/ ١٩٨٧) .

(٤) صحيح البخاري (١١٧٨) .

(٥) صحيح مسلم (١/ ٤٩٩) .

أوصاني خليلي بثلاث صيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أنام .

وفي افراد مسلم[1] عن أبي الدرداء قال : أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث لن أدعهن ما عشت بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وبصلاة الضحى وأنْ لا أنام إلا على وتر .

وفي افراده[2] من حديث عائشة أنها سئلت أكان رسولُ الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام قالت نعم . قيل لها من أي أيام الشهر كان يصوم؟ قالت : لم يكن يُبالي من أي أيَّام الشهر يصوم .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا أسود بن عامر قال : حدثنا اسرائيل عن عاصم بن سليمان عن أبي عثمان عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال : من صام ثلاثة أيام من كل شهر فقد صام الدهر كله .

وروى موسى بن طلحة عن أبي ذر قال : قال لي رسول الله ﷺ يا أبا ذر إذا صمت من الشهر ثلاثة أيام فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة[4] .

(٣٤) باب

صوم يوم وإفطار يوم

حدثنا البخاري[5] قال : حدثنا قتيبة وعلي بن عبد الله قالا حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس سمع عبد الله بن عمرو قال : قال لي رسول الله ﷺ : أحب الصيام إلى الله صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه .

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٩٩) .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨١٨) .
(٣) مسند أحمد (٥/ ١٤٦) .
(٤) رواه أحمد (٥/ ١٦٢) والترمذي (٧٦١) والنسائي (٤/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣) وقال الترمذي : حديث حسن .
(٥) صحيح البخاري (١١٣١ و٣٤٢٠) .

وأخرجه مسلم[1] عن زهير عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار .

حدثنا عبد الله[2] قال : حدثني الحسن بن عبد العزيز عن ضمرة عن ابن شوذب قال : كان ابن سيرين يصوم يوماً ويفطر يوماً وكان اليوم الذي يفطر فيه يتغدى ولا يتعشى ثم يتسحر ويصبح صائماً .

(٣٥) باب

صيام التطوع بنية من النهار

حدثنا مسلم[3] قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثناوكيع عن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة ابنة طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت : دخل عليّ النبي ﷺ ذات يوم فقال هل عندكم شيء قلنا لا قال: إنّي إذن صائم أتانا يوماً آخر فقلنا يا رسول الله أهدي لنا حَيْسٌ قال: أدنيه فلقد أصبحت صائماً فأكل.

(٣٦) باب

الصوم في السفر

حدثنا أحمد[4] قال : حدثنا اسماعيل عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : بينا رسول الله ﷺ في سفر فرأى زحاماً ورجلاً قد ظلل عليه فسأل عنه فقيل هذا صائم فقال ليس البر أن تصوموا في السفر .

أخرجه البخاري[5] عن آدم .

وأخرجه مسلم[6] عن بندار عن غندر كلاهما عن شعبة .

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨١٦) .
(٢) الزهد لأحمد (٢/ ٢٧٨ - ٢٧٩) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٨٠٩) .
(٤) مسند أحمد (٣/ ٣١٧) عن إسماعيل عن سعيد عن محمد بن سعد به .
(٥) صحيح البخاري (١٩٤٦) .
(٦) صحيح مسلم (٢/ ٧٨٦) .

حدثنا الترمذي[1] قال: حدثنا قتيبة قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ خرج إلى مكة عام الفتح فصام حتى بلغ كُرَاعَ الغميم وصام الناس معه فقيل له : إنّ الناس قد شق عليهم الصيام وإنّ الناس ينظرون فيما فعلت فدعا بقدحٍ من ماءٍ بعد العصر فشرب والناس ينظرون إليه فأفطر بعضهم وصام بعضهم ، فبلغه أنَّ ناساً صاموا فقال أولئك العصاة .

انفرد بإخراجه مسلم[2] فرواه عن قتيبة .

حدثنا أحمد[3] قال : حدثنا اسماعيل قال : أخبرنا الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال : كنا نغزو مع رسول الله ﷺ فمنا الصائم ومنا المفطر فلا يجد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يرون أنَّ من وجد قوة فصام فإنَّ ذلك حسن ويرون أن من وجد ضعْفاً فأفطر فإن ذلك حسن .

انفرد بإخراجه مسلم[4] .

وقد أخرجا[5] في الصحيحين من حديث أنس بن مالك قال : كنا نسافر مع النبي ﷺ فلم يعبِ الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم .

وأخرجا من[6] حديث أنس أيضاً قال : كنا مع رسول الله ﷺ في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر قال : فنزلنا في يوم حار أكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا من يتقي الشمس بيده قال : فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الركاب فقال

---

(١) سنن الترمذي (٧١٠) وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .
(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٨٥ - ٧٨٦) .
(٣) مسند أحمد (٣/ ١٢) .
(٤) صحيح مسلم (٢/ ٧٨٧) .
(٥) صحيح البخاري (١٩٤٧) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٨٧ - ٧٨٨) .
(٦) صحيح البخاري (٢٨٩٠) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٨٨).

رسول الله ﷺ ذهب المفطرون اليوم بالأجر .

وأخرجا من[1] من حديث أبي الدرداء قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان في حرٍّ شديد حتى إنْ كان أحدنا ليضعُ يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائمٌ إلا رسولُ الله ﷺ وعبدُ الله بن رواحة .

وأخرجا[2] من حديث ابن عباس خرج النبي ﷺ بمن معه من المسلمين إلى مكة يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد وهو بين عسفان وقديد افطروا أفطروا قال الزهري انما يؤخذ من أمر رسول الله ﷺ بالآخر فالآخر .

وفي افراد مسلم[3] من حديث حمزة بن عمرو الأسلمي أنَّه قال : يا رسول الله إنّي أجدُ بي قوة على الصيام في السفر فهل عليّ جناح فقال رسول الله ﷺ هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسنٌ ومن أحبَّ أنْ يصومَ فلا جُنَاح عليه .

(٣٧) باب
جماع الصوم

أخبرنا محمد بن عبد الباقي البزاز قال : أخبرنا الحسن بن علي الجوهري قال : أخبرنا ابراهيم بن أحمد الخرقي قال : حدثنا جعفر الفريابي قال : حدثنا قتيبة قال : حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معيد عن أبي قتادة قال : أتى النبي ﷺ رجل فقال : يا رسول الله كيف نصوم فغضب رسول الله ﷺ فرأى ذلك عمر بن الخطاب قال : رضينا بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً .

نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله قال : فجعل عمر يردد هذا الكلام حتى هدأ النبي ﷺ من غضبه ثم قال عمر : يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر كله قال :

---

(١) صحيح البخاري (١٩٤٥) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٩٠).
(٢) صحيح البخاري (١٩٤٤) .
وصحيح مسلم (٢/ ٧٨٤) .
(٣) صحيح مسلم (٢/ ٧٩٠) .

لا صام ولا أفطر أو لم يصم ولم يفطر قال : كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوماً قال : ويطيق ذلك أحد قال : وكيف بمن يصوم يوماً ويفطر يوماً قال : ذاك صوم داود عليه السلام .

قال : فكيف بمن يصوم يوماً ويفطر يومين قال : وددت أني أطيق ذلك ثم قال رسول الله ﷺ ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان هذا صيام الدهر كله ومن صام يوم عرفة اني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده وصيام يوم عاشوراء أني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله .

انفرد بإخراجه مسلم(١) فرواه عن قتيبة .

حدثنا عبد الله قال : حدثني أحمد بن ابراهيم قال : حدثنا مسلم قال : حدثنا السري بن يحيى قال : كان الحسن يصوم من السنة أيام البيض وأشهر الحرم والإثنين والخميس .

(٣٨) باب

النهي عن صوم الدهر

أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الباقي قال : أخبرنا أبو محمد الجوهري قال : أخبرنا ابن كيسان قال : أخبرنا يوسف بن يعقوب قال : حدثنا محمد بن أبي بكر قال : حدثنا معاذ بن هشام قال : حدثني أبي عن قتادة عن مطرف عن أبيه . أن النبي ﷺ سئل عن الرجل يصوم الدهر كله قال : لا صام ولا أفطر(٢) .

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد القزاز قال : أخبرنا عبد الصمد بن علي بن المأمون قال : أخبرنا عبيد الله بن محمد بن حبابة قال : أخبرنا يحيى بن صاعد قال : حدثنا الحسين بن الحسن المروزي قال : أخبرنا الهيثم بن جميل عن شريك

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨١٨ ـ ٨١٩) .

(٢) رواه أحمد (٤/ ٢٥ و٢٦) والنسائي في السنن (٤/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧) .
وابن ماجه في السنن (١٧٠٥) وابن حبان (٩٣٨) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦١٩٩) .